من لا يحضره الفقيه

للشيخ الثقة الامين خاتم
المحدثين ابى جعفر محمد
بن على بن الحسين بن
موسى بن بابويه
القمى الملقب
بالصدوق
رض

١٣٠٧ ھ

طبع فى المطبع الجعفريه
الواقع بنخاس جديد
لكهنو



ترجمة مصنف الكتاب رضوان الله عليه

رئيس المحدثين الشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من ثلثمائة مصنف منها كتاب دعائم الاسلام في معرفة الحلال والحرام كتاب التوحيد والنبوة كتاب اثبات الوصية لعلي عليه السلام واثبات خلافته كتاب اثبات النص عليه كتاب اثبات النص على الائمة عليهم السلام كتاب المعرفة في فضل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام والحسن والحسين عليهما السلام كتاب مدينة العلم كتاب المقنع في الفقه كتاب العوض عن المجالس كتاب علل الشرائع كتاب ثواب الاعمال كتاب عقاب الاعمال كتاب الاوائل كتاب الاواخر كتاب المناهي كتاب الفرق كتاب خلق الانسان كتاب الرسالة الاولى في الغيبة كتاب الرسالة الثانية كتاب الرسالة الثالثة كتاب الرسالة في اركان الاسلام كتاب المياه كتاب السواك كتاب الوضوء كتاب التيمم كتاب الاغسال كتاب الحيض والنفاس كتاب نوادر الوضوء كتاب فضائل الصلوة كتاب فرائض الصلوة كتاب فضل المساجد كتاب مواقيت الصلوة كتاب فقه الصلوة كتاب الجمعة والجماعة كتاب السهو كتاب الصلوة سوى الخمس كتاب نوادر الصلوة كتاب الزكوة كتاب حق الجداد كتاب الجزية كتاب فضل المعروف كتاب فضل الصدقة كتاب فضل الصوم كتاب الفطر كتاب الاعتكاف كتاب جامع الحج كتاب جامع علل الحج كتاب جامع تفسير المنزل في الحج كتاب جامع حج الانبياء كتاب جامع حج الائمة عليهم السلام كتاب جامع فضل الكعبة والحرم كتاب جامع آداب المسافر للحج كتاب جامع فرض الحج والعمرة كتاب جامع فقه الحج كتاب حجة الموقف كتاب القربان كتاب المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة عليهم السلام كتاب جامع نوادر الحج كتاب جامع زيارات قبور الائمة عليهم السلام

كتاب النكاح كتاب الوصايا كتاب الوقف كتاب الصدقة والنحل والهبة كتاب
السكنى والعمرى كتاب الحدود كتاب الديات كتاب المعايش والمكاسب كتاب
التجارات كتاب العتق والتدبير والمكاتبة كتاب القضاء والاحكام كتاب اللقاء
والسلام كتاب صفات الشيعة كتاب اللعان كتاب الاستسقاء كتاب في زيارة
موسى ومحمد عليهما السلام كتاب جامع الزيارة للرضا عليه السلام كتاب في تحريم الفقاع
كتاب المتعة كتاب الرجعة كتاب الشعر كتاب معاني الاخبار كتاب السلطان
كتاب مصادقة الاخوان كتاب فضائل جعفر الطيار كتاب فضائل العلوية كتاب
الملاهي كتاب السنة كتاب في عبد المطلب وعبد الله وابي طالب كتاب في زيد
بن علي كتاب الفوائد كتاب الابانة كتاب الهداية كتاب الضيافة كتاب التاريخ الصّيانة
كتاب علامات آخر الزمان كتاب فضل الحسن والحسين عليهما السلام كتاب رسالة
في شهر رمضان جواب رسالة وردت في شهر رمضان كتاب المصابيح المصباح الاول
ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الرجال المصباح الثاني ذكر من روى
عن النبي صلعم من النساء المصباح الثالث ذكر من روى عن امير المؤمنين عليه
السلام المصباح الرابع ذكر من روى عن فاطمة سلام الله عليها المصباح الخامس ذكر من
روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح السادس ذكر من روى عن ابي
عبد الله الحسين بن علي عليه السلام المصباح السابع ذكر من روى عن علي بن الحسين
عليه السلام المصباح الثامن ذكر من روى عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام المصباح
التاسع ذكر من روى عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام المصباح العاشر ذكر من
روى عن موسى بن جعفر عليه السلام المصباح الحادي عشر ذكر من روى عن ابي
الحسن الرضا عليه السلام المصباح الثاني عشر ذكر من روى عن ابي جعفر الثاني
عليه السلام المصباح الثالث عشر ذكر من روى عن ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام
المصباح الرابع عشر ذكر من روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح الخامس
عشر ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات كتاب المواعظ كتاب الرجال
المختارين من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتاب الزهد كتاب زهد النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كتاب زهد امير المؤمنين عليه السلام كتاب زهد فاطمة

علیها السلام کتاب زهد الحسن علیه السلام کتاب زهد الحسین علیه السلام کتاب زهد علی بن الحسین علیه السلام کتاب زهد ابی جعفر علیه السلام کتاب زهد الصادق علیه السلام کتاب زهد ابی ابراهیم علیه السلام کتاب زهد الرضا علیه السلام کتاب زهد ابی جعفر الثانی علیه السلام کتاب زهد ابی الحسن علی بن محمد علیه السلام کتاب زهد ابی محمد الحسن بن علی علیه السلام کتاب اوصاف النبی صلی الله علیه وآله وسلم کتاب دلائل الائمة علیهم السلام و معجزاتهم کتاب الروضة کتاب نوادر الفضائل کتاب الخاتم (؟) کتاب امتحان المجالس کتاب غریب حدیث النبی صلی الله علیه وآله وسلم وامیر المؤمنین علیه السلام کتاب الخصال کتاب مختصر تفسیر القرآن کتاب اخبار سلمان و زهده و فضائله کتاب اخبار ابی ذر و فضائله کتاب التقیة کتاب حذو النعل بالنعل کتاب نوادر الطب کتاب جوابات المسائل الواردة علیه من واسط کتاب الطرائف کتاب جوابات المسائل الواردة علیه من قزوین کتاب جوابات مسائل وردت من مصر کتاب جوابات مسائل وردت من البصرة کتاب جوابات مسائل وردت من الکوفة جواب مسئلة وردت علیه من المدائن فی الطلاق کتاب علل غیر مبوب کتاب فیه ذکر من لقیه من اصحاب الحدیث وعن کل واحد منهم حدیث ذکر المجلس الذی جری له بین یدی رکن الدولة ذکر مجلس آخر ذکر مجلس ثالث ذکر المجلس الرابع ذکر المجلس الخامس کتاب الحذاء والخف کتاب الخاتم کتاب علل الوضوء کتاب الشوری کتاب اللباس کتاب المسائل کتاب الخطاب کتاب فضل العلم کتاب الموالاة کتاب مسائل الوضوء کتاب مسائل الصلوة کتاب مسائل الزکوة کتاب مسائل الخمس کتاب مسائل الوصایا کتاب مسائل المواریث کتاب مسائل الوقف کتاب مسائل النکاح ثلثة عشر کتابا کتاب مسائل الحج کتاب مسائل العقیقة کتاب مسائل الرضاع کتاب مسائل الطلاق کتاب مسائل الدیات کتاب مسائل الحدود کتاب ابطال الغلو والتقصیر کتاب السر المکتوم الی الوقت المعلوم کتاب مختار بن ابی عبیدة کتاب الناسخ والمنسوخ کتاب جواب مسئلة نیسابور کتاب رسالة الی ابی محمد الفارسی فی شهر رمضان کتاب رسالة الثانیه اهل

اهل بغداد فی معنی شهر رمضان کتاب ابطال الاختیار واثبات النص
کتاب المعرفة بالرجال البرقی کتاب مولد امیر المؤمنین علیه السلام کتاب
مصباح المصلی کتاب مولد فاطمة علیها السلام کتاب الجمل کتاب تفسیر
القران جامع کبیر کتاب اخبار عبد العظیم بن عبد الله الحسنی کتاب تفسیر
قصیدة فی اهل البیت علیهم السلام مات رضی الله عنه بالری
سنة احدی وثلثین وثلثمائة انتهی ما اردنا نقله

من کتاب الرجال للشیخ الجلیل والثقة
النبیل الشیخ احمد بن علی
بن احمد بن
العباس
المعروف بالنجاشی رضوان الله علیه

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه

صفحة

فهرس الجزء الاول



١٢

فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثانی

١٥

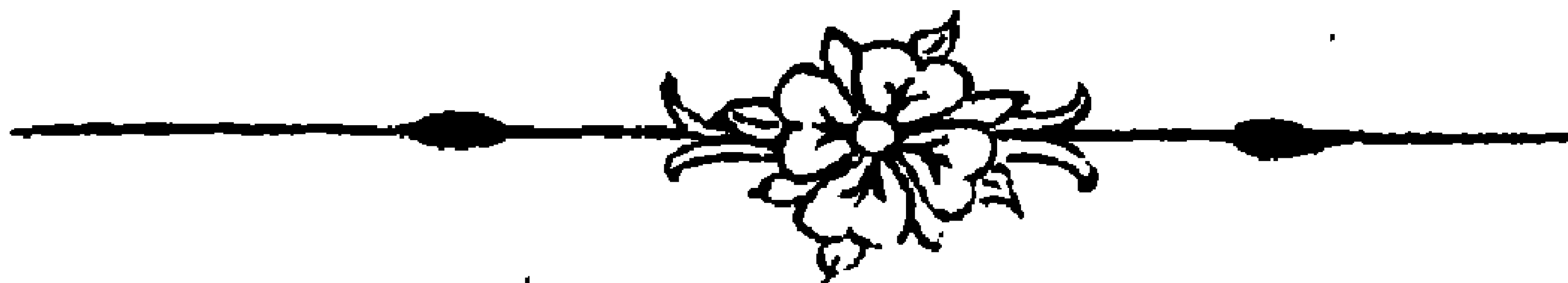
فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثانی

فهرس الجزء الثاني

١٨

فهرس الجزء الثاني





الجزء الاول

من كتاب

من لا يحضره الفقيه

للشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن
موسى بن بابويه القمي المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق ورد
بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة سمع منه شيوخ الطائفة
وهو حديث السن كان جليلا حافظا للاحاديث
بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في
القميين مثله في حفظه
وكثرة علمه
له
نحو من ثلثمائة مصنف وفهرس كتبه معروف رضوان الله
عليه

الطبعة الاولى

طبع في المطبعة الجعفرية

سنة ١٣٠٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم اني احمدك واشكرك واؤمن بك واتوكل عليك واقر بذنبي اليك واشهد اني مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك والحد فيك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة وانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

قال الشيخ الامام الفقيه السعيد ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه نزيل الري مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن اسحق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر

انشاء في معناه وسألني ان اصنف له كتابا في الفقه بالحلال والحرام والشرائع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد ابن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشائخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه واحكامها وطهرها ونجاستها قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ويقول عز وجل وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ و يقول عز وجل وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور **وقال** الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر **وقال** عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه

فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شئ او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدني **وقال** الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شئ والقلتان جرتان ولا بأس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي يسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه يورث البرص ولا بأس ان يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كانت له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا بأس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به بأس **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا بأس به ما اصابه من الماء اكثر منه **وسئل** عليه السلام عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر ايؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلوة فقال اذا جرى فلا بأس به **وسأله** عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا بأس به **وسأل** عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن القئ يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا بأس به **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله كل شئ يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال **واتى** اهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك فان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا بأس باستعماله والوضوء منه فان وقع وزغ في اناء فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف **واما** الماء الآجن

فيجب التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور
ولا باس بشربه وقال الصادق عليه السلام اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور
ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا
والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله
سبيل ماء الجاري اذا كانت له مادة وقال الصادق عليه السلام في الماء الذي
تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه
شيء وقال الصادق عليه السلام كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا
لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل
لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب
من الماء ثلاث اكف واستعمل الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى
الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلام من جلد الخنزير يجعل
دلوا يستقى به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق عليه السلام عن جلود الميتة
يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء
او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب
والحائض ما لم يوجد غيره فان توضأ رجل من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه
اعادة الوضوء والغسل والصلاة وغسل الثوب وكل آنية صب فيها ذلك الماء فان دخل
رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان ضرب يده في الماء وقال بسم الله و
هذا مما قال الله عز وجل وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء
القليل في الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل
علي عليه السلام ايتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليك او يتوضأ من ركو ابيض
مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة
السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير
بغسالة الحمام لانه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض لآل محمد صلى الله
عليه وعليهم وهو اشرهم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن مجتمع الماء
في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء

النواصب
فيها
يغترف
التطهر
وآله شرهم

المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا توضأ أخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضؤا
به والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس ان يأخذه غيره فيتوضأ به فاما الماء
الذي يغسل به الثوب ويغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضأ به وسئل الصادق
عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وان لم تعلم
في منقارها قذرا توضأ منه واشرب وكل ما اكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا
بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره
ن اناءه — دم لم يتوضأ منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه
ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه وان كان شيء بيّن فيه لم يجز الوضوء منه
ن منها — والدجاجة والطير واشباههما اذا وطئ شيء منهما العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان
يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخت فيها لم يجز شربه ولا الوضوء
منه وان كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا خرجت طرية وكذلك الجرة
وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء
فماتت فعجن من مائها فلا بأس باكل ذلك الخبز اذا اصابته النار وقال الصادق عليه السلام
اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة
ن فارة — مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة
في دهن غير جامد فلا بأس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت
ن استقى — فلا بأس ان يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عليه السلام عن بئر استقي منها فتوضأ
به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا يغسل الثوب منه ولا تعاد منه الصلاة
والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض
التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضي
باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا بأس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله
ن منه — قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون
الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ به ويحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او
ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء
الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه

فان انتضح على ثياب الرجل وعلى بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا بأس بذلك فان ترشش من
يده في الاناء او انصب في الارض فوقع منه في الاناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة
فان وقعت ميتة في ماء جار فلا بأس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق
عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب
الجيفة وسئل عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لها لا توجد الريح
منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفر فلم يجد الا الثلج فلا بأس بان يغتسل به ولا بأس ان
يتوضأ به ايضا يدلك به جلده ولا بأس ان يغرف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزا
الماء من الارض فوقع في الاناء او سال من يده في الاناء فلا بأس به ولا بأس بان يغتسل
الرجل والمرأة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان
فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين
الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا تفسخت
فسبعة دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى اربعين دلوا
وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة دلاء
وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقي
منها دلاء وان بال فيها رجل استقي منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقي
منها ثلثة دلاء وان كان رضيعا استقي منها دلو واحد فان وقع في البير زبيل من عذرة رطبة
او يابسة او زبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كان في
زبيل ولم ينزل شيء منه في البير ومتى وقعت في البير عذرة استقي منها عشرة دلاء فان ذابت
فيها استقي منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبير اذا كانت الى جانبها كنيف فان كانت الارض
صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال الرضا عليه
السلام ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء وروي عن ابي بصير
انه قال نزلنا في دار فيها بير الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء
منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرناه فقال توضؤا منها فان
لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البير شيء وتغير ريح الماء وجب ان
ينزح الماء كله وان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال يستقون منها

زنبيل

على البئر او سهن الغدوة الى الليل **واما ماء الحمات** فان النبي صلى الله عليه وآله انما نهى
ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضى بها وهى المياه الحارة التى تكون فى الجبال يشم منها رائحة
الكبريت **وقال** عليه السلام انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ فى عجين فقد فسد
فلا باس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك **وسال**
عمار بن موسى الساباطى اباعبد الله عليه السلام عن الرجل وجد فى انائه فارة وقد توضأ
من ذلك الاناء مرارا او اغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة منسلخة فقال ان كان
راها فى الاناء قبل ان يغتسل ويتوضأ او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما راها فى الاناء فعليه
ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان انما راها
بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شئ وليس عليه شئ لانه لا يعلم متى سقطت فيه
ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التى راها **وسأل** على بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليه السلام عن الرجل يجنب هل يجزيه عن غسل الجنابة ان يقوم فى المطر حتى يغسل راسه
وجسده وهو يقدر على ما سوى ذلك فقال ان كان يغسله اغتساله بالماء اجزأه ذلك **وروى**
اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام ان اباجعفر عليه السلام كان يقول لا باس بسور الفارة
اذا شربت من الاناء ان تشرب منه او يتوضأ منه والوزغة اذا وقعت فى البئر نزح منها ثلث دلاء واذا ذبح
رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه فى البئر نزح منها دلاء **وسأل** على بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت فى بئر ماء واوداجها تشخب دما هل
يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضأ منها **وسأل**
يعقوب بن عثيم اباعبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء فى مائها ريح يخرج منها قطع جلود فقال
ليس بشئ لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد **وسأل** جابر بن يزيد الجعفى
اباجعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع فى البئر فقال ليس بشئ حرك الماء بالدلو **وسأله** يعقوب
ابن عثيم عن سام ابرص وجدناه فى البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له
فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا واذا وقعت فى اللبن حرم اللبن و
يقال ان فيها السم وان وقعت شاة وما اشبهها فى بئر نزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء **وقال**
الصادق عليه السلام كان فى المدينة بئر فى وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقى فيها القذر وكان النبى
صلى الله عليه وآله يتوضأ منها **وسأل** محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن البئر تقع فيها الميتة

فقال ان كان لها ريح ينزح منها عشرون دلواً وسأل كردويه الهمداني أبا الحسن موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وأبوال الدواب وأرواثها و
خرء الكلاب فقال ينزح منها ثلاثون دلواً وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل في الماء الراكد
فاما الماء الجاري فلا بأس ان يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روي ان البول في الماء الراكد
يورث النسيان

باب ارتياد المكان للحدث والسنة في دخوله والآداب فيه الى الخروج منه

قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله اشد الناس
توقياً للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض ومكان يكون فيه التراب الكثير
كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم اني اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عني الاذى واعذني من الشيطان الرجيم
واذا استوى جالساً للوضوء قال اللهم اذهب عني القذى والاذى واجعلني من المتطهرين واذا تزحر قال
اللهم كما اطعمتنيه طيباً في عافية فاخرجه مني خبيثاً في عافية وكان عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه
ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته
والى ما صار فينبغي للعبد عند ذلك ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي صلى الله
عليه وآله قط نجو لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه
السلام اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول
اميطا عني فلكما الله علي ان لا احدث بلساني شيئاً حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا
دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي اخرج
عني اذاه وابقى في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه
السلام اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول في نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عني الاذى
سرحاً بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الاذى والغم الذي لو حبسته عني
هلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة واخرجني منها سالماً وحل بيني وبين
طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطي راسه اقراراً بانه غير مبرئ نفسه
من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقاً بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده فاذا خرج من
الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثاً اسنده الى

الصادق عليه السلام انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلا بسم الله و
بالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ
وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام اين يتوضأ الغرباء فقال يتقون شطوط الانهار
والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع اللعن فقال ابواب الدور
وفي خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفي
خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره وسئل الحسن بن علي عليه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل
القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وفي خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا
تستدبره ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من موضعه
حتى يغفر الله له ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلا فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها
وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام
قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة ونهى رسول الله صلى الله
عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح او من الشيء المرتفع وقال عليه السلام البول
قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء وقد روي انه لا باس اذا كان اليسار
معتلة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغير ذلك في
الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلي النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي يسيل
من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة و
جرى الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما وسئل
الصادق عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط وقال ابو جعفر عليه
السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عليه السلام طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور
وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال لم يرخص
في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله وآية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل كما يقول
المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد والتمجيد من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله تعالى حسن على كل حال
ولما ناجى الله موسى بن عمران على نبينا وعليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك

فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى عليه السلام يا رب اني يكون في احوال
اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه
خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا
اراد الاستنجاء وكذلك اذا كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ
الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي وعافاني من البلوى
والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزأه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم
لان وفد الجن جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث
والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار
طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت
بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت
انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري ومن
اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات
فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب
على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط
ويغسل حتى ينقي ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى
انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط
حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخزف والمدر
وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا
يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء
لم تقض حاجته وان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري النساء المؤمنات ان يستنجين
بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت
الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قاله ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة
وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل

ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كانت فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملئكة الموكلين بها قال ولذلك يكون الشجر والنخل انسا اذا كان فيه حمله لان الملئكة تحضره ومن كان لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق عليه ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروى ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى

باب اقسام الصلوة قال الصادق عليه السلام الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور قال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور

باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها قال علي عليه السلام افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرائض الصلوة فرائض الصلوة سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب لا من صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضأ به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوءني بذلك مال كثير وقال ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله هو وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان

يحفظها — ثمرها — عليه — يستنجي — مدّ — يشتري — يسوءني

الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزى ٢ منه
عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء
من ثلاث اكف ملأ من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف
واحد فرقه ثلاث فرق وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة
وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه

باب صفة وضوء رسول الله

صلى الله عليه وآله قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه
كفه اليمنى ثم قال هكذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله
وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينيه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى جبهته جبينه
فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم
غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه
ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي ان النبي صلى الله عليه وآله توضأ ثم
مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال بل انت نسيت هكذا امرني ربي فقال له
وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضأ
النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به واما الاخبار التي فأما
رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه برواية
عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله للناس اثنتين اثنتين
هذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه
وآله وتعداه وقد قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي ان الوضوء حد
من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن وقال
الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه
عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ
اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله عليه وآله كان يجدد
الوضوء لكل فريضة ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده
النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يوجر يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد

التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزأه ومن اذن للعصر كان
افضل و الاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما
روي في مرتين انه اسباغ وروي ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروي
في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير حدث آخر جدد الله عز وجل
توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده
وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يوجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه
فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استوجر عليه لم تكن له اجرة **باب صفة وضوء
امير المؤمنين** عليه السلام قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس
مع محمد بن الحنفية اذ قال له يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى
على يده اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى
فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم
القاك واطلق لساني بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن
يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه وقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود
وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان
بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا
تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك
وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل
سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال
مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل
ثواب ذلك له الى يوم القيمة **وكان** امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ لم يدع احدا يصب
عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك
في صلوتي احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادة ربه احدا **وقال** ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن
الشراكين **وقال** امير المؤمنين اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي

وأحي قلبي بالإيمان اللهم تب عليّ وطهرني واقض لي بالحسنى وأرني كل الذي أحب واحي
وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن أعين لأبي جعفر الباقر عليه السلام أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي أن يوضأ يتوضأ
الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله وأمر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن
يزيد عليه ولا ينقص منه إن زاد عليه لم يؤجر وإن نقص منه أثم ما دارت عليه الوسطى والإبهام من قصاص صح
شعر الرأس إلى الذقن وما جرت عليه الإصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من ٢ من الوجه
الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له أرأيت ما أحاط به الشعر فقال قال
كلما أحاط الله به من الشعر فليس على العباد أن يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجرى عليه الماء ٢ احاط به الشعر
وحد غسل اليدين من المرفق إلى أطراف الأصابع وحد مسح الرأس أن تمسح بثلاث أصابع
مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين أن تضع كفيك على أطراف أصابع رجليك و
تمدهما إلى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين
من النداوة من غير أن تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين
وقال أبو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح
بالرأس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما أمرت به فإن غسلت الذراع
قبل الوجه فابدأ بالوجه وأعد على الذراع وإن مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم
أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الأذان والإقامة فابدأ بالأول فالأول
فإن قلت حي على الصلاة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلاة وروي في
حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه أنه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد شماله
روي أنه يعيد على يساره وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من البول مرة ومن
الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من النوم
مرة ومن كان وضوؤه من النوم ونسي أن يغسل يده فأدخل يده الماء قبل أن يغسلها فعليه أن يغسلها
يصب ذلك الماء ولا يستعمله فإن أدخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل أن يغسلها ناسيا
فلا بأس به إلا أن يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يؤجر ومن توضأ
ثلاثا فقد أبدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال أمير المؤمنين عليه
السلام لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت أن باطنهما أولى

بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او جبيرة
ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فان اضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها
ولا يعبث بجراحته **وقد** روي في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يغسل ما حولها
ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة
من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما **وقال**
العالم عليه السلام ثلاثة لا اتقي فيها احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج **وروت**
عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على
جلد غيره **وروي** عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي
ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خفا اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه
مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه على ان الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد **وسئل** موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل
يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم **وسأل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت
يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضأت
المرأة القت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر
الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على رأسها من غير ان تلقي قناعها **وقال** الرضا عليه السلام
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع **وقال**
الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل **وروي** ان من توضأ فذكر اسم
الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده
الا ما اصابه الماء **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلوة الصبح كان وضوؤه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند
الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم **وقال** الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن
توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوؤه كتب له ثلثون حسنة ولا بأس بان يصلي الرجل بوضوء واحد صلوة
الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصب ماء **وقال** الصادق
اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد

البرد فاذا كان مع الرجل خاتم فليدوره في الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه السلام وان نسيت حتى تقوم في الصلوة فلا امرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضي اللهم اني اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذه زكوة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت ان احفي او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب له اجلا يعتق فيه وفي خبر اخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها وقال الصادق عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه السلام اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال الصادق عليه السلام اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه السلام ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء وقال الصادق عليه السلام لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا رسول الله هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال لانها كانت تستاك في الجاهلية وقال عليه السلام لكل شئ طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام ولا باس ان يستاك الصائم في شهر رمضان اي النهار شاء ولا باس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث وباء الاسنان والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الراس وخمس في الجسد فاما التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلثة ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة الليل

وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وآله لولا
ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة وروى لو علم الناس ما في السواك لاباتوه
معهم في لحاف وروى ان الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تعالى
قري يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وآله
نزل عليه الروح الامين جبرئيل عليه السلام بالسواك وقال الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة
خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة
ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة **باب علة
الوضوء** جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه
اخبرنا يا محمد لاي علة توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله
عليه وآله لما ان وسوس الشيطان الى آدم دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام
ومشى اليها وهي اول قدم مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي
والحلل من جسده فوضع آدم يده على ام رأسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه
وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل
اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الرأس لما وضع يده على ام رأسه وامره بمسح القدمين
لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما
كتب من جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين
ومسح الرأس والقدمين فلقيامه بين يدي الله تعالى واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته
بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب
ويتبتل ويمسح الرأس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما
من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين **باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه** قال ابي
في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك
اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك وان جف بعض وضوئك قبل ان تتم
الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف **باب فيمن ترك
الوضوء او بعضه او شك فيه** قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة الا بطهور وروى ان رجلا
من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى

اللحاف
اثنتا
البصر
الجوارح
فامره
فلقيامه

ردّوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بدّ منها قال فيما تجلدوني فيها قالوا نجلدك لانّك صلّيت يوماً بغير
وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلأ قبره ناراً وقال
النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها و
هو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلّي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلّي بغير
خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسياً متى ذكر فعليه ان يتوضّأ
ويعيد الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان
وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما
لم ينطق الانسان بشفته وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يبقى من وجهه
اذا توضّأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبلّه من بعض جسده وقال الصادق عليه
السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلّة وضوئك فان لم يكن بقي في
يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان
لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق
من بلّة وضوئك شيء اعدت الوضوء وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي
مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وفي
رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضّأ فنسي ان يمسح على
راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح راسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه و
هو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك
الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضّأ ومن شك في الحدث وكان على
يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء و
الحدث ولا يدري ايّهما اسبق فليتوضّأ باب ما ينقض الوضوء سأل زرارة بن اعين ابا
جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر
والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى
ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء
وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمّل
وهذا اذا لم يكن فيه ثقل فاذا كان فيه ثقل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين

من دم وقيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء مالم يخرج بول وغائط او ريح وودى

او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله الصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد

خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث

ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته

ورأسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة

ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل

يأخذ من اظفاره وشاربه ايمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء اظافيره

قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في الصلوة قائما او راكعا قال ليس عليه وضوء

وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء

عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج [illegible]

وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان

حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر

والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل

ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى

الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه ولا يتوضأ وروى غيره في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك عنه

بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك

حتى يبلغ السوق فلا يبالي واذا مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء يبلغ

وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضأ واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة

ومن احتقن او حمل شيئا فقد زال فليس عليه اعادة الوضوء وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا شيافة

بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء باب ما ينجس الثوب والجسد كان امير المؤمنين عليه السلام والبدن

لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروي ان المذي والودي بمنزلة البصاق

والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما

المني وهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد

المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل

ثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام البدن

عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر آخر انه
لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب وسأل زيد الشحام أبا عبد الله عليه السلام عن الثوب
يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا بأس به واذا نام الرجل على فراش قد أصابه مني
فعرق فيه فلا بأس به واذا عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال
فحلال الصلاة في الثوب وان كانت من حرام فحرام الصلاة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا بأس بالصلاة
فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها أحيضك
في يدك وسأل محمد الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره قال يصلي
فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر آخر وأعاد الصلاة والثوب اذا أصابه البول غسل في ماء جار مرة
وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان
قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام
لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسأل
حكم بن حكيم ابن اخي خلاد أبا عبد الله عليه السلام فقال له أبول ولا أصيب الماء وقد أصاب يدي
شيء من البول فأمسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فأمسح به وجهي وبعض جسدي أو يصيب
ثوبي فقال لا بأس به وسئل ابراهيم بن أبي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبهما
البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسأل حنان بن
سدير أبا عبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا أقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا
بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك وسئل عليه السلام
عن امرأة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة
وقال محمد بن النعمان لأبي عبد الله عليه السلام اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في
ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا بأس به وليس عليك شيء وقال أبو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام في طين المطر انه لا بأس به ان يصيب الثوب ثلاثة أيام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر
فان أصابه بعد ثلاثة أيام غسله وان كان طريقا نظيفا لم يغسله وسأل أبو الأعز النخاس
أبا عبد الله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احداها
بيديها او رجليها فينضح على ثوبي فقال لا بأس به ولا بأس بخرء الدجاجة والحمامة

فيه — منه — فامس — فلم — بيدها او برجلها

الثوب ولا بأس بخرء ما طار وبوله ولا بأس ببول كل شيء أكل لحمه فيصيب ثوبه ولا بأس بلبن المرأة المرضع الثياب
يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول ييبس رجله
والنورة فيدخل الشقاق أثر أسود مما وطئه من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ بها أيجزيه يطأ
الغسل أم يخلل أظفاره بأظفاره ويستنجي فيجد الريح من أظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق
بعد غسله ولا بأس أن يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة فليس فيما ينفع البدن إسراف إنما
الإسراف فيما أتلف المال وأضر بالبدن والدم إذا أصاب الثوب فلا بأس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار
درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا بأس بالصلوة فيه وإن
كان الدم دون حمصة فلا بأس بأن لا يغسل إلا أن يكون دم الحيض فإنه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا
كان أو كثيرا وتعاد منه الصلوة علم به أو لم يعلم وقال علي عليه السلام ما أبالي أبول أصابني أو ماء إذا لم أعلم وقد
روي في المني أنه إن كان الرجل حيث قام نظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه فإن كان لم ينظر ولم يطلب فعليه أن حيث
يغسله ويعيد صلوته ولا بأس بدم السمك في الثوب أن يصلي فيه الإنسان قليلا كان أو كثيرا ومن أصاب قلنسوته أو عمامته
أو تكته أو جوربه أو خفه مني أو بول أو دم أو غائط فلا بأس بالصلوة فيه وذلك لأن الصلوة لا تتم في شيء
من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا بأس بالصلوة فيه ولا بأس أن
يمس الرجل عظم الميت إذا جاز سنة ولا بأس أن يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن أصاب ثوبه
كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه أن يرشه بالماء وإن كان رطبا فعليه أن يغسله وإن كان يرشه
كلب صيد وكان جافا فليس عليه شيء وإن كان رطبا فعليه أن يرشه بالماء ولا بأس في الصلوة في
ثوب أصابه خمر لأن الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب أصابته فأما في بيت فيه خمر فلا يجوز
الصلوة فيه ومن بال فأصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر أنه لم يغسله فعليه أن يغسله ويعيد صلوته
وإن وقعت فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره انضحه
بالماء وإن كان بالرجل جرح سائل فأصاب ثوبه من دمه فلا بأس بأن لا يغسل حتى يبرأ أو ينقطع
الدم وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى
البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة وسأل علي بن جعفر أخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا بأس الرجل

باب العلة التي من أجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه أن قال لأي شيء أمر الله تعالى بالاغتسال

من الجنابة ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم لما اكل
من الشجرة دبّ ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة
في جسده فاوجب الله على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة عز وجل
الشراب الذي يشربه الانسان والغائط من فضلة الطعام الذي يأكله الانسان فعليه من ذلك في
الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب
مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصاب من اذاه وتطهير سائر جسده لان
الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط
انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة
لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم باب الاغتسال قال ابو جعفر الباقر عليه ولا كراهة وعلل الاغسال
السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى
وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم
تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا وكفنته او
مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة وقال الصادق عليه السلام
غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا
ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر
اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة
فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل
الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب واذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها
الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة و
غسل النفساء واجب وغسل المولود وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل مس الميت
واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة و
وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل
الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر
رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين سنة

لا تتركه فانه يجزي في احدهما ليلة القدر ويغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل
الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود
فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما
هو شيء اتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول بالله تب
إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا فقال الرجل كاني لم اسمع بهذه الاية من كتاب الله كانني
عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم
فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر
الله واسئله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة
ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن
اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل
سنة والوضوء فريضة ولا تجزي السنة عن الفرض باب صفة غسل الجنابة قال ابي
رضي الله عنه في رسالته الي ان اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك اذا
من المني ثم اغسل يديك ثلاثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما
الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به بأس وان كان اصاب
جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج واغسل ما اتى فرجك ثم ضع على راسك ثلاث اكف من ماء
وميز الشعر بانامك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك
وبدنك مرتين وامر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء
فقد طهر فانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك الا وتدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة
من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان تردد بقية يتردد
الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة
فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد
ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب
قبل ان يفعل ذلك خيف عليه من البرص وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله
ابن علي الحلبي سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل ايبنغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى
يتوضأ وفي حديث اخر انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام

اذا كان الرجل جنباً لم يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال ابى اكره الحجامة حين تصفر الشمس وحين
تطلع وهى صفراء وقال الحلبى وسألته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا بأس
به وقال وسئل عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل عليه غسل قال كان على عليه السلام يقول اذا مس — الرجل امير المؤمنين
الختان الختان فقد وجب الغسل وكان على عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه
وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المرأة فيما دون ذلك أعليهما غسل ان هو
انزل ولم ينزل قال ليس عليهما غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم
يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضأ وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل و
روى فى حديث آخر ان كان قد رأى بللا ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل
قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثانى رخصة وسئل
عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فرأى بللا ولم ير فى منامه شيئاً ايغتسل قال لا انما — فيرى
الغسل من الماء الاكبر وعن المرأة ترى فى المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل
وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبى وحدثنى من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب فى الماء — ارتمس
اغتماسة واحدة اجزأه ذلك من غسله ومن اجنب فى يوم او فى ليلة مرارا اجزأه غسل واحد — ارتماسة
الا ان يكون يجنب بعد الغسل ويحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام و
لا بأس بان يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التى يسجد فيها وهى سجدة لقمان وحم — سورة
السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنباً او على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز
له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقرأه ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب
ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئاً لان ما فيه
لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما فى غيره واذا ارادت المرأة ان
تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا
للجنابة والحيض ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح
ويلبس الخاتم وينام فى المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى آخره ومن اجنب فى ارض ولم
يجد الماء الا ماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود الى الارض التى توبق — بعد
فيها دينه وقال ابى رحمة الله عليه فى رسالته الىّ لا بأس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك
ورأسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلاة ثم تغتسل جسدك اذا اردت ذلك فان — وتتأخر

احدثت حدثاً من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل
من اوله فاذا بدأت بغسل جسدك قبل الرأس فاعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك **باب**
غسل الحيض والنفاس قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حواء حين حاضت
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء
في زمن نوح انما تحيض المرأة في السنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن وكن سبعمائة امرأة فانطلقن
فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد
معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة بأعيانهن
فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض
وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة
قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم
فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة
الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك
وقال النبي صلى الله عليه وآله ان فاطمة صلوات الله عليها ليست كاحديكن انها لا ترى دما في حيض
ولا نفاس كالحورية **وسئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة
قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن ولا يحدثن **وقال** ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم ان اقل ايام الحيض
ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رأت المرأة الدم ثلاثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها ان
تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة ان تتوضأ
وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلواتها كل يوم فان رأت الدم يوما او يومين
فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم او اليومين
وان رأت الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم حادي عشر وتحتشي فان
لم يثقب الدم الكرسف صلت صلواتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلوة الليل و
صلوة الغداة بغسل واحد وسائر الصلوات بوضوء وان ثقب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة
الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الآخرة
بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت
الصلوة ومتى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان يأتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا حد له

محاسنهن
بنات
واحسنكن

والحائض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني واذا رأت المرأة الصفرة في ايام الحيض فهو
حيض وان رأت في ايام الطهر فهو طهر وروي في المرأة ترى الصفرة انه ان كان ذلك قبل الحيض
بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد
ولا يجوز للحائض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسأل سلمان الفارسي رحمه الله
امير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة فجعلها
رزقه في بطن امه والحبلى اذا رأت الدم تركت الصلوة فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا رأت الدم
كثيرا احمر فان كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحائض اذا طهرت فعليها ان
تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما ليعلم الناس ان السنة
لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل
عليها قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحائض عند
التلقين لان الملائكة تتأذى بهما ولا بأس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه
ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه وقال الصادق عليه السلام المرأة اذا بلغت
خمسين سنة لم تر حمرة الا ان تكون امرأة من قريش وهو حد المرأة التي تيأس من الحيض والمرأة اذا حاضت
اول حيضها فدام دمها ثلثة اشهر وهي لا تعرف ايام قرئها فاقراؤها مثل اقراء نسائها وان كن
نسائها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر لان
المرأة تقرأ الدم اي تجمعه في ايام طهرها ثم ترد فيه في ايام حيضها والمرأة التي تطهر من حيضها عند
العصر فليس عليها ان تصلي عند الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رأت الطهر في
وقت صلوة فاخرت الغسل حتى تدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك
الصلوة بعينها وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء
انما تصلي الصلوة التي دخل وقتها فان صلت المرأة من الظهر ركعتين ثم رأت الدم قامت من
مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت منها
ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد حاضت ادخلت
يدها ومسحت الموضع فان رأت الدم انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلوتها وسئل موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده اشهرا لا تطمث وليس ذلك من كبر
وذكر النساء انه ليس بها حبل هل يجوز ان ينكحها في فرجها فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير

حبل فلا بأس ان يمسها في الفرج واذا احتبس عن المرأة حيضها شهرا فلا يجوز لها ان تسقي دواء الطمث
من يومها لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة
اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا لم تعرف طمثها شهرا وجاوز وقتها التي كانت تطمث
فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لها ستة
اشهر وليس بها حبل فان كانت مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحائض
اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم
فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط
ويذهب فان انقطع الحيض عن المرأة فخضبت رأسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا بأس ان تسكب
الحائض الماء على يد المتوضئ وتناول الخمرة ولا يجوز مجامعة المرأة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن
ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت
المرأة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حائض في اول
الحيض فعليه ان يتصدق بدينار فان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في آخره فربع دينار و
روي انه اذا جامعها وهي حائض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حائض
تصدق بثلاثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من دون الفرج فلا شيء عليه
وقال النبي صلى الله عليه وآله من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن
الا نفسه وسئل الصادق عليه السلام عن المشوهين في خلقهم فقال هم الذين يأتي آباؤهم نساءهم
في الطمث وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت به امه في حيضها
وتستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل بها قبل ان يستبرئها فقد [illegible]
وان ارادت المرأة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم
خرج ولو مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رأت الصفرة والنتن فعليها
ان تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها
دم فهي حائض وان لم يخرج فليست بحائض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن
فهو من القرحة وان خرج من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم يرقأ دمها ولا
تدري دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو

كان ترد به

واذا اراد

من العذرة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرين ودم الحيض حار
يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته
الي فاذا رأت الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رأت الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رأت
الدم لم تصل واذا رأت الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوما فاذا مضت ثلاثون
يوما ثم رأت دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رأت
صفرة توضأت والمرأة الحائض اذا رأت الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وقد
حضرت الصلوة فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت
وحل لزوجها ان يأتيها في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن
الى انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عن الحائض ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار **و**
ذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه وآله كان يأمرني اذا كنت
حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش قال ولكن نساء النبي صلى الله عليه وآله لا تقضين
الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد
فيذكرن الله عز وجل **وقال** امير المؤمنين عليه السلام في امرأة ادعت انها حاضت في شهر
واحد ثلاث حيض انه يسأل نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن
صدقت والا فهي كاذبة **وسأل** عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض
تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة تغتسل وقد امتشطت
بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلاث حفنات على رأسها
وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله
عليه وآله ترجل شعرها وتغسل رأسها وهي حائض واذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام
الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما لان اسماء بنت
عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تقعد ثمانية عشر يوما
وقد روى انه صار حد قعود النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما لان اقل الحيض ثلثة ايام
واكثره عشرة واوسطه خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء ايام اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار
التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتى بها

الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة
اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان
غلبها الوجع صلت اذا برأت باب التيمم قال الله عز وجل وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ
مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ
مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وقال
زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين
فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال فَاغْسِلُوا
وُجُوهَكُمْ فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه
فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فعرفنا
حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين
بالوجه فقال وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك
رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه ثم قال فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا
بِوُجُوهِكُمْ فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم
ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه
يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال الله مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ
مِنْ حَرَجٍ والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه
وآله ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب
فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح
جبينيه باصابعه وكفيه احداهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب بيديه
على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا
كان التيمم للجنابة ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه
ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح
اليمنى قبل اليسرى وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب ولم يجد
الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية
وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل

يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلاة أيتوضأ بالماء أو يتيمم قال لا بل يتيمم ألا ترى أنه
إنما جعل عليه نصف الوضوء ومتى أصاب المتيمم الماء ورجا أن يقدر على ماء آخر وظن أنه يقدر عليه
كلما أراده فعسر عليه ذلك فإن نظره إلى الماء ينقض تيممه وعليه أن يعيد التيمم فإن أصاب الماء وقد
دخل في الصلاة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فإن كان قد ركع فليمض في صلاته فإن التيمم أحد الطهورين
ومن تيمم ثم أصاب الماء فعليه الغسل إن كان جنباً والوضوء إن لم يكن جنباً فإن أصاب الماء وقد صلى
بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلاته ولا إعادة عليه **وقال** زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لأبي جعفر
عليه السلام رجل لم يصب الماء وحضرت الصلاة فتيمم وصلى ركعتين ثم أصاب الماء أينقض
الركعتين أو يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان
الماء لأنه دخلها وهو على طهر بتيمم **وقال** زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم
أحدث فأصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم **وسأل**
عمار بن موسى الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض
للنساء سواء فقال نعم **وسأل** محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحات
يجنب فقال لا بأس بأن يتيمم ولا يغتسل **وقال** الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان
ولا يغسلان **وقيل** لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله إن فلاناً أصابته جنابة وهو مجدور
فغسلوه فمات فقال قتلوه ألا سألوا ألا يمموه إن شفاء العي السؤال **وسئل** الصادق عليه السلام
عن مجدور أصابته جنابة فقال إن كان أجنب هو فليغتسل وإن كان احتلم فليتيمم والجنب إذا خاف
على نفسه من البرد تيمم **وسأله** معاوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم
ويصلي ثم يأتي على الماء وعليه شيء من الوقت أيمضي على صلاته أم يتوضأ ويعيد الصلاة قال يمضي
على صلاته فإن رب الماء هو رب التراب **وأتى** أبو ذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا
به وبماء فاغتسلت أنا وهي ثم قال يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين **وإذا** أجنب الرجل
في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضأ به يتيمم ولم يتوضأ إلا أن يعلم أنه يدرك الماء قبل أن يفوته
وقت الصلاة **وسأل** عبد الرحمن بن أبي نجران أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن
الثلثة نفر كانوا في سفر أحدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلاة ومعهم
من الماء قدر ما يكفي أحدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن

الميت يتيمم ويتيمم الذى هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم
للاخر جائز وسأل محمد بن حمران النهدى وجميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام
قوم اصابته جنابة فى السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضأ بعضهم ويصلى بهم فقال
لا ولكن يتيمم الجنب ويصلى بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا وسأل
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصيبه الجنابة فى الليلة الباردة ويخاف على
نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلى فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا كان
الرجل فى حال لا يقدر الا على الطين يتيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب
جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان فى وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع
الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء
فنسى وصلى بتيمم ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم فى مسجد من المساجد
خرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامه فى المسجد الحرام او فى مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فانه
ان احتلم فى احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما الا متيمما باب غسل يوم
الجمعة ودخول الحمام وآدابه وما جاء فى التنظيف والزينة قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بميزر ونهى عليه السلام عن الغسل تحت السماء
الا بميزر ونهى عن دخول الانهار الا بميزر فقال ان للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال
والنساء فى السفر والحضر الا انه رخص للنساء فى السفر لقلة الماء ومن كان فى سفر ووجد الماء
يوم الخميس وخشى ان لا يجده يوم الجمعة فلا بأس بان يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء
يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزأه فقد روى الحسن بن موسى بن جعفر عليهما السلام عن
امه وام احمد بن موسى بن جعفر عليهما السلام قالتا كنا مع ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما
السلام فى البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء
غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من
وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسى
الغسل وفاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزى الغسل للجمعة كما يكون للرواح والوضوء
فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرنى وطهر قلبى وانق غسلى واجر على لسانى محبة منك
وقال الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلٰى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ

كان طهوراً من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما طهورا

من الذنوب من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام فی علة غسل یوم الجمعة ان الانصار كانت

تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذى الناس بارواح آباطهم واجسادهم فأمرهم

رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل فجرت بذلك السنة وروى ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة

بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد

الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام اذا دخلت

الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان واذا

دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعين بك من اذاه فاذا دخلت البيت

الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك

وصب منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في البيت الثاني

ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنة ترددها الى وقت خروجك

من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك

الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك خرجت

فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل داء الاذى

ولا بأس بقراءة القرآن في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك مئزر وسأل محمد بن مسلم

ابا جعفر عليه السلام فقال أكان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القرآن في الحمام فقال

لا انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا بأس وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر

عليه السلام اقرأ في الحمام وانكح فيه قال لا بأس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان

ينظر اليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ فقال كلما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا

الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروى عن الصادق عليه السلام انه قال انما اكره النظر فهو

الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار وقال امير المؤمنين عليه

السلام نعم البيت الحمام تذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلام بئس البيت الحمام

يهتك الستر ويذهب بالحياء وقال الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي بيت

العورة ونعم البیت الحمام یذکر حر النار ومن الآداب ان لا یدخل الرجل ولده معه الحمام فینظر الی عورته وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من کان یؤمن بالله والیوم الاخر فلا یبعث بحلیلته الی الحمام وقال علیه السلام من اطاع امرأته اکبه الله علی منخریه فی النار فقیل وما تلک الطاعة قال تدعو الی النیاحات والعرسات والحمامات ولبس الثیاب الرقاق فیجیبها وسأل ابو بصیر ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یدع غسل یوم الجمعة ناسیا او متعمدا فقال اذا کان ناسیا فقد تمت صلوته وان کان متعمدا فلیستغفر الله ولا یعد وقال الصادق علیه السلام لا تتدلک فی الحمام فانه یذیب شحم الکلیتین ولا تسرح فی الحمام فانه یرقق الشعر ولا تغسل راسک بالطین فانه یسمج الوجه وفی حدیث آخر یذهب بالغیرة و لا تدلک بالخزف فانه یورث البرص ولا تمسح وجهک بالازار فانه یذهب بماء الوجه وروی ان ذلک طین مصر وخزف الشام والسواک فی الحمام یورث وباء الاسنان ولا یجوز التطهیر والغسل بغسالة الحمام وقال الصادق علیه السلام لیتزین احدکم یوم الجمعة ویغتسل ویتطیب ویتسرح ویلبس انظف ثیابه ولیتهیأ للجمعة ولیکن علیه فی ذلک الیوم السکینة والوقار ولیحسن عبادة ربه ولیفعل الخیر ما استطاع فان الله جل ذکره یطلع علی الارض لیضاعف الحسنات وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام لا تدخلوا الحمام علی الریق ولا تدخلوه حتی تطعموا شیئا وقال بعضهم خرج الصادق علیه السلام من الحمام فتلبس وتعمم قال فما ترکت العمامة عند خروجی من الحمام فی الشتاء والصیف وقال موسی بن جعفر علیه السلام الحمام یوم ویوم لا یکثر اللحم وادمانه کل یوم یذیب شحم الکلیتین وکان الصادق علیه السلام یطلی فی الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذی یطلی تنح ثم یطلی هو ذلک الموضع ومن اطلی فلا بأس ان یلقی الستر عنه لان النورة ستر ودخل الصادق علیه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام نخلیه لک فقال لا ان المؤمن خفیف المؤنة وروی عن عبید الله المرافقی قال دخلت حماما بالمدینة فاذا شیخ کبیر وهو قیم الحمام فقلت له یا شیخ لمن هذا الحمام فقال لابی جعفر محمد بن علی فقلت کان یدخله قال نعم فقلت کیف کان یصنع قال کان یدخل فیبدأ فیطلی عانته وما یلیها ثم یلف ازاره علی اطراف احلیله ویدعونی فاطلی سائر جسده فقلت له یوما من الایام الذی تکره ان اراه قد رایته قال کلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعد ان کنت فی الحمام فی البیت الاوسط فدخل ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام وعلیه ازار فوق النورة فقال السلام علیکم فرددت علیه السلام ودخلت البیت الذی فیه الحوض فاغتسلت وخرجت وفی هذا اطلاق فی التسلیم فی الحمام لمن علیه مئزر والنهی الوارد عن التسلیم فیه هو لمن لا مئزر علیه وروی حنان بن سدیر عن ابیه قال دخلت

انا وابي وجدي وعمي حماما في المدينة واذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل العراق فقال واي العراق فقلنا الكوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة واهلا انتم الشعار دون الدثار ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال عورة المؤمن على المؤمن حرام قال فبعث عمي الى كرباسة فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال لجدي ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال ومن ذاك الذي هو خير مني فقال ادركت علي بن ابي طالب عليه السلام ولا يختضب فنكس رأسه وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد خضب وهو خير من علي عليه السلام وان تترك فلك بعلي عليه السلام اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين ومعه ابنه محمد بن علي عليهما السلام وفي هذا الخبر اطلاق للامام ان يدخل ولده معه الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم في صغره وكبره لا يقع منه النظر الى عورة في الحمام ولا غيره وقال الصادق عليه السلام الفخذ ليس من العورة وقال امير المؤمنين عليه السلام النورة طهورة وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام القوا الشعر عنكم فانه نجس وقال الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل وروي ان من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق وقال امير المؤمنين عليه السلام احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوما وقال الصادق عليه السلام السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فان اتت عليك عشرون يوما وليس عندك شيء فاستقرض على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر البطن للذكر والانثى وكان الصادق عليه السلام يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر وقال عليه السلام حلقه افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه وقال علي عليه السلام نتف الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب عليه وآله السلام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به والجنب لا بأس بان يطلي فان النورة تزيده نظافة وقال الصادق عليه السلام قال امير المؤمنين عليه السلام ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر وتجوز النورة في سائر الايام وروي انها في يوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابي الحسن عليه السلام قال من تنور

یوم الجمعة فاصابه البرص فلا یلومن الا نفسه ولا بأس ان یتدلک الرجل فی الحمام بالسویق والدقیق و النخالة ولا بأس ان یتدلک بالدقیق الملتوت بالزیت ولیس فیما ینفع البدن اسراف انما الاسراف فیما اتلف المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اطلی واختضب بالحناء آمنه الله تعالی من ثلاث خصال الجذام والبرص والآکلة الی طلیة مثلها وقال الصادق علیه السلام الحناء علی اثر النورة امان من الجذام والبرص وروی ان من اطلی وتدلک بالحناء من قرنه الی قدمه نفی الله عنه الفقر وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اختضبوا بالحناء فانه یجلو البصر وینبت الشعر ویطیب الریح ویسکن الزوجة وقال الصادق علیه السلام الحناء یذهب بالسهک ویزید فی ماء الوجه ویطیب النکهة ویحسن الولد ولا بأس ان یمیل الرجل الخلوق فی الحمام ویمسح به یده من شقاق یدیه ولا یستحب ادمانه ولا ان یری اثره علیه وقال امیر المؤمنین علیه السلام الخضاب هدی الی محمد صلی الله علیه وآله وهو من السنة وقال الصادق علیه السلام لا بأس بالخضاب کله ودخل الحسن بن الجهم علی ابی الحسن موسی بن جعفر علیه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان فی الخضاب اجرا والخضاب والتهیئة مما یزید الله عز وجل فی عفة النساء ولقد ترکن نساء العفة بترک ازواجهن التهیئة فقال له بلغنا ان الحناء تزید فی الشیب فقال ای شیء یزید فی الشیب الشیب یزید فی کل یوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر علیه السلام عن الخضاب فقال کان رسول الله صلی الله علیه وآله یختضب وهذا شعره عندنا وروی انه علیه السلام کان فی رأسه ولحیته سبع عشرة شیبة وکان النبی صلی الله علیه وآله وسلم والحسین بن علی وابو جعفر محمد بن علی علیهم السلام یختضبون بالکتم وکان علی بن الحسین یختضب بالحناء والکتم وقال الصادق علیه السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال علیه السلام فی قول الله تعالی واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل علی رسول الله صلی الله علیه وآله وقد صفر لحیته فقال له رسول الله ما احسن هذا ثم دخل علیه بعد هذا وقد اقنی بالحناء فتبسم رسول الله صلی الله علیه وآله وقال هذا احسن من ذاک ثم دخل علیه بعد ذلک وقد خضب بالسواد فضحک الیه فقال هذا احسن من ذاک وذاک وقال الصادق علیه السلام لا ینبغی للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق فی عنقها قلادة ولا ینبغی لها ان تدع یدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحناء مسحا وان کانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر علیه السلام ان الاظافیر اذا اصابتها النورة غیرتها حتی انها تشبه اظافیر الموتی فلا بأس بتغییرها وقد خضب الائمة علیهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الایمان والاقنا خضاب الاسلام وبالسواد اسلام وایمان ونور وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لعلی علیه السلام یا علی درهم فی الخضاب افضل

یتدلک

ترکت

اغنی

نفسها

من الف درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ به الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وهو براءة له في قبره وقال الصادق عليه السلام اني لاحلق في كل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عليه السلام حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيت وهو الحلق وترك التدهن وقال الصادق عليه السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه وقال الصادق عليه السلام غسل الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون وقال عليه السلام غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر اخر قال عليه السلام غسل الراس بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين عليه السلام غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينقي الاقذاء وان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتم فامره جبرئيل عليه السلام فغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلام اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص الله ومن لم يعص الله دخل الجنة ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال له يا لكع وما تصنع بالاست هيهنا فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه فقال طاب حميمك فقال ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الداء ثلاثة والدواء ثلاثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي وقال الصادق عليه السلام ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجائز وروي الغشيان على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا وفي خبر اخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير

عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله
وعلى سنة رسول الله محمد وآل محمد صلوات الله عليهم لم يسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل
له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه وروي في خبر آخر انه من يقلم اظفاره يوم الجمعة (ن المرض)
يبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى وقال الصادق عليه السلام اخذ الشارب
من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وقال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ من
شاربه وقلم اظافيره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه و
آله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به وقال الصادق عليه السلام من قلم (ن مخبأ)
اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عليه السلام من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحدا (ن من تقلم اظفاره)
ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام جعلت فداك يقال ما استنزل
الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك
اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس يدفع الرمد وقال ابو جعفر عليه
السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قلم اظفاره
يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين وقال موسى بن بكر للصادق (ن بكير)
عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت
يوم الجمعة وان شئت في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام قصها اذا طالت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال الصادق عليه
السلام يدفن الرجل اظافيره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة وروي ان من السنة دفن الشعر والظفر
والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك
التمشط عند كل صلوة وقال الصادق عليه السلام مشط الرأس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد
الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا سرحت لحيتك ورأسك فامر المشط على صدرك
فانه يذهب بالهم والوباء وقال الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه (ن ويعدها)
الشيطان اربعين يوما ولا باس بامشاط العاج والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام
تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء وقال الصادق عليه السلام المشط يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية
احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ثلاثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء

وقال الصادق علیه السلام لبعض اصحابه استأصل شعرک یقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتک ویجلو بصرک ویستریح به بدنک وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتخذ شعراً فلیحسن ولایته او لیجزه و
قال علیه السلام الشعر الحسن من کسوة الله تعالی فاکرموه وقال الصادق علیه السلام من اتخذ شعراً ولم یفرقه فرقه الله تعالی بمنشار من نار وکان شعر رسول الله صلی الله علیه وآله وفرة لم یبلغ الفرق وقال رسول
الله صلی الله علیه وآله حفوا الشوارب واعفوا اللحی ولاتشبهوا بالیهود ونظر رسول الله صلی الله علیه وآله الی رجل طویل اللحیة فقال ما کان علی هذا لو هیأ من لحیته فبلغ الرجل ذلک فهیأ من لحیته بین اللحیتین ثم دخل علی النبی
صلی الله علیه وآله فلما رآه قال هکذا فافعلوا وقال رسول الله صلی الله علیه وآله ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نجز الشوارب ونعفی اللحی وهی الفطرة وقال الصادق علیه السلام ما زاد من اللحیة
عن قبضة فهو فی النار وقال محمد بن مسلم رأیت اباجعفر الباقر علیه السلام یاخذ من لحیته فقال دوروها
وقال الصادق علیه السلام تقبض بیدک علی لحیتک وتجز ما فضل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله
الشیب فی مقدم الرأس یمن وفی العارضین سخاء وفی الذوائب شجاعة وفی القفا شوم وقال الصادق علیه
السلام اول من شاب ابراهیم الخلیل علیه السلام وانه ثنی لحیته فرأی طاقة بیضاء فقال یا جبرئیل ما هذا فقال
هذا وقار فقال ابراهیم اللهم زدنی وقاراً وقال علیه السلام من شاب شیبة فی الاسلام کانت له نوراً یوم
القیمة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله الشیب نور فلاتنتفوه وکان علی علیه السلام لایری بجز الشیب
باساً ویکره نتفه والنهی عن نتف الشیب نهی کراهیة لانهی تحریم لان الصادق علیه السلام قال لاباس بجز
الشمط ونتفه وجزه احب الی من نتفه واخبارهم علیهم السلام لاتختلف فی حالة واحدة لان مخرجها
من عند الله تعالی ذکره وانما تختلف بحسب اختلاف الاحوال وقال الصادق علیه السلام اربع
من اخلاق الانبیاء علیهم السلام التطیب والتنظیف بالموسی وحلق الجسد بالنورة وکثرة الطروقة
وقال علیه السلام قلموا اظفارکم یوم الثلثاء واستحموا یوم الاربعاء واصیبوا من الحجامة حاجتکم یوم الخمیس
وتطیبوا باطیب طیبکم یوم الجمعة

باب غسل المیت

قال الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی
الله علیه وآله دخل علی رجل من بنی هاشم وهو فی النزع فقال له قل لا اله الا الله الحلیم الکریم لا اله الا
الله العلی العظیم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن وما تحتهن
ورب العرش العظیم وسلام علی المرسلین والحمد لله رب العالمین فقالها فقال رسول الله صلی الله علیه
وآله الحمد لله الذی انقذه من النار وهذه الکلمات هی کلمات الفرج وقال ابوجعفر علیه
السلام انکم تلقنون موتاکم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند رأس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا فقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ماذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الآن ياخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى يخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه ثم قال ان الجمعة لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذاك اذا عاين امر الآخرة واتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية له جسم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فقال اما قوله تعالى لهم البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل وفي الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك

الی قبرک وقال الصادق علیه السلام قیل لملک الموت کیف تقبض الارواح وبعضها فی المغرب و
بعضها فی المشرق فی ساعة واحدة فقال ادعوها فتجیبنی قال فقال ملک الموت علیه السلام ان الدنیا
بین یدی کالقصعة بین یدی احدکم یتناول منها ما شاء والدنیا عندی کالدرهم فی کف احدکم
یقلبه کیف یشاء وقال الصادق علیه السلام ما یخرج مؤمن عن الدنیا الا برضا منه وذلک ان الله
تبارک وتعالی یکشف له الغطاء حتی ینظر الی مکانه من الجنة وما اعد الله له فیها وتنصب له الدنیا کاحسن
ما کانت له ثم یخیر فیختار ما عند الله عز وجل ویقول ما اصنع بالدنیا وبلائها فلقنوا موتاکم کلمات الفرج
وقال ابو جعفر الباقر علیه السلام لو ادرکت عکرمة عند الموت لنفعته فقیل للصادق علیه السلام
بما ذا کان ینفعه قال کان یلقنه ما انتم علیه وقال رسول الله صلی الله علیه وآله ان موت
الفجاءة تخفیف علی المؤمن وراحة واسف علی الکافر وقال الصادق علیه السلام الموت کفارة
ذنب کل مؤمن وقال علیه السلام ان بین الدنیا والآخرة الف عقبة اهونها وایسرها الموت
وقال الصادق علیه السلام ان الشیطان لیاتی الرجل من اولیائنا عند موته عن یمینه وعن شماله
لیضله عما هو علیه فیابی الله عز وجل له ذلک وذلک قول الله تعالی یُثَبِّتُ اللهُ الَّذِینَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ فِی الْحَیوٰةِ الدُّنْیَا وَفِی الْآخِرَةِ وقال الصادق علیه السلام فی المیت تدمع عیناه عند الموت
وان ذلک عند معاینة رسول الله صلی الله علیه وآله فیری ما یسره ثم قال ما تری الرجل یری ما یسره
وما یحب فتدمع عیناه ویضحک وقال الصادق علیه السلام اذا رایت المؤمن قد شخص ببصره و
سالت عینه الیسری ورشح جبینه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فای ذلک رایت فحسبک به وقال
ابو جعفر علیه السلام ان آیة المؤمن اذا حضره الموت ان یبیض وجهه اشد من بیاض لونه ویرشح
جبینه ویسیل من عینیه کهیئة الدموع فیکون ذلک آیة خروج روحه وان الکافر یخرج روحه
سلا من شدقه کزبد البعیر کما یخرج نفس الحمار وروی ان آخر طعم یجده الانسان عند موته
طعم العنب وسئل رسول الله صلی الله علیه وآله کیف یتوفی ملک الموت المؤمن فقال ان ملک
الموت لیقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذلیل من المولی فیقوم واصحابه لا یدنوا منه
حتی یبدأ بالتسلیم ویبشره بالجنة وقال امیر المؤمنین علیه السلام ان المؤمن اذا حضره
الموت وثقه ملک الموت فلولا ذلک لم یستقر وما من احد یحضره الموت الا مثل له النبی صلی
الله علیه وآله والحجج صلوات الله علیهم حتی یراهم فان کان مؤمنا یراهم بحیث یحب وان کان
غیر مؤمن یراهم بحیث یکره وقال الله تبارک وتعالی فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَأَنْتُمْ

حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ **وقال** الصادق علیه السلام انه
اذا بلغ النفس الحلقوم اُرِیَ مکانه من الجنة فیقول ردّونی الی الدنیا حتی اخبر اهلی بما اریٰ فیقال له لیس
الیٰ ذلک سبیل **وسُئل** الصادق علیه السلام عن قول الله عزوجل اَللّٰهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا
وعن قول الله عزوجل قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ وعن قول الله عزوجل اَلَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ
الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ والَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ وعن قوله عزوجل تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وعن قوله عز
وجل وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ وقد تموت فی الساعة الواحدة فی جمیع الآفاق ما لا یحصیه
الا الله عزوجل فکیف هذا فقال ان الله تبارک وتعالی جعل لملک الموت اعوانا من الملئکة یقبضون
الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس یبعثهم فی حوائجه فتتوفّاهم الملئکة ویتوفّاهم ملک
الموت من الملئکة مع ما یقبض هو ویتوفّاها الله عزوجل من ملک الموت **وقال** الصادق علیه السلام ان
ولیّ علی علیه السلام یراه فی ثلث مواطن حیث یسرّه عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملک
الموت یدفع الشیطان عن المحافظ علی الصلوٰة ویلقّنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فی تلک الحالة العظیمة **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام ان العبد اذا کان فی آخر یوم من الدنیا
واول یوم من الآخرة مثّل له ماله وولده وعمله فیلتفت الی ماله ویقول والله انی کنت علیک حریصا شحیحا
فما ذا عندک فیقول خذ منی کفنک فیلتفت الی ولده فیقول والله انی کنت لکم محبّا وانی کنت علیکم
لحامیا فما ذا عندکم فیقولون نؤدّیک الی حفرتک ونواریک فیها فیلتفت الی عمله فیقول والله انی
کنت علیّ لثقیلا وانی کنت فیک لزاهدا فما ذا عندک فیقول انا قرینک فی قبرک ویوم حشرک
حتی اعرض انا وانت علی ربک **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله من مات یوم الجمعة او لیلة الجمعة
رفع الله عنه عذاب القبر **وقال** الصادق علیه السلام من مات ما بین زوال الشمس من یوم الخمیس
الی زوال الشمس من یوم الجمعة امن من ضغطة القبر **وقال** ابو جعفر علیه السلام لیلة الجمعة لیلة غرّاء
ویومها یوم ازهر ولیس علی وجه الارض یوم تغرب فیه الشمس فیه اکثر معتقا من النار من یوم الجمعة ومن مات
یوم الجمعة کتب الله له براءة من عذاب القبر ومن مات یوم الجمعة اعتق من النار **وقال** الصادق
علیه السلام ما من میّت تحضره الوفات الا ردّ الله عزوجل علیه من بصره وسمعه وعقله للوصیة اخذ او ترکا
وهی الراحة التی یقال لها راحة الموت واذا حرّک الانسان فی حالة النزع یدیه او رجلیه او رأسه فلا یمنع من
ذلک کما یفعل بها جهّال الناس فاذا اشتدّ علیه نزع روحه حوّل الی مصلاه الذی کان یصلی فیه او علیه
ولا یبکی فی تلک الحالة واذا قضی نحبه یجب ان یقال انا لله وانا الیه راجعون **وسُئل** الصادق علیه السلام

لاى علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد
من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله
ملبيا وقال عليه السلام من مات في حد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلام
المرأة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيمة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال
عليه السلام في قول الله عز وجل وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت قال من قدم
الى قدم وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي
كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال الصادق عليه السلام من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت
ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله على خديجة وهي لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت
على ضراتك فاقرئهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت موسى وآسية امرأة
فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله
الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل
خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم
فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر
به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال
الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران
عليه السلام ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في
قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام
من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى
وحده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم
هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك عفوك الا غفر الله له
ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو
يغسله رب عفوك عفوك الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به
من يأمره الولي بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم
ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام كم حد الماء الذي يغسل

بالمیت کما رووا ان الجنب یغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فهل للمیت حد من الماء
الذی یغسل به فوقع علیه السلام حد غسل المیت یغسل حتی یطهر انشاء الله تعالی وهذا التوقیع
فی جملة توقیعاته عندی بخطه علیه السلام فی صحیفة **وقال** ابو جعفر لا یسخن الماء للمیت **وروی**
فی حدیث آخر الا ان یکون شتاء باردا فتوقی المیت مما توقی منه نفسك **وقال** الصادق علیه السلام
لا تدعن میتك وحده فان الشیطان یعبث به فی جوفه **وسأل** علی بن جعفر اخاه موسی بن
جعفر علیه السلام عن المیت یغسل فی الفضاء فقال لا بأس وان ستر بستر فهو احب الی **وسأل** بثوب
عبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل ایصلح له ان ینظر الی امرأته حین تموت او
یغسلها ان لم یکن عندها من یغسلها والمرأة هل تنظر الی مثل ذلك من زوجها حین یموت فقال لا بأس
عن
به انما یفعل ذلك اهل المرأة کراهیة ان ینظر زوجها الی شیء یکرهونه منها **وسئل** الصادق علیه السلام کراهته
عن فاطمة الزهراء علیها السلام من غسلها فقال غسلها امیر المؤمنین علیه السلام لانها کانت صدیقة لم یکن یغسلها
الا صدیق **باب المس** ومن مس قطعة من جسد اکیل السبع فعلیه الغسل ان کان فیما مس عظم وما لم یکن فیه
عظم فلا غسل علیه فی مسه **و**من مس میتة فعلیه ان یغسل یدیه ولیس علیه الغسل انما یجب ذلك فی الانسان
وحده **و**من مس میتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل علیه وان مسه بعد ما یبرد فعلیه الغسل **و**من مسه بعد ما
یغسل فلیس علیه غسل **وقال** ابو جعفر الباقر علیه السلام مس المیت عند موته وبعد غسله والقبلة لیس بها عنه
بأس **ومن** اصاب ثوبه جسد المیت فعلیه ان یغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل المیت یبدأ بکفنه فیقطعه
یبدأ بالنمط فیبسطه ویبسط علیه الحبرة وینثر علیه شیئا من الذریرة ویبسط الازار علی الحبرة وینثر علیه
شیئا من الذریرة ویبسط القمیص علی الازار وینثر علیه شیئا من الذریرة ویأخذ جریدتین من النخل
خضراوین رطبتین طول کل واحدة قدر عظم الذراع وان کانت قدر ذراع فلا بأس وشبر فلا بأس
ویکتب علی ازاره وقمیصه وحبرته والجریدتین فلان یشهد ان لا اله الا الله ویلفهما جمیعا **وسئل** الصادق
علیه السلام عن علة الجریدة فقال انه یتجافی عنه العذاب ما دامت رطبة **ومر** رسول الله صلی الله علیه واله قال
علی قبر یعذب صاحبه فدعا بجریدة فشقها نصفین فجعل واحدة عند رأسه والاخری عند رجلیه **و**
روی ان صاحب القبر کان قیس بن فهد الانصاری **وروی** قیس بن قمیرة وانه قیل له لم وضعتهما نمیرة
فقال انه یخفف عنه العذاب ما کانتا خضراوین **وسئل** الصادق علیه السلام عن الجریدة توضع فی القبر فقال کانتا
لا بأس یعنی ان لم توجد الا بعد حمل المیت الی قبره او یحضره من یتقیه فلا یمکنه وضعهما علی ما روی
فیجعلهما معه حیث امکن **وکتب** علی بن بلال الی ابی الحسن الثالث علیه السلام الرجل یموت فی بلاد لیس فیها

نخل فهل یجوز مکان الجریدتین شیء من الشجر غیر النخل فانه قد روی عن ابائکم علیهم السلام انه یتجافی عنه العذاب ما دامت الجریدتان رطبتین فانها تنفع المؤمن والکافر فاجاب علیه السلام یجوز من شجر اخر رطب ومتی حضر غسل المیت قوم مخالفون وجب ان یتقی الاجتهاد فی ان یغسل غسل المؤمن ویخفی الجریدة عنهم وروی عن یحیی بن عبادة المکی انه قال سمعت سفیان الثوری یسأل ابا جعفر علیه السلام عن التخضیر فقال ان رجلا من الانصار هلک فاوذن رسول الله صلی الله علیه وآله بموته فقال لمن یلیه من قرابته خضروا صاحبکم فما اقل المخضرین یوم القیمة قال وما التخضیر فقال جریدة خضراء توضع من اصل الیدین الی اصل الترقوة وسأل الحسن بن زیاد ابا عبد الله علیه السلام عن الجریدة التی تکون مع المیت فقال تنفع المؤمن والکافر وقال زرارة قلت لابی جعفر علیه السلام ارایت المیت اذا مات لم تجعل معه الجریدة فقال یتجافی عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب کله فی یوم واحد فی ساعة واحدة قدر ما یدخل القبر ویرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلک فلا یصیبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالی وقال الصادق علیه السلام تنوقوا فی الاکفان فانهم یبعثون بها وقال علیه السلام اجیدوا اکفان موتاکم فانها زینتهم وقال ابو جعفر الباقر علیه السلام اذا کفنت المیت فان استطعت ان یکون فی کفنه ثوب کان یصلی فیه نظیفا فافعل فانه یستحب ان یکفن فیما کان یصلی فیه ولا یجوز ان یکفن المیت فی کتان ولا ابریسم ولکن فی القطن وقال الصادق علیه السلام الکتان کان لبنی اسرائیل یکفنون به والقطن لامة محمد صلی الله علیه وآله وسئل ابو الحسن الثالث علیه السلام عن ثیاب تعمل بالبصرة علی عمل العصب الیمانی من قز وقطن هل یصلح ان یکفن فیها الموتی فقال اذا کان القطن اکثر من القز فلا باس وسئل موسی بن جعفر علیه السلام عن رجل اشتری من کسوة الکعبة شیئا فقضی ببعضه حاجته وبقی بعضه فی یده هل یصلح بیعه فقال یبیع ما اراد ویهب ما لم یرده ویستنفع به ویطلب برکته قیل ایکفن فیه المیت قال لا وقال الصادق علیه السلام ینبغی ان یکون القمیص للمیت غیر مکفوف ولا مزرر وسئل الصادق علیه السلام عن الرجل یکون له القمیص ایکفن فیه فقال اقطع ازراره قلت وکمه قال لا انما ذلک اذا قطع له وهو جدید لم یجعل له اکمام فاما اذا کان ثوبا لبیسا فلا یقطع الا ازراره فاذا فرغ غاسل المیت من امر الکفن وضع المیت علی المغتسل مستقبل القبلة وینزع القمیص من فوقه الی سرته ویترکه الی ان یفرغ من غسله لیستر به عورته فان لم یکن علیه قمیص القی علی عورته ما یسترها به ویلین اصابعه برفق فان تصعب علیه ترکها ویمسح یده علی بطنه مسحا رفیقا ثم یبدأ بیدیه فیغسلهما بثلث حمیدیات بماء السدر ثم یلف علی یده الیسری

خرقة يجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وبعده بثلث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت ويلحق على جانبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى الجانب الايمن ليبدو له الايسر ويمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى ظهره ويمسح بطنه مسحا رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشئ من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاوانى التى فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ للميت وزن ثلثة عشر درهما وثلث والعلة فى ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبى صلى الله عليه وآله باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبى صلى الله عليه وآله ثلثة اثلاث ثلثا له وثلثا لفاطمة عليها السلام وثلثا لعلى عليه السلام ومن لم يقدر على وزن ثلثة عشر درهما وثلث كافورا حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره وانفه وفى مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقى منه شئ جعل على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذى ينصب عن الميت من غسله فى بئر كنيف وليكن ذلك فى بلاليع وحفيرة ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من شعره فان سقط منه شئ جعل معه فى اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت فى اكفانه ويجعل الجريدتين معه احديهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلفه فى ازاره وحبرته ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابى ويلقى طرفى العمامة على صدره وقبل ان يلبسه قميصه يأخذ شيئا من القطن ويذر عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شئ فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على سريره ويحمل على حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذيه

الى — القراح — يصير — من — يصب على — يعممه

عند المصيبة يحبط أجره فإن خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما أصاب الكفن إلى أن يوضع
في لحده فإن خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما أصابه الشيء الذي خرج منه ويمد
أحد الثوبين على الآخر **وقال** الصادق عليه السلام من كفن مؤمنا فكأنما ضمن كسوته إلى يوم القيامة
ومن حفر لمؤمن قبرا فكأنما بنأه بيتا موافقا إلى يوم القيامة والجنب إذا مات غسل غسلا واحدا يجزي بوأه
عنه لجنابته ولغسل الميت لأنهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة **وسئل** أبو الجارود أبا جعفر عليه
السلام عن الرجل يتوفى أيقلم أظافيره وينتف إبطاه ويحلق عانته إن طالت به من مرض الموت فقال لا وإذا المرض
سقطت المرأة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وإن لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن
بدمه وحد تمامه إذا أتى عليه أربعة أشهر والكفن المفروض ثلاثة قميص وإزار ولفافة سوى العمامة
والخرقة فلا يعدان من الكفن فمن أحب أن يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة أثواب فلا بأس
وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو
ثوب قطن **وروي** أنه حنط بمثقال مسك سوى الكافور **وقال** الصادق عليه السلام كتب أبي عليه السلام
في وصيته أن أكفنه في ثلاثة أثواب أحدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص **وسئل**
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت أيكفن في ثلاثة أثواب بغير قميص قال لا بأس بذلك و ٢-١ أكفان
القميص أحب إلي **وسأل** عمار بن موسى الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة إذا ماتت
في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب إنما يغسل غسلا
واحدا **وسئل** أبو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب إلى الميت المسك والبخور قال نعم وقال
الصادق عليه السلام المرأة إذا ماتت نفساء وكثر دمها أدخلت إلى السرة في الأدم أو مثل الأدم نظيف
ثم تحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد ذلك **وسئل** الصادق عليه السلام عن المرأة تموت مع رجال
ليس معهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال إذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها
وسأل عبد الله بن أبي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنع
به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه **وسأله** الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها
ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه إلا النساء وليس معهن رجل قال رجال
يدفن كما هو بثيابه **وسأله** أبو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي إلى كم تغسله النساء فقال وسأل
إلى ثلاث سنين **وذكرنا** شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال وذكر
في السفر قال إذا كانت ابنة أكثر من خمس سنين أو ست دفنت ولم تغسل وإذا كانت ابنة أقل من

خمس سنين غسلت **وذكر** عن الحلبي حديثاً في معناه عن الصادق عليه السلام **وسأله** منصور بن
حازم عن الرجل يسافر مع امرأته فتموت أيغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها
وسأله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس معه الا نساء فقال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء
عليه الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع رجال وليس معهم امرأة ولا محرم لها فتدفن كما هي في فلتدفن
ثيابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها **وسأله** عمار بن موسى الساباطي عن الصبية
لا تصاب امرأة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها من الرجال **وسأله** عن الرجل المسلم يموت في السفر
وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته
وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المرأة تموت في السفر وليس معها امرأة مسلمة ومعها نساء
نصارى ومعها عمها وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع
فيصب الماء من فوق الدرع **وسأله** عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا
يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان اباه **وسأله** المفضل بن عمر فقال له جعلت
فداك ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة فتموت المرأة
ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا يمس ولا يكشف لها شئ من محاسنها التي امر
الله عز وجل بسترها فقال له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها
وسأله عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة من ذوي
قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله
فقد اضطر **وسأله** عن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها
ومعها نصرانية ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا
الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات يصب عليه الماء صباً اذا خيف
ان يسقط من جلده شئ عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح **وقال** امير المؤمنين
عليه السلام اذا مات الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء **وقد** روي
انه يجعل في خابية ويوكى رأسها ويرمى بها في الماء هذا كله اذا لم يقدر على الشط **وقال** امير المؤمنين
عليه السلام المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما
والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه فاذا كان الميت مصلوباً
انزل عن الخشبة بعد ثلاثة ايام وغسل وكفن ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلاثة ايام

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يأكله السبع او الطير فتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر اخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال ودفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل انه لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلام انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلي عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسأل ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا ان يكون به رمق فان كان به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يأمر النبي صلى الله عليه وآله بغسله فقال رأيت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف من فضة وكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقرب اليه الكافور وقتيل المعركة في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم رأسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المرأة وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرجه وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يأمر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه السلام حتى خرج به الى العراق ثم لا يدري ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضأ ثم يجامع وان غسل ميت وخرج منه دم كثير لا ينقطع فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع وسأل سليمن بن خالد ابا عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ايضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته

فقال بالقرآن **وقال** الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبّل عثمان بن مظعون
رضى الله عنه بعد موته **باب الصلوة على الميت قال** امير المؤمنين عليه السلام من تبع
جنازة كتب الله له اربعة قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلوة عليها وقيراط للانتظار حتى يفرغ من
دفنها وقيراط للتعزية **وقال** ابو جعفر عليه السلام من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له
قيراط واذا مشى معها حتى يدفن كان له قيراطان والقيراط مثل أُحُد **وقال** عليه السلام من تبع جنازة امرئ
مسلم اعطى يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك **وقال** الصادق عليه
السلام من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة **وقال** عليه السلام من شيع جنازة مؤمن حتى
يدفن فى قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف
وقال عليه السلام اول ما يتحف به المؤمن فى قبره ان يغفر لمن تبع جنازته **وقال** ابو جعفر عليه السلام اذا
دخل المؤمن قبره نودى الا ان اول حبائك الجنة الا ول حباء من تبعك المغفرة **وقال** ابو جعفر عليه السلام
من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة محى الله عنه اربعين كبيرة من الكبائر والسنة ان يحمل السرير من جوانبه
الاربعة وما كان بعد ذلك فهو تطوع **وقال** الصادق عليه السلام من اخذ بقوائم السرير غفر الله له
خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع خرج من الذنوب **وقال** عليه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب السرير
سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان المشى خلف الجنازة افضل
من المشى بين يديها ولا باس ان مشيت بين يديها **وكتب** الحسين بن سعيد الى ابى الحسن الرضا عليه السلام
يسأله عن سرير الميت يحمل اله جانب يبدأ به فى الحمل من جوانبه الاربعة او ما خف على الرجل يحمل من اى الجوانب شاء فكتب
عليه السلام من ايها شاء **وسئل** عليه السلام عن الجنازة يخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله
صلى الله عليه وآله اخرج بها ليلا ومعها مصابيح **وروى** محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المشى
مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها **وروى** عبد الله بن سنان عن الصادق
عليه السلام انه قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله لجبرئيل عليه السلام تقدم
يا رسول الله فصل على نبى الله فقال جبرئيل عليه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك فلسنا نتقدم
ابرار ولده وانت ابرهم فتقدم فكبر عليه خمسا عدة الصلوة التى فرضها الله تعالى على امة محمد صلى الله عليه وآله
وهى السنة الجارية فى ولده الى يوم القيمة **وكان** رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى على الميت كبر وتشهد
ثم كبر فصلى على النبى وآله ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف
فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين كبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبى وآله ثم كبر

تبع
له
تبع
المحول
الائمة
عليه
ذرية من ابراهيم

ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف
عند رأسه بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة
ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كأفضل ما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر
للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم
هذا عبدك وابن عبدك وابن أمتك نزل بك وأنت خير منزول به اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً وأنت
أعلم به منا اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك
في أعلى عليين واخلف على أهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا أرحم الراحمين ثم يكبر الخامسة
ولا يبرح عن مكانه حتى يرى الجنازة على أيدي الرجال والعلة التي من أجلها يكبر على الميت خمس
تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية
فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة وروي ان العلة في ذلك ان الله تعالى فرض على الناس خمس صلوات
فجعل لكل صلوة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس على الصلوة في الميت تسليم الا
في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل
ابن حنيف خمساً وعشرين تكبيرة وقال أبو جعفر عليه السلام كان أمير المؤمنين عليه السلام يكبر خمساً خمساً
كان إذا أدركه الناس قالوا يا أمير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمساً حتى
انتهى إلى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة أو تكبيرتين فوضعت جنازة أخرى معها فإن شاء
كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وإن شاء فرغ من الأولى واستأنف الصلوة على الثانية ومن صلى
على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام
أنه قال إذا أدرك الرجل التكبيرة أو التكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعاً وروى
عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا مات المؤمن فحضر جنازته أربعون رجلاً من المؤمنين
وقالوا اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً وأنت أعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد أجزت شهاداتكم
وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون وسأله الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد
قال نعم وسأله أبو بصير عن المرأة تموت من أحق بالصلوة عليها قال زوجها فقال له الزوج أحق من
الأب والولد والأخ قال نعم ويغسلها وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي اعلم يا بني أن أولى الناس بالصلوة

علی المیت من یقدمه ولی المیت وان کان فی القوم رجل من بنی هاشم فهو احق بالصلوة علیه اذا قدمه ولی المیت فان تقدم من غیر ان یقدمه ولی المیت فهو غاصب وقال الصادق علیه السلام اذا فاتتک الصلوة علی المیت حتی یدفن فلا باس بان تصلی علیه وقد دفن وکان رسول الله صلی الله علیه وآله اذا فاتته الصلوة علی المیت صلی علی قبره وسأل الیسع بن عبد الله القمی ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یصلی علی الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان یصلیان علیها قال نعم ولکن یقوم الآخر خلف الآخر ولا یقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر علیه السلام اذا لم یحضر الرجال المیت تقدمت المرأة وسطهن وقام النساء عن یمینها وشمالها وهی وسطهن تکبر حتی تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زیاد الصیقل سئل ابو عبد الله علیه السلام کیف یصلی النساء علی الجنازة اذا لم یکن معهن رجل فقال یقمن جمیعا فی صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قیل ففی صلوة مکتوبة ایؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول الله صلی الله علیه وآله صلوا علی المرجوم من امتی وعلی القاتل نفسه من امتی ولا تدعوا احدا من امتی بلا صلوة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله علیه السلام عن شارب الخمر والزانی والسارق یصلی علیهم اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسی الساباطی قلت لابی عبد الله علیه السلام ما تقول فی قوم کانوا فی سفر لهم یمشون علی ساحل البحر فاذا هم برجل میت عریان قد لفظه البحر وهم عراة لیس معهم الا ازار فکیف یصلون علیه وهو عریان ولیس معهم فضل ثوب یکفنونه به قال یحفر له ویوضع فی لحده ویوضع اللبن علی عورته فیستر عورته باللبن وبالحجر ویصلی علیه ثم یدفن وروی اسحق بن عمار عن الصادق عن ابیه علیهما السلام ان علیا صلوات الله علیه وجد قطعا من میت فجمعت ثم صلی علیها ثم دفنت وروی الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابیه علیهما السلام فی الرجل یقتل فیوجد رأسه فی قبیلة ووسطه وصدره ویداه فی قبیلة والباقی منه فی قبیلة قال دیته علی من وجد فی قبیلته صدره ویداه والصلوة علیه وقال الصادق علیه السلام اذا وجد الرجل قتیلا فان وجد له عضو من اعضائه تاما صلی علی ذلک ودفن وان لم یوجد له عضو تام لم یصل علیه ودفن واذا وسط الرجل بنصفین صلی علی النصف الذی فیه القلب وان لم یوجد منه الا الراس لم یصل علیه وروی زرارة وعبید الله بن علی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن الصلوة علی الصبی متی یصلی علیه فقال اذا عقل الصلوة فقلت متی تجب الصلوة علیه فقال اذا کان ابن ست سنین والصیام اذا اطاقه ومن حضر مع قوم یصلون علی الطفل فلیقل اللهم اجعله لابویه ولنا فرطا وصلی ابو جعفر علیه السلام علی ابن له صبی صغیر له ثلاث سنین ثم قال لولا ان الناس یقولون ان بنی هاشم لا یصلون

على الصغار من اولادهم ما صليت عليه **وسئل** متى يجب الصلوة عليه قال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين **وروى** زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه يصلي على النبي صلى الله عليه وآله ويدعا للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم **ويقال** في الصلوة على من لم يعرف مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت **وروى** صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليه السلام يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال له الحسين عليه السلام قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك **وروى** عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجل به الى النار فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك لا على وجه الولاية **وكان** علي عليه السلام اذا صلى على الرجل والمرأة قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير **وروى** هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة او تقدم المرأة ويؤخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع للصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة على الجنازة فقال النبي صلى الله عليه وآله افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره عليه السلام واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة لانها تذكر الدنيا **وقال** النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا **وقال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة **وقال** اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الآخر ولم يقم بجنبه **وقال** اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة و

(في الهامش: لا — في الصلوة — من — بيمينه)

غلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة **وسأل** يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هي تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك **وفي** خبر اخر انه يتيمم ان احب **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم **وفي** رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام في الطامث اذا حضرت الجنازة تيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا تقدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجأ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ الحامل بالله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخل القبر من يأمره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعله روضة من رياض الجنة ولا تجعله حفرة من حفر النيران **وقال** الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة فقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد الثوب على رأس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه **وقد روى** عن ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا **وقال** ابي رحمه الله عليه في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين واية الكرسي فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا **وقد** روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعى له فيقال اللهم عبدك وابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى اخرهم

تتيمم

تقدم

حامله

٢ نار

بعقد واحد

المطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا اي مأتاه ومصعده ... الارض جميعا لافتديت به من هول المطلع يريد به الموقف يوم القيامة او ما يشرف عليه من امر الآخرة عقيب الموت فشبهه بالمطلع الذي يشرف عليه من موضع عال ١٢ نهايه

الاثمات اثمته هذا ثم یرابر اقم تعید علیه التلقین مرة اخرى واذا وضعت علیه اللبن فقل اللهم ارحم
غربته وصل وحدته وانس وحشته وامن روعته واسکن الیه من رحمتک رحمة تستغنى بها
عن رحمة من سواک واحشره مع من کان یتولاه ومتی زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت
مستقبل القبلة ویداک علی القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض یدیک من التراب
انا لله وانا الیه راجعون ثم احث التراب علیه بظهر کفیک ثلث مرات وقل اللهم ایمانا بک
وتصدیقا بکتابک هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلک وقال
هذه الکلمات کتب الله له بکل ذرة حسنة فاذا استوی قبره فصب علی قبره الماء وتجعل القبر
امامک وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به علی قبره من اربع
جوانبه حتی ترجع الی الرأس من غیر ان تقطع الماء فان فضل من الماء شیء فصبه علی وسط
القبر ثم ضع یدیک علی القبر وادع للمیت واستغفر له وروی عن یحیی بن عبد الله انه قال سمعت
ابا عبد الله علیه السلام یقول ما علی اهل المیت منکم ان یدرؤا عن میتهم لقاء منکر ونکیر فقلت
وکیف نصنع فقال اذا افرد المیت فلیتخلف عنده اولی الناس به فیضع فاه علی رأسه ثم ینادی بأعلی
صوته یا فلان ابن فلان او یا فلانة بنت فلان هل انت علی العهد الذی فارقتنا علیه من
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شریک له وان محمدا صلی الله علیه وآله عبده ورسوله سید النبیین
وان علیا امیر المؤمنین وسید الوصیین وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق و
ان الساعة آتیة لا ریب فیها وان الله یبعث من فی القبور فاذا قال ذلک قال منکر لنکیر انصرف
بنا عن هذا فقد لقن حجته **باب التعزیة والجزع عند المصیبة و زیارة القبور والنوح والماتم** قال رسول الله صلی الله علیه وآله من عزی حزینا
کسی فی الموقف حلة یحبر بها وروی عن هشام بن الحکم انه قال رأیت موسی بن جعفر
علیه السلام یعزی قبل الدفن وبعده وقال الصادق علیه السلام التعزیة الواجبة بعد
الدفن وقال کفاک من التعزیة بان یراک صاحب المصیبة واتی ابو عبد الله علیه السلام
قوما قد اصیبوا بمصیبة فقال جبر الله وهنکم واحسن عزاکم ورحم متوفاکم ثم انصرف وقال
رسول الله صلی الله علیه وآله التعزیة تورث الجنة وعزی الصادق علیه السلام رجلا بابن له فقال له الله
خیر لابنک منک وثواب الله خیر لک منه فبلغه جزعه بعد ذلک فعاد الیه فقال له قد مات
رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فما لک به اسوة فقال له انه کان مراهقا فقال له ان امامه

ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله فلن تفوته
واحدة منهن انشاء الله عز وجل وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي لصاحب
الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلثة ايام وقال
عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد العسكري رئي
الحسن بن علي عليه السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام ووضع رسول
الله صلى الله عليه وآله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن ذلك فقال اني رايت الملئكة
قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي وقال الصادق عليه السلام لولا ان الصبر خلق قبل البلاء
لتفطر المومن كما تتفطر البيضة على الصفا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اربع من كن فيه كان في
نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته
مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب
خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة
في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه
الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع
عندها وحمد الله عز وجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول
الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال ان ملكا موكل بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من
تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش وقال الصادق
عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من الله
عز وجل الجنة وقال عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر وقال
عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل
الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له
رجل فمن لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او كلنا له فرط فقال نعم ان من فرط الرجل المؤمن اخاه
في الله عز وجل وقال عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب لا تدعي بذل
ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه
قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن

تعالى
رداءيه
عظمة
الا
الثاني
او عنه
ممن
بو نيل

لولا ذلك لم تعمر الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال
العبد فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المؤمن
فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل
خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا رأى
جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النبي صلى الله عليه وآله الحزنا عليك يا ابراهيم انا الصابرون يحزن القلب وتدمع العين
ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام
وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا و
قال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى
الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع وروي عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم وانا انهاهما فقالتا لي ان كان حراما انتهينا وان
لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسألني كان ابي يبعث امي وام
فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسأل في القبر الا من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيامة وسأل سماعة بن مهران عن زيارة القبور
وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي صلى الله
عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وسأل رجل من اهل المدينة ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول السلام على اهل
الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء
الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة
اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا وليت
شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه وقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القتلى ببدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا
ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله
يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم ان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة

زياد المأتم فانتهينا
تقف على اهل
المستقدمين منا والمتأخرين
يقول
اخبر

عليها السلام تأتى قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتى قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له **وقال** فترحم
الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر [illegible]
عليهما السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مومنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه
وروى عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا
اذا اتيناهم فقال اى والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاى شئ نقول اذا اتيناهم
قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم
من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شئ قدير **وقال** الرضا عليه السلام
ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عليه انا انزلناه فى ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر
وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن يزور اهله فقال نعم قال فى كم فقال على قدر
فضائلهم منهم من يزور فى كل يوم ومنهم من يزور فى كل يومين ومنهم من يزور فى كل ثلثة ايام قال
ثم رايت فى مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له فى اى ساعة قال عند زوال الشمس وقبل
ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا ويرجع الى قرة عين
وروى حفص بن البخترى عن ابى عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكره ويستر
عنه ما يحب **وقال** صفوان بن يحيى لابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام بلغنى ان المؤمن اذا اتاه
الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش **وقال** ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت مأتم
ثلثة ايام من يوم مات **واوصى** ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لمأتمه **وكان** يرى ذلك من بثلثمائة
السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتخذوا لآل جعفر بن ابى طالب طعاما فقد شغلوا
واوصى ابو جعفر عليه السلام ان يندب فى المواسم عشر سنين **وقال** الصادق عليه السلام
الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعثة اليهم بالطعام كما امر به النبى صلى الله عليه وآله
فى آل جعفر بن ابى طالب السلام لما جاء نعيه **وقال** عليه السلام لما قتل جعفر بن ابى طالب امر
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تأتى اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع ولتسلبدها
لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة **وقال** الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من
ثلثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تنقضى عدتها **وسئل** عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول
الله صلى الله عليه وآله **وروى** انه قال لا بأس بكسب النائحة اذا قالت صدقا **وفى** خبر آخر قال تستحله
بضرب احدى يديها على الاخرى **ولما** انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وقعة احد الى المدينة

[illegible]

[illegible]

سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال عليه السلام لكن حمزة
لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدءوا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك **وقال** عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام نصلي عن الميت فقال نعم حتى
انه يكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان
اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم **فقال** عليه السلام ان الميت
ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل الحي حجته او
عمرته او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه
فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف
عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحي فاما الصلوة فلا يجوز عن الحي **وقال** عليه السلام ستة
يلحقن المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب
يحفره وسنة يوخذ بها من بعده **وقال** عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا
اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت **وقال** عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت **ولما** مات ذر بن ابي ذر رحمة الله عليه
وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت
واني عنك لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت
لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت
عليه من حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه
وسئل عن قول الله عز وجل اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء
وسئل عن قول الله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة **وسئل**
عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال هو الفناء
بالموت **وقال** الصادق عليه السلام ليس لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم
تشاركونا في المصيبة **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول لابنه
او لابنته بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك بأسا فقال ان كان ابواه مؤمنين حيين فارى ذلك

عفوًا وإن كانا قدما ما فلا بأس وقال الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن
جميل وأفضل من ذلك الصبر عمّا حرّم الله عزّ وجلّ عليك فيكون لك حاجزًا وقال عليه السلام إن الله
تبارك وتعالى تطوّل على عباده بثلاثة ألقى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميمًا وألقى عليهم
السلوة عند المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل وألقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما
يكنزون الذهب والفضة وقال عليه السلام إنا أهل بيت نجزع قبل المصيبة فإذا نزل أمر الله عزّ وجلّ رضينا
بقضائه وسلّمنا لأمره وليس لنا أن نكره ما أحبّ الله لنا وقال عليه السلام من خاف على نفسه من وجد بمصيبة
فليفض من دموعه فإنه يسكن عنه فقال ابن أبي ليلى للصادق عليه السلام أي شيء أحلى مما خلق الله عزّ
وجلّ قال الولد الشاب فقال أي شيء أمرّ مما خلق الله قال فقده فقال أشهد أنكم حجج الله على خلقه وقال
عليه السلام ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحّمًا له إلا أعطاه الله عزّ وجلّ بكل شعرة نورًا يوم القيامة وروي
أنه يكتب الله عزّ وجلّ له بعدد كل شعرة مرّت عليها يده حسنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنكر منكم قساوة
قلبه فليدن يتيمًا فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه بإذن الله عزّ وجلّ فإن لليتيم حقًا وروي أنه يقعده
على خوانه ويمسح رأسه يلين قلبه وقال الصادق عليه السلام إذا بكى اليتيم اهتزّ له العرش فيقول الله تبارك
وتعالى من هذا الذي أبكى عبدي الذي سلبته أبويه في صغره فوعزّتي وجلالي وارتفاعي في مكاني
لا يسكته يحتسبهم لا يسكته عبد مؤمن إلا وجبت له الجنة وقال الصادق عليه السلام من قدّم أولادًا يحتسبهم عند الله
حجبوه من النار بإذن الله عزّ وجلّ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله تبارك وتعالى كره
لي ستّ خصال وكرهتهن للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي العبث في الصلاة والرفث في
الصوم والمنّ بعد الصدقة وإتيان المساجد جنبًا والتطلّع في الدور والضحك بين القبور وقال
الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت وروي أن السندي
بن شاهك قال لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام أحبّ أن تدعني أن أكفنك فقال إنا أهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا وأكفاننا من طهور أموالنا وقال الصادق عليه السلام إن أعداءكم يموتون
بالطاعون وأنتم تموتون بعلّة البطون ألا إنها علامة فيكم يا معشر الشيعة وقال أمير المؤمنين ع
من جدّد قبرًا أو مثّل مثالًا فقد خرج من الإسلام واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد
بن الحسن الصفار رحمة الله عليه هو جدّد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد
رضي الله عنه يحكي عنه أنه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الأيام عليه وبعد ما طيّن
في الأول ولكن إذا مات ميت وطيّن قبره فجائز أن يرمّ سائر القبور من غير أن يجدد ق

عنه
بثلاث
أهل البيت
الشاب
له
فيمسح

ذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني بمن
سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري
ما عني به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج
الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار
والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قال البرقي من انه جدث كله داخل
في معنى الحديث وان من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا
من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله في قوله عليه السلام من مثل مثالا يعني به انه من ابدع
بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت
فمن الله على السنتهم وان اخطات فمن عند نفسي وروي عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى فقال
تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عليه السلام ان الله عز
وجل حرم عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان يطعم منها شيئا وقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال صلى الله عليه وآله اما حياتي فان الله
عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما
كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول
الله يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم
شيئا منها وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الائمة
عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله
عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال
ان رب الارض هو رب الهوى فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه اشد من ضغطة القبر وروى
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت راس الميت ولحيته بالخطمي فلا باس
وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل
غسل الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا باس ان
تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا لا تضبطه برجليك كي لا يسقط برجليك
لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خلف جنازة رجل من الانصار حافيا فقيل له الا تركب يا رسول الله

قال انى لاكره ان اركب والملائكة يمشون وقال الصادق عليه السلام فى خبر حديث يذكر فيه غسل الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئاً فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير عليه قطناً وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئاً وقال عليه السلام فى خبر حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا تخلل اظافيره و قال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهى مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره ينظر الى كل شيء يصنع به فاذا كفن ووضع على سريره وحمل على اعناق الرجال عادت الروح اليه ودخلت فيه فيمد له فى بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار فينادى باعلى صوته ان كان من اهل الجنة عجلونى عجلونى وان كان من اهل النار ردونى ردونى وهو يعلم كل شيء يصنع به ويسمع الكلام وقال الصادق عليه السلام ان الارواح فى صفة الاجساد فى شجرة من الجنة تتسائل و تتعارف فاذا قدمت الروح على الروح تقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حياً ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا هوى هوى وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام ان اخرج عظام يوسف عليه السلام من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ طلوع القمر عليه فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتى بعجوز مقعدة عمياء فقال تعرفين قبر يوسف عليه السلام قالت نعم قال فاخبرينى بموضعه قالت لا افعل حتى تعطينى خصالا تطلق رجلى وتعيد الى بصرى وترد الى شبابى وتجعلنى معك فى الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله عزوجل اليه انما تعطى علىّ فاعطها ما سألت ففعل ودلته على قبر يوسف عليه السلام فاستخرجه من شاطئ النيل فى صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب عليه السلام وما ذكر الله عزوجل يوسف فى القرآن غيره وقال الصادق عليه السلام اكرم ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت وقال عليه السلام ما خلق الله عزوجل يقيناً لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت وقال عليه السلام اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليها

ابواب الصلوة وحدودها

قال الرضا عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف باب وقال الصادق عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف حد

باب فرض الصلوة

قال زرارة بن اعين قلت لابى جعفر اخبرنى عما فرض الله من الصلوات قال خمس صلوات فى الليل والنهار قلت له هل سماهن الله

وبينهن فی کتابه فقال نعم قال الله عزوجل لنبيه صلی الله عليه وآله اقم الصلوة لدلوک الشمس الی
غسق الليل ودلوکها زوالها ففيما بين دلوک الشمس الی غسق الليل اربع صلوات سماهن الله
وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر کان مشهودا فهذا الخامسة — الخامسة
وقال فی ذلک اقم الصلوة طرفی النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهی الصلوة
العشاء الآخرة وقال حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وهی صلوة الظهر وهی اول صلوة
صلاها رسول الله صلی الله عليه وآله وهی وسط صلوتين بالنهار صلوة العصر وصلوة الغداة وقال
فی بعض القراءة حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی صلوة العصر وقوموا لله قانتين فی صلوة
الوسطی وقيل نزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلی الله عليه وآله فی سفر فقنت فيها وترکها
علی حالها فی السفر والحضر واضاف للمقيم رکعتين وانما وضعت الرکعتان اللتان اضافهما النبی صلی
الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمکان الخطبتين مع الامام فمن صلی يوم الجمعة فی غير جماعة فليصلها
اربعا کصلوة الظهر فی سائر الايام وقال الصادق عليه السلام فی قول الله عزوجل ان الصلوة کانت
علی المؤمنين کتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام ان رسول الله صلی الله عليه وآله لما اسری
به امره ربه بخمسين صلوة فمر علی النبيين نبی نبی لا يسألونه عن شیء حتی انتهی الی موسی بن
عمران عليه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال بخمسين صلوة فقال اسئل ربک التخفيف فان — سئل
امتک لا تطيق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبی نبی لا يسألونه عن شیء حتی مر
بموسی بن عمران عليه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال باربعين صلوة فقال اسئل ربک
التخفيف فان امتک لا تطيق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبی نبی لا يسألونه عن
شیء حتی مر بموسی بن عمران عليه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال بثلثين صلوة فقال
اسئل ربک التخفيف فان امتک لا تطيق ذلک فسأل ربه عزوجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبی نبی لا يسألونه عن شیء حتی مر بموسی بن عمران عليه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال
بعشرين صلوة فقال اسئل ربک التخفيف فان امتک لا تطيق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا
ثم مر بالنبيين نبی نبی لا يسألونه عن شیء حتی مر بموسی بن عمران عليه السلام فقال بای شیء
امرک ربک فقال بعشر صلوات فقال اسئل ربک التخفيف فان امتک لا تطيق ذلک فانی جئت — ٢ يا محمد
الی بنی اسرائيل بما افترض الله عزوجل عليهم فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسأل النبی صلی الله
عليه وآله ربه عزوجل فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبی نبی لا يسألونه عن شیء حتی

مر بموسى عليه السلام فقال له بأي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال سل ربك التخفيف
عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال اني لأستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى
الله عليه وآله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله جزى الله موسى بن عمران
عن امتي خيرا وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عليه السلام عنا خيرا وروى
عن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا
ابه اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين
صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام ارجع الى ربك فاسأله
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه
عز وجل فلا يراجعه في شيء يأمره به فلما سأله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له ان يرد — صار رد
شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات
قال فقلت له يا ابه فلم لم يرجع الى ربه عز وجل فيسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه — ولم يسأله
السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بني اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط — لقوله
الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين
ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابه أليس الله جل ذكره لا يوصف بمكان
فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله
عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم عليه السلام اني ذاهب الى ربي سيهدين
ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا
الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله
فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي الله
عز وجل فان لله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به اليه الا
تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه
السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد
اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب المعراج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة
منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع

ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة
فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرائض الا بها فاما نافلة الظهرين فست عشرة ركعة ونافلة
المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما
تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر
واذا ادرك آخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا
الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين
من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين
ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام
كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهو فزاد رسول الله
صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن القراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على
يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام ارأيت
قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت
فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن
داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى
توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي
صلاتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان
ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل
ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت

الخبر عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث
مسندا في كتاب الفوائد وقد روي ان الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلم
حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه واله يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل وحذو القذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله
تبديلا وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي ابن ابيطالب
عليه السلم في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلعم ومرة بعد وفاته عليه السلم
اما في ايامه عليه السلام فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينما رسول الله صلى الله عليه واله نائم ذات
يوم وراسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك
وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرايتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل
ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام وتوضا وصلى ثم غربت واما بعد وفات النبي صلى الله
عليه واله فانه روي جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي ابن ابيطالب عليه السلام
من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه
السلام ونزل الناس فقال علي ع ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات
وفي خبر اخر مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي
ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون
وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلم
ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت
الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلم عن ناحية فتوضا ثم قام فنطق
بكلام لا احسنه الا كانه العبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين
لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي وقال
يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما راى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان
بن خالد للصادق عليه السلم جعلت فداك اخبرني عن الفرايض التي فرض الله عز وجل على عباده ما هي
قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت
وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة

وكان امير المومنين عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرائض الله عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال منسأة في الاجل وصدقة السر فانها تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الله عز وجل وصنائع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا الكذب فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروي عن معمر بن يحيى قال سمعت اباعبدالله عليه السلم يقول اذا جئت بالخمس الصلوة لم تسئل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم وروي عن عائذ الاحمسي قال دخلت على ابي عبدالله عليه السلم وانا اريد ان اساله عن الصلوة فبدا فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم يسألك عما سواهن وروي عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابوعبدالله عليه السلم ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة في ذلك فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس مني من استخف بصلاته لا يرد على الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد على الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلم ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتقى على ثوبه في صلوته فليس لله اكتسى وروي زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلعم عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة

باب فضل الصلوة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة ميزان فمن وفى استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر وقال الصادق عليه السلم ان طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب وقال النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك

بین یدی الناس ایها الناس قوموا الی نیرانکم التی اوقدتموها علی ظهورکم فاطفئوها بصلوتکم و دخل
رسول الله صلی الله علیه و آله المسجد و فیه ناس من اصحابه فقال اتدرون ما قال ربکم قالوا الله و
رسوله اعلم فقال ان ربکم یقول ان هذه الصلوة الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن و حافظ
علیهن لقینی یوم القیمة و له عندی عهد ادخله به الجنة و من لم یصلهن
لوقتهن و لم یحافظ علیهن فذاک الی ان شئت عذبته و ان شئت غفرت
له و قال الصادق علیه السلام اول ما یحاسب به العبد عن الصلوة فاذا
قبلت قبل منه سائر عمله و اذا ردت علیه رد علیه سائر عمله و قال علیه السلام ان
العبد اذا صلی الصلوة فی وقتها و حافظ علیها ارتفعت بیضاء نقیة تقول حفظتنی حفظک
الله و اذا لم یصلها لوقتها و لم یحافظ علیها ارتفعت سوداء مظلمة تقول ضیعتنی ضیعک — رجعت علیه[1]
الله و قال الصادق علیه السلام اقرب ما یکون العبد الی الله عز و جل و هو ساجد قال الله تعالی و اسجد
و اقترب و قال ابو جعفر علیه السلام ما من عبد من شیعتنا یقوم الی الصلوة الا اکتنفته بعدد من
خالفه ملائکة یصلون خلفه و یدعون الله عز و جل له حتی یفرغ من صلاته و روی عن الصادق علیه السلام
صلوة فریضة خیر من عشرین حجة و حجة خیر من بیت مملو ذهبا یتصدق منه حتی یفنی و
قال علیه السلام ایاکم و الکسل فان ربکم رحیم یشکر القلیل ان الرجل لیصلی الرکعتین یرید بهما وجه الله — یصلی[2]
تعالی فیدخله الله بهما الجنة فانه لیتصدق بالدرهم تطوعا یرید به وجه الله تعالی عز و جل فیدخله الله
به الجنة و انه لیصوم الیوم تطوعا یرید به وجه الله عز و جل فیدخله الله به الجنة و قال الصادق و لا
تجتمع الرغبة و الرهبة فی قلب الا اوجب الله له الجنة فاذا صلیت فاقبل بقلبک علی الله عز و جل فانه لیس من — وجبت[3]
عبد مؤمن یقبل بقلبه علی الله عز و جل فی صلوته و دعائه الا اقبل الله علیه بقلوب المؤمنین الیه و
ایده مع مودتهم ایاه بالجنة و قال رسول الله صلی الله علیه و آله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
و ابواب الجنان و استجیب الدعاء فطوبی لمن رفع له عند ذلک عمل صالح و سأل معویة بن وهب
ابا عبد الله علیه السلام عن افضل ما یتقرب به العباد الی ربهم و احب ذلک الی الله عز و جل ما هو فقال ما اعلم
شیئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا تری ان العبد الصالح عیسی ابن مریم علیه السلام قال و اوصانی
بالصلوة و اتی رجل رسول الله صلی الله علیه و آله فقال ادع الله ان یدخلنی الجنة فقال له اعنی بکثرة السجود
و روی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال للمصلی ثلث خصال اذا هو قام فی صلوته حفت
به الملائکة من قدمیه الی اعنان السماء و یتناثر البر علیه من اعنان السماء الی مفرق راسه و ملک موکل

[1] نسخہ: رجعت علیه
[2] نسخہ: یصلی
[3] نسخہ: وجبت

به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق ع
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل
او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا
سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب
احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن مع الغسل خمس مرات ولم يبق
الذنوب مع الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه
ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس
نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها
ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج
والمعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما روي في معناها في كتاب
فضائل الصلوة **باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت** روي عن الحسن بن
ابي طالب عليه السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان
مما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت
على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل
فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي
يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس
الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك
الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي
الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه
الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوة الى الله عز وجل واوصاني ان
احفظها من بين الصلوة واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على
آدم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة
سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء فصلى

ادم عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله
عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي من الساعات التي يستجاب فيها الدعاء
فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما الصلوة العشاء الاخرة فان للقبر ظلمة
وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي
النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها
على النار وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة
الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس
صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل
وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه
الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما هبط ادم من الجنة ظهرت
به شامة سودا في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ما يبكيك يا ادم قال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت
الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم
فصل يا ادم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في
الصلوة الثالثة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت
الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة
فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا ادم قم فصل
هذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل عليه السلام
يا ادم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم و
ليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة
كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة
الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذلة
والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على
الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا

منه لله راغبا طالبا للزيادة فى الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والملل او فتر على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار ولا يتسنى لعبده سبيله وملتزم وخالفه فيبطر ويطغى ويكون ذلك فى ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصى ومانعا له من انواع الفساد وقد اخرجت هذه العلل مسندة فى كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب

باب مواقيت الصلوة

سال مالك الجهنى ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأله عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت فى وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلم انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معوية العجلى عن ابى جعفر وابى عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلام اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلم اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلم عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدرى لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضى ذراع فاذا بلغ فيئك ذراعا من الزوال بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة وقال ابو جعفر عليه السلم لابى بصير ما خدعوك فيه من شئ فلا يخدعونك فى العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال فى الجنة قيل وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عليه السلم وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابى عبد الله عليه السلم فى المغرب

انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال لي ليس
عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات
الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم انه سأله سائل عن وقت المغرب
فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلم فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا
ربي فهذا اول الوقت واخر ذلك غيبوبة الشفق فاول وقت العشاء الاخرة ذهاب الحمرة
واخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الاخرة
الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو اخر الوقت وروى فيمن نام عن
العشاء الاخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه
عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم
على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم
وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق
يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما
توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت
ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها
سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق
عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء
الاخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عليه السلم ملك موكل يقول من بات عن العشاء الاخرة
الى نصف الليل فلا انام الله عينيه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب
ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر
حين يعترض الفجر فيضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء
ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار
ومن صلاها في اخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن
الفجر كان مشهودا يعني انه تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وقال ابو جعفر

عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد
وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام وروى اسمعيل بن
رباح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت
وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك وسأله سماعة بن مهران عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم
تر الشمس ولا القمر ولا النجوم فقال تجتهد برأيك وتعمد القبلة بجهدك وروى ابو عبد الله الفراء عن
الصادق عليه السلام انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف
هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها
وتجاوبت فعند ذلك فصل وروى الحسين بن المختار عنه عليه السلام انه قال اني مؤذن
فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الديك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس
ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم فان كان في وقت فليعد وان كان
قد مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر عليه السلام لان اصلي بعد
ما مضى الوقت احب الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل الوقت وروى معوية بن وهب
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان المؤذن يأتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول
له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من التبريد باب

معرفة زوال الشمس

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف
وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلثة اقدام ونصف وفي النصف
من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف
من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف
وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلثة ونصف وفي
النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران
على نصف قدم وقال الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع
فتجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب
السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام باب

ركود الشمس

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر
عليه السلام عن ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب

انّ الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين
جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهراً لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ
شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فقال له جعلت فداك احافظ على هذا
الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها
يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة
ركود فقال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب
المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده وروي عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر
تزول او لا تزول **باب معرفة زوال الليل** سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس
نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت
باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى
الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين
تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفيء ذراعاً
صلى الظهر اربعاً وصلى بعد الظهر ركعتين ثم ركعتين اخراوين ثم يصلي العصر اربعاً اذا فاء الفيء ذراعاً
ثم لا يصلي بعد العصر شيئاً حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثاً وبعد المغرب اربعاً ثم
لا يصلي شيئاً حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى
فراشه ولم يصل شيئاً حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني ركعات
واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين
الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت
فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر
اذا اعترض الفجر واضاء حسناً فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها **باب فضل
المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها** روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة حرم
الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف
درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بعشرة آلاف صلوة

Margin notes: ٢ نسخه: شعبة — ١ نسخه: تنقضي — ٢ نسخه: أمر — نسخه: قبيل

والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن أبي طالب عليه السلام والصلوة فيها
بالف صلوة وسكت عن الدرهم **وروى** أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال من صلى في المسجد الحرام
صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة وكل صلوة يصليها إلى أن يموت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة في غيره إلا في المسجد الحرام فإن الصلوة
في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي **وسأل** عبد الأعلى مولى آل سام أبا عبد الله عليه السلام
كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كان ثلثة آلاف وستمائة ذراع مكسرة
وقال أبو جعفر عليه السلام لأبي حمزة الثمالي المساجد الأربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله
عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا أبا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل
عمرة **وسئل** أبو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت
بنو أمية في المسجد صارت في المسجد **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أتى مسجدي مسجد
قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة **وكان** عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة **ويستحب**
اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فإنه المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم ومشربة أم
إبراهيم عليه السلام ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء بأحد ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح و
يستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فإن ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأما الجانب الآخر فهو
موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا إلى عينيه تدوران
كأنهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما
سمعوا الذكر ويقولون إنه لمجنون وما هو إلا ذكر للعالمين أخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان
الجمال لما حمله من المدينة إلى مكة فقال له يا حسان لولا أنك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث **وأما**
مسجد الخيف بمنى فإنه روى جابر عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي **وروى**
أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل أن يخرج منه عدلت عبادة
سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كأجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة
تهليلة عدلت أجر إحياء نسمة ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت أجر خراج العراقين يتصدق به
في سبيل الله عز وجل **وقال** الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلعم على عهده عند المنارة التي
في وسط المسجد وفوقها إلى القبلة نحوا من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحوا من ذلك

ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع
عن الوادي وما ارتفع يسمى خيفا **وقال** الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه
آدم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في
زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان **وقال** عليه السلام كان
المطر الى حيراني في مسجد الكوفة في ديرله فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف
من ديره على نوح يكلمه **وقال** ابو بصير سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى
فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من
رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشيطان **وقال** امير المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة **وقال** رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل
عليه السلام فقال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي
شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما انا فقد رأيتها عشرين مرة
خرابا وعشرين مرة عمارا بين كل مرتين خمسمائة سنة **وروي** عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا
نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم
الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس ومصلى ابراهيم
الخليل ومصلى اخي الخضر عليه السلام ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد المساجد الاربعة التي اختارها
الله عز وجل لاهلها وكأني به قد اتي به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم يشفع
لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه
زمان يكون مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا
تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه
من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج **واما مسجد السهلة** فقد قال الصادق عليه
السلام لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس عليه السلام الذي كان يخيط
فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلام الى العمالقة وهو الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت وتحته
صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه الله عز وجل ومن تحتها اخذت طينة كل نبي وهو مناخ
الراكب وقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلام **واما** مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلام

لما رجع من قتال اهل النهروان وروي عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا علي ببراثا بعد رجوعه
من قتال الشراة ونحن زهاء عن مائة الف رجل فنزل نصراني من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل
اليه فسلم عليه فقال يا سيدي انت نبي فقال لا النبي سيدي قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له اجلس كيف
سالت عن هذا قال انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت في الكتب المنزلة انه لا يصلي في
هذا الموضع بهذا الجمع الا نبي او وصي نبي وقد جئت اسلم فاسلم وخرج معنا الى الكوفة فقال له علي فمن صلى ههنا قال صلى
عيسى بن مريم وامه فقال له علي عليه السلم افاخبرك من صلى ههنا قال نعم قال الخليل عليه السلم وقال الصادق
عليه السلم من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم من كنس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر الله له وقال
الصادق عليه السلم من مشى الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا يابس الا سبحت له الى الارضين السابعة
وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما روت في معناها في كتاب فضل المساجد وحرمتها وما
جاء فيها وقال علي عليه السلم صلوة في بيت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة في مسجد الاعظم
تعدل مائة الف صلوة وصلوة في مسجد القبيلة تعدل خمسا وعشرين صلوة وصلوة في مسجد السوق
تعدل اثنتي عشرة صلوة وصلوة الرجل في بيته تعدل صلوة واحدة وقال ابو جعفر عليه السلم
من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وقال ابو عبيدة الحذاء ومر بي ابو عبد الله عليه السلم وانا
بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلم عن المساجد المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلوة فيها وقال ابو جعفر
عليه السلم اول ما يبدأ به قائمنا سقوف المساجد فيكسرها ويأمر بها فيجعل عريشا كعريش موسى و
كان علي عليه السلم اذا رأى المحاريب في المساجد كسرها ويقول كانها مذابح اليهود ورأى علي عليه
السلم مسجدا بالكوفة قد شرف فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى جما وسئل ابو الحسن الاول عليه
السلم عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت الذي يصلى فيه فقال لا بأس وسئل عن بيت قد كان
الجص يطبخ بالعذرة ايصلح ان يجصص به المسجد فقال لا بأس وسئل عن بيت قد كان حشا
زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا بأس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا
عبد الله عليه السلم عن مسجد يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه عن مكانه
فقال لا بأس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا قال نعم
اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره وكان امير المؤمنين عليه السلم يقول من

واخرجناه منا

تنخع

تسبح

اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا في الله عز وجل او علما مستطرفا او اية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع النبي صلى الله عليه واله وسلم رجلا ينشد ضالة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عليه السلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان يجنب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد اخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين وقال الصادق عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا على بيوت النار وروي ان في التورية مكتوبا ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها لاهل السماء كما يضيء نور الكواكب لاهل الارض وروي ان عليا عليه السلم مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات والولدان يتعلمون القران رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكونة ووقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل رجلا اولهم دخولا واخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لي ابواب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لي باب رحمتك

باب المواضع التي تجوز الصلوة فيها والمواضع التي لا تجوز فيها

قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة ويجوز الصلوة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت بالنهي عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلم عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فاذا حصل الرجل في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ايماء يكون سجوده اخفض من ركوعه ولا باس بالصلوة في مسلخ الحمام انما يكره في الحمام لانه

ما لم تشيا طين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الصلاة في بيت الحمام فقال اذا كان
الموضع نظيفا فلا باس يعني المسلخ واما القبور فلا يجوز ان تتخذ قبلة ولا مسجدا ولا باس بالصلاة بين خللها
ما لم يتخذ شيء منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما
الطرق فلا يجوز الصلاة فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا باس وقال الرضا عليه
السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغي الصلاة فيه قيل فاين يصلي قال يمنة ويسرة
وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف على
متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلاة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال لا باس به ثم قال رأيته
في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال
صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في البيع والكنائس فقال صل فيها قلت فقلت وان كانوا يصلون فيها
فيها قال نعم اما تقرأ القرآن قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم وسأل زرارة
ابا جعفر عليه السلام عن البول يكون على السطح او في المكان الذي يصلى فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل
عمار بن نعيم القمي ابا عبد الله عليه السلام عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود و
النصارى كيف تصنع بالصلاة فيها فقال صل على ثوبك وسأل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلام عن
الرجل يصير بالبيداء فتدركه صلاة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلاة وقد نهي ان يصلى
بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلام ايوب بن نوح انه قال تنحى عن الجواد
يمنة ويسرة وتصلي وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس و
يصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة أيصلى فيهما اذا جفا قال نعم وقال سألته عن الصلاة بين القبور هل تصلح
فقال لا باس به وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل تجوز الصلاة
عليها فقال اذا جفت فلا باس بالصلاة عليها وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة يكون
عليها الجنابة أيصلى عليها في المحمل فقال لا باس بالصلاة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال لا باس بان تصلي على التماثيل اذا جعلتها تحتك وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الوسائد تكون
في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم تكن تجاه القبلة وان كان شيء منها بين يديك
مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين
واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلي فلا وقال عليه السلام لا باس بالصلاة وانت تنظر الى

التصاوير اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب صيد
اغلقت دونه بابا فلا باس فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع
في آنية ولا يجوز الصلاة في بيت فيه خمر محصور في آنية وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال من
كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسأل سماعة بن مهران
عن الاسير يأسره المشركون فتحضره الصلاة فيمنعه الذي اسره منها فقال يومي ايماء وسأل معوية
ابن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر
شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا باس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان
بينها وبينه قدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس صلت بحذاه وحدها وروى جميل
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها و
رفعت رجليها حتى يسجد ولا باس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء باب
ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
سأله عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت
وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند
حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس ان الله انما حرم اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلاة
فيه وسأل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على
غسله قال يصلي فيه وسأل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله
قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلاة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن رجل عريان وحضرت الصلاة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي
عريانا قال ان وجد الماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي
الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو
وحضرت الصلاة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلاة
فقال ان رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلاتك

ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رأيته او لم تره واذا كنت قد رأيته وهو اكثر
من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر
المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال ان رأيت المني قبل او بعد فعليك الاعادة اعادة
الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه ثم صليت فيه فلا اعادة عليك وكذا البول وقال
امير المؤمنين عليه السلم السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا
يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن روي ذلك عن امير المؤمنين ع وسال علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب عليه ثياب فقال
لا بأس وسأله عن الرجل وامامه ثوم او بصل قال لا باس وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي
على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا بأس وسأله عن الصلوة على الحشيش النابت
والثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا بأس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين
يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار وهذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي
روي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا بأس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي
يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن
بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع
الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلم ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم
اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة
والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال لا تصل فيها فانها
لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه السلم فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء وروي انه
هبط جبرئيل عليه السلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر
فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس
فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله افاجب
نفسي قال جرى القلم بما فيه وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم انه قال اوحى الله عز
وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك
اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة

فقال
اذا النابتة
جف

بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا
بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلام ما طهر الله
يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد
قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا
تختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة
حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس
الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطين قال لا بأس وعن الرجل يصلي وامامه
النخلة وفيها حملها قال لا بأس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا بأس وعن الرجل يصلي امامه حمار واقف قال يضع
بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا بأس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل
قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا بأس ان يصلي وهي معه وعن الرجل تحرك
بعض اسنانه وهو في الصلاة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي
كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا بأس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع
الثالول وهو في صلاته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس
وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وعن الرجل يكون في صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله
ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلاة قال يستقبل الصلاة ولا يعتد بشيء مما
صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا بأس وقال لا بأس ان يرفع الرجل
طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال اذا كن صما فلا بأس
وان كان لها صوت فلا يصلح وسأله عن فارة المسك تكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا بأس بذلك وسأله عن الرجل
هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا بأس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين
يديه ثور فيه نضوح قال نعم قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها
عن قبلته وعن الصلاة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه

- اراد به تتختم
- يوم تلقاه
- الطير
- صلوته
- بان
- خيل
- حمله

نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلاة فيه وسأل حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلام فقال له
اني رجل كثير السهو فما احفظ صلاتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان فقال لا بأس به وسأل محمد
بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا و ن ملتثم
سأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة
او غير مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلام ما للناس
بد من حفظ بضائعهم فان صلى وهي معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة و
سأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام فقال اشد الازار والمنديل فوق قميصي في الصلاة
فقال لا بأس وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب المرأة وازارها ويعتم
بخمارها فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه
الا سراويل فقال يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد
السيف ويصلي قائما وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر
ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلام ما يجزي الرجل من
الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي صلوات الله عليه في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب
ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد له عنقه ن يناله
فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابي جعفر عليه السلام
قال صلت فاطمة عليها السلام في درع وخمارها على رأسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها
وروى زرارة عنه انه قال لرجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي هل يقتلها قال ن الرجل
نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلي فيها فقال نعم ليس
عليكم المسألة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ن عليكم
ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسماعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الجلود والفراء
يشتريه الرجل في سوق من اسواق الجبل أيسأل عن ذكاته اذا كان البائع مسلما غير عارف ن الجبل ن الختل ن الخيل
قال عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك وان رأيتموهم يصلون
فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله
عن الفرو والخف ألبسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا بأس به وروى عن قاسم الخياط انه قال ن هاشم

ن ـ المیتة سمعت موسی بن جعفر علیه السلم یقول ما اکل الورق والشجر فلا باس بان تصلی فیه وما اکل الجیف فلا تصل
فیه وقال زرارة قال ابو جعفر علیه السلم خرج امیر المومنین علیه السلم علی قوم فرآهم یصلون
فی المسجد قد سدلوا اردیتهم فقال لهم ما لکم قد سدلتم ثیابکم کانکم یهود قد خرجوا من
فهرهم یعنی بیعتهم ایاکم وسدل ثیابکم وقال زرارة قال ابو جعفر علیه السلم ایاك والتحاف
الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله علی منکب واحد
ن ـ فان وروی فی الرجل یخرج عریانا فتدرکه الصلوة انه یصلی عریانا قائما ان لم یره احد وان رآه
احد صلی جالسا وروی ابو جمیلة عن ابی عبد الله علیه السلم انه سئل عن ثوب المجوسی البسه واصلی
ن ـ یشربون فیه قال نعم قال قلت یشترون الخمر قال نعم نحن نشتری الثیاب السابریة فنلبسها ولا نغسلها
ن ـ الازار وروی زیاد بن المنذر عن ابی جعفر علیه السلم انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل یخرج
من الحمام او یغتسل فیتوشح ویلبس قمیصه فوق ازاره فیصلی وهو کذلك قال هذا من عمل
ن ـ فانه قوم لوط فقلت انه یتوشح فوق القمیص قال هذا من التجبر قلت ان القمیص رقیق یلتحف به
قال حل الازار فی الصلوة والخذف بالحصی ومضغ الکندر فی المجالس وعلی ظهر الطریق
من عمل قوم لوط وقد رویت رخصة فی التوشح بالازار فوق القمیص عن العبد الصالح علیه
السلم وعن ابی الحسن الثالث وعن ابی جعفر الثانی علیه السلم وبها آخذ وافتی وسأل عبد الله بن
بکیر ابا عبد الله علیه السلم فی الرجل یصلی ویرسل جانبی ثوبه قال لا باس به وسأله ابو بصیر عن
الرجل یصلی فی حر شدید فیخاف علی جبهته من الارض قال یضع ثوبه تحت جبهته وسأل داود
ن ـ الصیرفی الصرمی ابا الحسن علی بن محمد علیهما السلم فقال له انی اخرج فی هذا الوجه وربما لم یکن موضع اصلی
فیه من الثلج فکیف اصنع قال ان امکنك ان لا تسجد علی الثلج فلا تسجد علیه وان لم یمکنك فسوّه
واسجد علیه وقال ابراهیم بن ابی محمود للرضا علیه السلم الرجل یصلی علی سریر من ساج ویسجد
علی الساج قال نعم وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلم انه قال لا باس بالصلوة
علی البوریا والخصفة وکل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله علیه السلم عن
ن ـ لحومها لحوم السباع من الطیر والدواب قال اما لحومها فانا نکرهه واما الجلود فارکبوا علیها ولا
تلبسوا منها شیئا تصلون فیه وقال ابی رض فی رسالته الیّ لا باس بالصلوة فی شعر ووبر کل ما اکلت
لحمه وان کان علیك غیره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه وقد روی
فی ذلك رخص وایاك ان تصلی فی ثعلب ولا فی الثوب الذی یلیه من تحته وفوقه وقد روی عن سلیمان

بن جعفر الجعفري انه قال رأيت الرضا عليه السلم يصلى فى جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رأيت
ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة وغيرها فى جبة خز طاروي وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه
وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروى عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه
السلم فى السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية فى ذلك فكتب بخطه
الى صل فيها وروى عن داود الصرمي انه قال سأل رجل ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الصلوة فى الخز
يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل
ما ذكره ابي رحمه الله فى رسالته الى وصل فى الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا تصل فى
ديباج ولا حرير ولا وشي ولا فى شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن
مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلم يسأله عن الصلوة فى القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا باس مطلق والحمد لله
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك اذا لم يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض
وكتب اليه فى الرجل يجعل فى جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني به قز الماعز لا قز الابريسم
وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت
الرخصة فى لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة فى الابريسم المحض على العموم للرجال
والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن فى الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا فى الحرب ولا باس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم وروى
يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه انه قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما كره الحرير
المبهم للرجال وروى عن مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله
غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام عن
الصلوة فى الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلوة فى تكة رأسها من ابريسم ولا باس بالصلوة فى الفراء
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة فى صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عم
عن تقليد السيف فى الصلوة وفيه الفراء والكيمخت فقال لا باس ما لم تعلم انه ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس وسأل يونس
بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا
رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة فى الطابقية ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك و
روى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج فى سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه

٢ نسخه طارى
٢ نسخه الفرير
٢ نسخه يجيش
٢ نسخه مطلقا
نسخه الطاقية

الولادواء له فلا يلومن الا نفسه وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن خرج من بيته معتمّاً تحت حنكه ان يرجع اليهم سالماً وقال عليه السلام انى لاعجب ممن يأخذ فى حاجته وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته وانى لاعجب ممن يأخذ فى حاجته وهو معتمّ تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين التلحى بالعمائم وذلك فى اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله اهل الخلاف ايضاً انه امر بالتلحى ونهى عن الاقتعاط وسأل الحلبى وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام هل يقرأ الرجل فى صلوته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك وفى رواية الحلبى اذا سمع الهمهمة وسأل رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة ايصلى فى خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضياً ولا بأس بان تصلى المرأة وهى مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطى عن الصادق عليه السلم وروى على بن جعفر وعلى بن يقطين عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم انهما سألاه عن الرجل والمرأة يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحنا والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن الرجل يصلى ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا بأس وروى زياد بن سوقة عن ابى جعفر ع انه قال لا بأس ان يصلى احدكم فى الثوب الواحد وازاره محلولة ان دين محمد صلعم دين حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق ع السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال ع السجود على طين قبر الحسين ع ينور الى الارضين السابعة ومن كان معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات يوم القيمة وروى حماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بى ابو الحسن عليه السلام وانا اصلى على الطبرى وقد القيت عليه شيئاً فقال لى ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض وقال ابى رحمه الله عليه فى رسالته الىّ اسجد على الارض او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة مظلمة خفت عقرباً او شوكة تؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت بجبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك

السجود من اجلها

فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من
قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا ولا بأس بالقيام ووضع الكفين والركبتين و
الابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك ٢ نسخة: وضع
كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسأل معلى بن خنيس ابا
عبد الله عليه السلام عن الصلاة على القفر والقير فقال لا بأس به وسأل الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن
الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد أيسجد عليه فكتب اليه بخطه ان النار والماء ٢ن: الموتى
قد طهراه وسأل داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلم عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها
هل يجوز السجود عليها فكتب يجوز وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يسجد على
المسح والبساط فقال لا بأس اذا كان في حال التقية ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقية وسأل
معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة على القار فقال لا بأس به وروى زرارة عن احدهما
عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما
بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزأ عنه وقال يوسف بن يعقوب رأيت ابا عبد الله عليه السلم يسوي
الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروى عن علي بن بجيل انه قال رأيت جعفر بن محمد عليه
السلم كلما سجد فرفع رأسه اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلم انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزأك و
روى زرارة عنه مثل ذلك وسأل رجل الصادق عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه
اذا اردت السجود فقال لا بأس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ
فليكن قبل دخولك في الصلوة وروي عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي
من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان
مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه ٢ن: عن

باب علة النهي عن السجود على المأكول والملبوس دون الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم
لابي عبد الله عليه السلم اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما
انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله
عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل او يلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد
في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين

[illegible] نسخة: يونس

اعتزّ وابعد ورهما والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عزّ وجلّ **باب القبلة**

قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة
لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا **وسأل** المفضّل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن
التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال انّ الحجر الاسود لما انزل من الجنة
ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة
اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج
عن حدّ القبلة لقلّة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حدّ القبلة
ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى ايّ
جوانبها شاء وافضل ذلك ان تقف بين العمودين على البلاطة الحمراء وتستقبل الركن الذي
فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى برأسه الى البيت المعمور ومن
كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء **وصلى** رسول الله
صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة
ثم عيّرته اليهود فقالوا له انك تابع لقبلتنا فاغتمّ لذلك غمّا شديدا فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله
عليه وآله وسلم يقلّب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه جبرئيل عليه السلام فقال
له قد نرى تقلّب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فولّ وجهك شطر المسجد الحرام الآية
ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحوّل وجهه الى الكعبة وحوّل من خلفه وجوههم حتى قام
الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اوّل صلوته الى بيت المقدس وآخرها
الى الكعبة **وبلغ** الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحوّلوا نحو الكعبة فكانت
اوّل صلوتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمّي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون
صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عزّ وجلّ وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني
صلوتكم الى بيت المقدس **وقد** اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة **وروى** عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى الى غير القبلة فقال ان كان
في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيّمة ثم تجلّت
فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعيد **وروى**
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحيّر ابدا اينما توجّه اذا لم يعلم

اين وجه القبلة وسأله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصّلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى
انه قد انحرف عن القبلة يمينًا او شمالًا فقال له قد مضت صلوته فما بين المشرق والمغرب
قبلة ونزلت هذه الآية في قبلة المتحير وَلِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَاَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ وروى
محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النّز من خلف الكنيف
وهو في القبلة يستره بشئ ولا يقطع صلوة المسلم شئ يمرّ بين يديه من كلب او امرأة او
حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى
عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليه بعرجون من عراجين ارطاب فحكّها ثم رجع القهقرا
فبنى على صلوته وقال الصّادق عليه السلام وهذا يفتح من الصّلوة ابوابًا كثيرة ونهى
عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال
ابو جعفر عليه السلام لا يبزقنّ احدكم في الصّلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره
وتحت قدمه اليسرى قال الصّادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالًا لله عزّ وجلّ في صلوته
اورثه الله صحة حتى الممات وقد روي فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلّي الى اربع
جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الّا الى القبلة قال قلت اين حدّ
القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كلّه قال قلت فمن صلى لغير القبلة في يوم غيم في غير
الوقت قال يعيد وقال في حديث آخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب
وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عزّ وجلّ يقول لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم
في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبًا
فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله
عزّ وجلّ ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال لزرارة لا تعاد الصّلوة الّا من
خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود قال ابي رضي الله عنه في رسالته اليّ اذا اردت ان تصلّي نافلة
وانت راكب فصلها واستقبل برأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها
ويمينًا ويسارًا فان صلّيت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبّر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث
توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شئ يكون معك مما يجوز عليه
السجود ولا تصلها الّا على حال الاضطرار الشديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيًا مثل ذلك الّا
انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصّلوة

فاستقبل القبلة وصل صلواتك بالإيماء وإن خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالإيماء وروي أنه إذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر على أن يدور إلى القبلة صلى إلى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لكل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلاة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الإمام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام إني أكون في السفر ولا أهتدي إلى القبلة بالليل فقال أتعرف الكوكب الذي يقال له الجدي قلت نعم قال فاجعله على يمينك وإذا كنت على طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلاة

قال الصادق عليه السلام إنا نأمر صبياننا بالصلاة وهم أبناء خمس سنين فأمروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا أبناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصوم إذا كانوا أبناء سبع سنين ما أطاقوا من صيام اليوم وإن كان إلى نصف النهار أو أكثر من ذلك أو أقل فإذا غلبهم العطش والجوع أفطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فأمروا صبيانكم بالصيام إذا كانوا أبناء تسع سنين ما أطاقوه من صيام اليوم فإذا غلبهم العطش أفطروا وروي عن الحسن بن قارن أنه قال سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام أو سئل وأنا أسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم أتى على الغلام فقال ابن ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلاة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن فضالة عن أبي عبد الله وأبي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول إذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له قل لا إله إلا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له أربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له أيما يمينك وأيما شمالك فإذا عرف ذلك حول وجهه إلى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له ست سنين وإذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فإذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فإذا تمت له تسع سنين علم الوضوء وضرب عليه وأمر بالصلاة وضرب عليها فإذا تعلم الوضوء والصلاة غفر الله عز وجل له ولوالديه إن شاء الله

فمروا — قارن — يعني من الختان — فإذا

باب الأذان والإقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلاة فأذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله أكبر الله أكبر قالت الملائكة الله أكبر الله أكبر فلما قال أشهد أن لا إله إلا الله قالت الملائكة خلع الأنداد فلما قال أشهد أن محمداً رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلاة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة أفلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال هبط جبرئيل

بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان رأسه في حجر علي عليه السلام فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعا بلالا فعلمه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قائما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلوة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا بأس ان تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من علة او تكون في ارض ملصة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلام انهم يجتلدون على الاذان فقال كلا انه يأتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله على النار وقال علي عليه السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال يا علي اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فترك يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن نجيح عنه انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال اجهر وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى صلوة الفريضة فاذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او بتسبيح وقال سألته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على غير طهر او هو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروى عنه زرارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم

ابي عبد الله

يجتلدون يجتازون

يجتلدون أي يضربون سيافا عليها ١٢

تتخذن

[illegible]

تنتظر

الصلوة

للتشهد

وفي حديث اخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله بكل من يصلي بصوته حسنة وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة لا ذنب له وروي ان الملئكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان يفتتح الليل باذان واقامة ويفتتح النهار باذان واقامة ويجزيك في سائر الصلوة اقامة بغير اذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروي ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملئكة لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل فاذا راه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا وروى حارث بن المغيرة النضري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر لمحمد بن مسلم يا محمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل

وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسى من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا بأس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة كذلك ولا بأس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية

وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء وقال عليه السلام صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي ان يكون بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال يجزيك في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله انه قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزأك وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكى هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له ولد فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى انني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به قال فاذهب الله

حديث بلال وفيه ثواب المؤذن

عني وعن عيالي السلام والحمد لله وروي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروي عن يحيى عبد الله

بن ... قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينما انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد

الادمة ابيض الرأس واللحية عليه طمران احدهما ابيض والاخر اسود فقلت من هذا فقالوا هذا

بلال مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخذت الواحا فاتيته فسلمت عليه فقلت السلام عليك

ايها الشيخ فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه واله قال فبكى وبكيت حتى

اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة

ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول المؤذنون

امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون

في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله عمل

اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت فزدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول

الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة

السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل ع في قبته او في درجته قلت زدني

يرحمك الله عز وجل قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كان

مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه

واله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف

من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله

حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله قال ويحك يا غلام قطعت انياط

قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى

الله عليه واله وسلم يقول اذا كان يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله

عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر

وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون

فبينا

الواقف

مولى

نور

الملائكة نجائب

حقائقها

حقائبها

باعلا صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في الدنيا فيقال لهم صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته قال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قال قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير فقال يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في مصاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيرون على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم

مؤمنون

يسيرون

ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي وسط الجنان واما
جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ فقلت وهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس
قلت فكيف سورها قال ويحك كف عني حيرت على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك ما انا بكاف
عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور قلت الغرف التي فيها قال هي من نور رب
العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم طوبى لك ان انت وصلت الى ما له هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله
من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن بهذا او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا
ولا في زينتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد و
لا تيأس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات
ثم قال فداكم ابي وامي لو رأيتم محمدا صلى الله عليه وآله وسلم لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة
ثم قال النجاء النجاء الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط ثم قال
ويحكم اجعلوني في حل مما قد فرطت فقلت له انت في حل مما قد فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد ص ما اديت اليك فقلت افعل
ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد
اذن رسول الله صلى الله عليه وآله فكان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول فيه اشهد
ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان
بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بالليل فاذا سمعتم
اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا انه
عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن
لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني
اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان
فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله
اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام شهقة وسقطت لوجهها وغشي عليها فقا

الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت
فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسألته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان
اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك **وقال** الصادق عليه السلام
ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا و
المروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن **وروي** انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة **وفي** خبر
آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة وتكفيها الشهادتان
ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلوة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس
وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت بكم الغول فاذنوا **وقال** عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في
اذنه اليمنى ويقام في اليسرى **وقال** الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه
ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه **وقال** عليه السلام كان اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكرر في الاذان فاول
من حذفه ابن اروى وهو عثمان **وروي** انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم
البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا
الى ذكر الله وذروا البيع **وفيما** ذكره الفضل بن شاذان رحمه الله من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال
انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافلين وتعريفا لمن جهل
الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا لعبادة الخالق ومرغبا فيها ومقرا له بالتوحيد
مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان
بالصلوة وانما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره و
اسمه واسم الله في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا
في اذان المستمعين مؤكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلوة ركعتان
ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير في اول الاذان اربعا لان اول الاذان
انما يبدأ غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين لما بعده من
الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى
بالوحدانية والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان
لان اصل الايمان انما هو شهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في سائر الحقوق شاهدان فاذا اقر
العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان

اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة
وانما هو نداء الى الصلوة في وسط الاذان ودعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روى عن حماد بن عيسى انه قال
قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة
قال فقال عليه السلام لا عليك قم صل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة
وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة
فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة
فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين
قدميه حتى كان بينهما ثلثة اصابع مفرجات فاستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع
واستكانة فقال الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنية بقدر ما تنفس و
هو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملا كفيه من ركبتيه مفرجات
ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد
ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى
قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه وسجد
ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ثم لم يضع شيئا من بدنه
على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين وانامل ابهامي الرجلين والانف
فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى
جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال
استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء
من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على
هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا
يسارك ولا بين يديك وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك
محمدا بين يدي حاجتي واتوجه اليك به فاجعلني به وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اجعل صلوتي
به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تأت
بها متثاقلا ولا متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك

سنة

فعليك بالخشوع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم فى صلوتهم خاشعون ويقول
وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد
صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك
ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا
ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها او ثلثها او نصفها وكلو الله عز وجل يتمها
للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك فى الصلوة قيام العبد الذليل بين يدى الملك الجليل واعلم انك
بين يدى من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كانك لا تصلى بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك
ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وفاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر
ثلث اصابع الى شبر ولا تمط ولا تتثاوب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ولا تورك فان الله
عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تكفر
فانما يصنع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم
بصلوتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتهما كاد ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون
مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة
الصلوة فان العبد اذا التفت فى صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدى الى من تلتفت اتلتفت
الى من هو خير لك منى فان التفت ثلث مرات صرف الله عز وجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدا ولا تنفخ فى موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك فى الصلوة فانه يكره ثلث
نفخات فى موضع السجود وعلى الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط فان من حبس ريقه اجلالا
لله تعالى فى صلوته اورثه الله تعالى صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز
بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق
المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسى فاغفر لى انه لا يغفر
الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين فى ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير فى
يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك
منك وبك ولك واليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت
سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهى للذى
فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج على حنيفا مسلما وما انا من

للمشركين انّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من
المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وان شئت
كبّرت سبع تكبيرات ولاءً الا ان الذي وصفناه تعبّد وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات
لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الصلوة وقد كان
الحسين عليه السلام ابطأ عن الكلام حتى تخوّفوا انه لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به عليه السلام حامله
على عاتقه وصفّ الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة فكبّر
الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبّر فكبّر الحسين حتى
كبّر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبع تكبيرات وكبّر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك
وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لذلك علة اخرى وهي ان
النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء قطع سبع حجب فكبّر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله
عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام علة اخرى وهي
انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبعاً لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة في الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية و
تكبيرتي السجدتين فاذا كبّر الانسان في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئاً من تكبيرات الافتتاح
من بعد او سهى عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل
للشيء تزيده تاكيداً ولا يدخل هذا في التناقض ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله
الرحمن الرحيم وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك
في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس
ولا يدرك بالحواس فاذا كبّرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها موسّع عليك اي السور
قرأت في فرائضك الا اربع سور وهي سورة والضحى وألم نشرح لانهما جميعاً سورة واحدة ولايلاف
والم تر كيف لانهما جميعاً سورة واحدة فان قرأتها كان قراءة الضحى والم نشرح في ركعة
ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة
ولا تقرن بين سورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئاً
من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ

شيئاً من العزائم الاربع فليسجد فليتقل الهي امنّا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا

الهي فالعفو العفو ثم يرفع رأسه ويكبر وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقاً حقاً لا

اله الا الله ايماناً وتصديقاً لا اله الا الله عبودية ورقاً سجدت لك يا رب تعبداً ورقاً لا

مستنكفاً ولا مستكبراً بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن سمع رجلاً يقرأ

العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا

ان الواجب في هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى

الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان

الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر

يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وان تقرأ في العشاء

الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلوة

الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرها

ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم

السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رويت

رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال

السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد

وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة

يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما

اشخص اليها انه كان يقرأ في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في

هذا الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء

الآخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديداً وليكن ذلك وسطاً لان الله

عز وجل يقول ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ ولا تجهر بالقراءة

في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة

متعمداً فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسياً فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه

يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين

والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله

تعالى من عند رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسأل محمد بن عمران اباعبدالله ع فقال لاى علة يجهر
في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الاخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر
لا يجهر فيهما ولاى علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال لان النبي صلى الله عليه
واله وسلم لما اسرى به الى السماء كان اول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه
الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه عليه السلام ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض الله عليه العصر ولم يضف
اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فامره
بالاجهار وكذلك العشاء الاخرة فلما كان قرب الفجر نزل فافترض الله عز وجل عليه الفجر فامره
بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين
لان النبي صلى الله عليه واله لما كان في الاخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسأل يحيى بن اكثم
القاضي ابا الحسن الاول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة
الليل فقال لان النبي صلى الله عليه واله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه
السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القران مهجورا مضيعا وليكن محفوظا مدروسا
فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدأ بالحمد دون سائر السور لانه ليس شيء من القران والكلام جمع فيه من جوامع
الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الْحَمْدُ لِلّٰهِ انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل
على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رَبِّ الْعَالَمِينَ توحيد له وتحميد واقرار بانه هو الخالق
المالك لا غيره الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ
اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الاخرة له كايجاب ملك الدنيا إِيَّاكَ نَعْبُدُ رغبة
وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ استزادة من توفيقه
عبادته واستدامة لما انعم الله عليه ونصره اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ استرشاد لدينه واعتصام
بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ توكيد في السؤال والرغبة وذكر
لما تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ استعاذة من ان يكون
من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه وَلَا الضَّالِّينَ اعتصام من ان يكون من
الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع
الخير والحكمة من امر الاخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي من اجلها جعل الجهر

التغليس ظلمة آخر الليل

هو الخالق

في بعض الصلوة دون البعض لان الصلوة التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم بعض
المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان
لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيهما الى السماع فاذا قرات
الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع
راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين
قدميك الى موضع سجودك **وسأل** رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما
معنى مد عنقك في الركوع فقال تاويله آمنت بالله ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعت
ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري
وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلت الارض مني لله رب العالمين ثم
قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل و
يجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل
ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين
الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود
وضع يديك جميعا قبل ركبتيك **وسأل** طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلام لاي علة توضع اليدان
على الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين
الارض ثوب في السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل **وروى** اسمعيل بن مسلم
عن الصادق عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يرفع عنه
الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شيء
من جسدك على شيء منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك
كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى
الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم بانفه فلا صلوة له وتقول في سجودك اللهم لك سجدت و
بك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي وعصبي
وعظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك
ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع

راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضًا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين
اللهمّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَاعْفُ عَنِّي ويجزيك اللهمّ اغفر لي وارحمني وارفع
يديك وكبّر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى ولا بأس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا بأس به بين
الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس
انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم
فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان
في سجوده وذلك قوله عزّ وجل وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم
خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تأويلها اللهمّ انك منها خلقتنا يعني من الارض وتأويل رفع راسك
ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسأل ابو بصير
ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام
بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده
لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبّح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما
انزل الله عزّ وجل سبّح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك
من السجدة الثانية وتمكن من الارض ثم ارفع يديك وكبّر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام فقل
بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرأت الحمد وسورة وقنت بعد القراءة وقبل الركوع وانما
يستحب ان يقرأ في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي
صلى الله عليه وآله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه
بهم وصل الى معرفة الله تعالى ويقرأ في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب
القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدًا في كل صلوة فلا صلوة له قال الله عزّ وجل وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ
يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ
عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض
بالعبودية ومنها ان تسبّح ثلث تسبيحات ولا بأس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك
وقعودك للدنيا والآخرة وتسمي حاجتك ان شئت وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت
فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال

القنوت في كل الصلوات **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله انه
كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية **وكان** محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي
اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي
به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال
كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعا بالفارسية في الصلوة غير موجود والحمد لله **وقال** الحلبي
له اسمي الائمة في الصلوة قال اجملهم **وقال** الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك في الصلوة
فليس بكلام **وساله** منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضة حتى يبكي فقال قرة
عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده **وروي** ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر
الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة **وروي** انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله
عز وجل فان القطرة منه تطفئ بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة
الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله
وروي عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام اياما وكان يقنت في كل
صلوة يجهر فيها ولا يجهر فيها **وروي** عن زرارة انه قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار
والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في يوم الجمعة اللهم اني اسألك لي ولوالدي ولولدي ولاهل بيتي
واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية في الدنيا
والاخرة **فاذا** فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا فرغت من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله
وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك
الى القيام بحول الله وقوته اقوم واقعد وقل في الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قرأت في كل ركعة منهما الحمد الا ان
التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله
والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات
الطيبات الطاهرات الزاكيات الناميات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما
طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد

أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة وأشهد أنّ الجنة حق وأنّ النار حق
وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور وأشهد أنّ ربي نعم الرب وأنّ محمداً
نعم الرسول أُرسل وأشهد أنّ ما على الرسول إلا البلاغ المبين السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الأئمة الراشدين المهديين السلام على جميع
أنبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان
وهذا أفضل لأنها العبادة ثم تسلّم وأنت مستقبل القبلة وتميل بعينك إلى يمينك إن كنت إماماً وإذا
صلّيت وحدك قلت السلام عليكم مرة واحدة مستقبل القبلة وتميل بأنفك إلى يمينك وإن كنت
خلف إمام تأتم به فسلّم تجاه القبلة واحدة رداً على الإمام وتسلّم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة
إلا أن يكون على يسارك إنسان فلا تسلّم على يسارك إلا أن تكون بجنب الحائط فتسلّم على يسارك ولا
تدع التسليم على يمينك كان على يمينك أحد أو لم يكن وقال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يا ابن
عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم أمت
الباطل وأقم الحق ثم ما معنى قول الإمام السلام عليكم قال إن الإمام يترجم عن الله عز وجل ويقول في
ترجمته لأهل الجماعة أمان لكم من عذاب الله يوم القيامة فإذا سلّمت فمدّ يديك وكبّر ثلاثاً
وقل لا إله إلا الله وحده لا شريك له أنجز وعده ونصر عبده وأعزّ جنده وغلب الأحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبّح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي أربع
وثلاثون تكبيرة وثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة فإنه روي عن الصادق عليه السلام أنه
قال من سبّح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام في دبر الفريضة قبل أن يثني رجليه غفر الله له وروي
أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد ألا أحدثك عني وعن فاطمة إنها كانت عندي
فاستقت بالقربة حتى أثّر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرّت
ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فأصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو أتيت
أباك فسألتيه خادماً يكفيك حرّ ما أنت فيه من هذا العمل فأتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده
حداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام أنها عليها السلام قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في
لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام
عليكم فخشينا إن لم نرد عليه أن ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلاثاً فإن أذن له وإلا انصرف
فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك

امر عند محمد فخشيت ان لو نجبه ان يقوم فاخرجت رأسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت
بالقربة حتى اثرت في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت
تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا
العمل قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا
ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين تحميدة ثم فاخرجت فاطمة رأسها وقالت قد رضيت عن الله وعن رسوله
رضيت عن الله وعن رسوله **فاذا** فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام ومنك السلام
ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين
السلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة
واحدا واحدا او تدعو بما احببت **باب التعقيب** قال الصادق عليه السلام ادنى
ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم انا نسألك من كل خير
احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا كلها
ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا
وقد خلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر صلوات
الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنى عشر مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني اسئلك باسمك المكنون
المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل
محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسئلك ان تصلي
على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا آمنا وان تدخلني الجنة
سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك انت علام الغيوب **ثم قال** امير
المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وامرني ان اعلم الحسن
والحسين عليهما السلام **وقال** الصادق عليه السلام جاء جبرئيل الى يوسف وهو في السجن
فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث صلوة
لا احتسب **وقال** ابو جعفر عليه السلام تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض
علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك **وقال** صفوان بن مهران الجمال رأيت
اباعبدالله عليه السلام اذا صلى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق رأسه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما بسط

عبد يديه الى الله عز وجل الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم
فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على رأسه ووجهه **وفي** خبر آخر على وجهه وصدره **وقال** امير المؤمنين عليه السلام
من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل آخر قوله سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فان له من كل مسلم حسنة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة
فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبا يا امير المؤمنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم
يرفع يديه الى السماء قال اوما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من
موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا
فرغ من الزوال اَللّٰهُمَّ اِنِّي اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَ
اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمَلٰئِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَاَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَبِكَ اَللّٰهُمَّ لَكَ الْغِنٰى عَنِّي وَبِيَ الْفَاقَةُ اِلَيْكَ
اَنْتَ الْغَنِيُّ وَاَنَا الْفَقِيرُ اِلَيْكَ اَقَلْتَنِي عَثْرَتِي وَسَتَرْتَ عَلَى ذُنُوبِي فَاقْضِ الْيَوْمَ حَاجَتِي وَلَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحِ
مَا تَعْلَمُ مِنِّي بَلْ عَفْوُكَ يَسَعُنِي وَجُودُكَ ثم يخر ساجدا و يقول يَا اَهْلَ التَّقْوٰى وَيَا اَهْلَ الْمَغْفِرَةِ
يَا بَرُّ يَا رَحِيمُ اَنْتَ اَبَرُّ بِي مِنْ اَبِي وَاُمِّي وَمِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ اَقْلِبْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي مُجَابًا دُعَائِي مَرْحُومًا
صَوْتِي قَدْ كَشَفْتَ اَنْوَاعَ الْبَلَايَا عَنِّي **وقال** الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات اَلْحَمْدُ
لِلّٰهِ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ غَيْرُهُ اعطي خيرا كثيرا **وكان** عليه السلام يقول بين العشائين
اَللّٰهُمَّ بِيَدِكَ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَقَادِيرُ الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ وَمَقَادِيرُ الْمَوْتِ وَالْحَيٰوةِ وَمَقَادِيرُ
الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَمَقَادِيرُ النَّصْرِ وَالْخِذْلَانِ وَمَقَادِيرُ الْغِنٰى وَالْفَقْرِ اَللّٰهُمَّ ادْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ
الْجِنِّ وَالْاِنْسِ وَاجْعَلْ مُنْقَلَبِي اِلٰى خَيْرٍ دَائِمٍ وَنَعِيمٍ لَا يَزُولُ **وروي** عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي
ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس
حاجة الا تيسرت له وكفاه الله ما اهمه بِسْمِ اللّٰهِ وَبِاللّٰهِ وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰى مُحَمَّدٍ وَاٰلِهِ وَاُفَوِّضُ اَمْرِي اِلَى اللّٰهِ اِنَّ
اللّٰهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقٰيهُ اللّٰهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَكَ اِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا
لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُنَا اللّٰهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ
مِنَ اللّٰهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مَا شَاءَ اللّٰهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللّٰهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مَا شَاءَ اللّٰهُ
لَا مَا شَاءَ النَّاسُ مَا شَاءَ اللّٰهُ وَاِنْ كَرِهَ النَّاسُ حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِينَ حَسْبِيَ الْخَالِقُ
مِنَ الْمَخْلُوقِينَ حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ حَسْبِيَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِي مَنْ كَانَ مُذْ كُنْتُ
لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِيَ اللّٰهُ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ **وقال** عليه السلام اذا انصرفت

له ... [illegible]
ط ... [illegible]
ع ... [illegible]

من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربّا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبالكعبة قبلة وبمحمد نبيّا وبعلي وليّا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك المنتصر لدينك وارِه ما يحب وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنا واسئلك نعيما لا ينفد وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضا وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مظلمة اللهم زيّنا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم ومما لا تعلم وانت علام الغيوب **وقال** الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده وهي اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس الى اخرها وباية الكرسي الى اخرها **وروى** هلقام بن ابي هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم عليه السلام فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي مالا وما ذلك الا مما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام **قال** زرارة سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول

الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة **وقال** هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب **وقال** النبي ع قال الله عز وجل جلاله يا ابن ادم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك **وقال** الصادق ع الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال يقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملئكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا وتقول اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثا ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها **وروى** جعفر بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد سجد بعد الثلث الركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث ركعات فقال ورايتني فعلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب **وفي** رواية ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق ع قال لرجل اذا اصابك همّ فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا **وروى** عن سليمن بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا

عفوًا **وكان** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يسجد بعدما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار ثم
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله
له بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام **وسأل** سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر
فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا
انعم الله على عبده ان يقول سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ
والحمد لله رب العالمين **وروى** اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران
عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض **وقال** ابو جعفر
اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال
موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهرًا لبطن فلم اجد فيهم احدًا اذل نفسًا منك يا موسى
انك اذا صليت وضعت خديك على التراب **وقال** الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب
يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك **وكان** علي بن الحسين عليه السلام
يقول في سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان
بك منًّا علي لا منًّا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولدًا
او ادعو لك شريكًا منك علي لا منًّا مني عليك وقد عصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا
معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان
بعد الحجة علي والبيان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك
وكرمك يا ارحم الراحمين وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق
جؤجؤه بالارض **وفي** رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما
يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي
فيها شكرًا لله ثلث مرات **وروى** احمد بن عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حريز عن مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مؤمن تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب
الملئكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين
العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا
على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملئكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول

لعله قال مجيب ... سمعت ... محمد على ... الشاشه ... جمع الصدر

الملئکة یا ربنا کفایة همّه فیقول الرّب تبارک و تعالی ثم ماذا قال ولا یبقی شئ من الخیر الّا قالته الملئکة فیقول الله تبارک وتعالی یا ملئکتی ثم ماذا فیقول الملئکة ربّنا لا علم لنا فیقول الله تبارک و تعالی اشکر له کما شکرنی واقبل الیه بفضلی وارید وجهی قال مصنّف هذا الکتاب رحمه الله من وصف الله تعالی ذکره بالوجه کالوجوه فقد کفر واشرک ووجهه انبیاؤه وحججه صلوات الله علیهم وهم الذین یتوجه بهم العباد الی الله عزّ وجلّ والی معرفته ومعرفة دینه والنظر الیهم فی یوم القیمة ثواب عظیم یفوق علی کل ثواب وقد قال الله عزّ وجلّ کلّ من علیها فانٍ وَیَبْقیٰ وَجْهُ رَبِّکَ ذِی الْجَلالِ وَالْاِکْرامِ وقال عزّ وجلّ فَاَیْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ یعنی فثمّ الوجه الی الله ولا یجب ان ینکر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما یستحب من الدعاء فی کل صباح ومساء

روی عبد الکریم بن عتبة عن الصادق علیه السلام قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الّا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد یحیی ویمیت وهو حیّ لا یموت بیده الخیر وهو علی کلّ شئ قدیر کانت کفارة لذنوبه فی ذلک الیوم وروی عن حفص بن البختری انه قال کان نوح علیه السلام یقول اذا اصبح وامسی اللهم انی اشهدک ان ما اصبح وامسی بی من نعمة وعافیة فی دین او دنیا فمنک وحدک لا شریک لک لک الحمد ولک الشکر بها علیّ حتی ترضی وبعد الرضا فما یقولها اذا اصبح عشرا واذا امسی عشرا فسمّی بذلک عبدا شکورا وان رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم کان یقول بعد صلوة الفجر اللهم انّی اعوذ بک من الهمّ والحزن والعجز والکسل والبخل والجبن وضلع الدین وغلبة الرجال وبوار الایّم والغفلة والذلّة والقسوة والعیلة والمسکنة واعوذ بک من نفس لا تشبع ومن قلب لا یخشع ومن عین لا تدمع ومن دعاء لا یسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بک من امرأة تشیّبنی قبل اوان مشیبی واعوذ بک من ولد یکون علیّ ربّا واعوذ بک من مال یکون علیّ عذابا واعوذ بک من صاحب خدیعة ان رای حسنة دفنها وان رای سیّئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندی یدا ولا منّة وروی عدّة من اصحابنا عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال کان ابی علیه السلام یقول اذا صلّی الغداة یا من هو اقرب الیّ من حبل الورید یا من یحول بین المرء وقلبه ویا من هو بالمنظر الاعلی یا من لیس کمثله شئ وهو السمیع العلیم یا اجود من سئل ویا اوسع من اعطی ویا خیر مدعوّ ویا افضل مرتجیّ ویا اسمع السامعین ویا ابصر الناظرین ویا خیر الناصرین ویا اسرع الحاسبین ویا ارحم الراحمین ویا احکم الحاکمین صلّ علی محمّد وآل محمّد واوسع علیّ فی رزقی وامدد لی فی عمری وانشر علیّ من رحمتک واجعلنی ممّن تنتصر به لدینک ولا تستبدل بی غیری اللهم انت تکفّلت برزقی ورزق کلّ دابّة فاوسع علیّ وعلی عیالی من رزقک الواسع الحلال واکفنا من الفقر

الفقر ثم يقول مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام
كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا
وآل محمد افضل التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو
مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا مملوكا لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع
ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملي واصبحت فقيرا لا
اجد افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله احيى وبالله اموت والى الله النشور وروى عمار احد
بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول اذا اصبحت وامسيت اصبحنا والملك والحمد
والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة والتقديس
والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتمجيد والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير التحميد
والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق والرتق والليل
والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعا والامر كله وما سميت وما لم اسم
وما علمت منه وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي اذهب بالليل
وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار
وهو السميع العليم الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من
الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك
نحيا وبك نموت واليك نصير واعوذ بك ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم
او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم
لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان
الليل والنهار خلقان من خلقك فلا تبتليني فيهما بجرءة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك
وارزقني فيهما عملا متقبلا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور وروى عن سميع كردين انه قال مقبولا
صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء
وقال اصبحنا واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ
ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس اللهم استرنا من حيث
نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنى والعافية اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية

وارزقنا الشکر علی العافیة **باب احکام السّهو فی الصّلوة** روی اسمعیل بن مسلم عن الصّادق علیه السّلام عن آبائه علیهم السّلام ان رسول الله صلی الله علیه واله وسلم اتاه رجل فقال یا رسول الله الیك اشکو ما القی من الوسوسة فی صلوتی حتی لا اعقل ما صلّیت من زیادة او نقصان فقال له رسول الله صلی الله علیه واله اذا دخلت فی صلوتك فاطعن فخذك الیسری باصبعك الیمنی المسبحة فقل بسم الله وتوکلت علی الله اعوذ بالله السمیع العلیم من الشیطان الرجیم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك **وروی** عن عمر بن یزید انه قال شکوت الی ابی عبد الله علیه السلام السهو فی المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل یا ایها الکافرون ففعلت ذلك فذهب عنی **وروی** ابو حمزة الثمالی عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اتی النبی صلی الله علیه واله رجل فقال یا رسول الله لقیت من وسوسة صدری شدة وانا رجل معیل مدین محوج فقال له کرر هذه الکلمات توکلت علی الحی الذی لا یموت والحمد لله الذی لم یتخذ صاحبة ولا ولدا ولم یکن له شریك فی الملك ولم یکن له ولی من الذل وکبره تکبیرا قال فلم یلبث الرجل ان عاد الیه فقال یا رسول الله اذهب الله عنی وسوسة صدری وقضی دینی ووسع رزقی **وروی** روایة عبد الله بن المغیرة انه قال لا بأس ان یعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصا یاخذ بیده فیعد به **قال** الرضا اذا کثر علیك السهو فی الصلوة فامض علی صلوتك ولا تعد **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام اذا کثر علیك السهو فدعه فانه یوشك ان یدعك انما هو من الشیطان **وفی روایة** ابن ابی عمیر عن محمد بن ابی حمزة ان الصادق ع قال اذا کان الرجل ممن یسهو فی کل ثلث فهو ممن کثر علیه السهو **وروی** زرارة عن ابی جعفر ع انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والرکوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفریضة والاصل فی السهو ان من سها فی الرکعتین الاولتین من کل صلوة فعلیه الاعادة ومن شك فی المغرب فعلیه الاعادة ومن شك فی الغداة فعلیه الاعادة ومن شك فی الجمعة فعلیه الاعادة ومن شك فی الثانیة والثالثة او فی الثالثة والرابعة اخذ بالاکثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص **وروی** ابو عبد الله علیه السلام لعمار بن موسی یا عمار اجمع لك السهو کله فی کلمتین متی ما شککت فخذ بالاکثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنی الخبر الذی روی ان الفقیه لا یعید الصلوة انما هو فی الثلث والاربع لا فی الاولتین ولا تجب سجدتا السهو الا علی من قعد فی حال قیامه او قام فی حال قعوده او ترك التشهد او لم یدر زاد او نقص وهما بعد التسلیم فی الزیادة والنقصان **وقال** امیر المؤمنین

من لا انصات
یعقل
تولی
اتمه

عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام **اما** حديث صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فانما افتى به في حال التقية **وسأله** عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انه قد سهى فليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله اللهم صل على محمد وال محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته **ومن** شك في اذانه وقد اقام الصلوة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء يشك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر ولم يكن قرأ عامة السورة فلا بأس بترك الاذان فليصل على النبي صلى الله عليه واله وليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن **وقد روي** عن الصادق ع انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال أليس كان في نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض في صلوته **وسأل** احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه **وقد روي** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبرها في مقامه في موضع التكبير قبل القرأة او بعد القرأة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه **وروى** زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اذا انت كبرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله ولم تكبر اجزأك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها **وروى** حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل جهر فيما لا ينبغي الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته فقال قلت له رجل نسي القرأة في الاولتين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القرأة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاولتين ولا شيء عليه **وروى** الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو عن القرأة في الركعة الاولى قال اقرأ

انما

وصلى الله على محمد وال محمد

الاجهار

الفعل

في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قال قلت اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوته وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي على التمام فان كان لم يستيقن الا من بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهوا وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر بن خزاعة عنه عليه السلام انه قال اذا سلمت الركعتان الاوليان سلمت الصلوة وروى عن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحابي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت ولكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلام فذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه عمار ان من سلم في ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الغداة ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم ذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما بام الكتاب ثم تشهد وتسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال

سألته عن رجل صلى الظهر خمساً فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر
ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة
وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه
سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها وروى الحلبي عنه انه قال
اذا لم تدر اربعاً صليت ام خمساً او زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو بغير ركوع ولا
قراءة فتشهد فيهما تشهداً خفيفاً وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل
مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه قد فاتته ركعة
قال يعيد ركعة واحدة وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثاً ام اربعاً فقال يصلي ركعتين من قيام ثم يصلي ثم يسلم ركعتين وهو جالس
وروى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة
صلى او اثنتين او ثلثاً او اربعاً تلتبس عليه صلوته قال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه
السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهداً خفيفاً وقد روى انه
يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو بالخيار باي
خبر منها اخذ فهو مصيب وروى عن اسحاق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام
اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان
لم يذكر حتى ركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثاً صلى ام اربعاً وكان يقينه حين انصرف انه كان
قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه كان ابو
عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثاً ويسبح ثلثة على انهم
صلوا اربعاً يقولون هؤلاء قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل
الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو
اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين
من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة والاخذ بالجزم

وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة هي فصل ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات فان كان الظهر او العصر او العشاء الآخرة يكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب يكون قد صليت ثلثا وان كانت الغداة يكون قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتمم صلوتك واسجد سجدتي السهو وروي انه من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا فعليه اعادة الصلوة ومن انّ في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدأ بها والا فصل المغرب ثم صلها بعد الظهر وان نسيت الظهر وقد ذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان تفوتك وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوت احدهما فان خفت ان يفوتك احديهما فابدأ بالعصر ولا تؤخرها فيكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار ما يصليهما جميعا بدأ بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احديهما بدأ بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي ست ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا يفوت الصلوة من اراد الصلوة ولا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى تطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نسيت ان تصلي المغرب والعشاء الآخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت باقيا وان خفت ان تفوتك احديهما فابدأ بالعشاء الآخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة وان نسيت التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع وان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت فيهما ما تشهد الذي فاتك وان رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك فتشهد وان نسيت التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائما كنت او قاعدا وتشهد وسلم ومن استيقن انه قد صلى ستا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته حوله الى يمينه ومن وجب

يسجدتا السهو ونسى ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت
العصر فليجعلها الاولى وليصل العصر من بعد ومن قام في الصلوة المكتوبة فسهى فظن انها نافلة او قام في نافلة وظن
انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلوة عليه ولا بأس ان يصلى الرجل الظهر خلف من يصلى العصر ولا يصلى
العصر خلف من يصلى الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلى معه العصر ثم علم انها كانت الظهر فتجزى عنه (عنه)
روى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الله تبارك وتعالى (يتوهما)
انام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين (عن)
قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به (قبيل الركعتين)
رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سهى فيها فيقال قد اصاب ذلك رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون
سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلوة جاز ان يسهو في التبليغ
لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع
على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من (مستبعد بالصلوة متعبد)
سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ
ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفى الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة
ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه
ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا عن الشيطان
وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على
الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الرافضون لسهو النبي صلى الله (الدافعون)
عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف
وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والموالف وقد اخرجت عنه اخبارا (الموافق)
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله
يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا
المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب
منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تع وسأل حماد بن

عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال
فليصلها حين يذكر **باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ
الكبير وغير ذلك** قال الصادق ع يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان
يصلي جالسا صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح
عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه
رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف **وسئل** عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو مضطجع ويضع على
جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته **وسأله** سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع
الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على
حاله فقال لا بأس بذلك **وسأل** بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت
انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا قال افعل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله
المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع صلى على
جنبه الايمن فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه
ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بجبهته في الفريضة
على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء **وقال** امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه
فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليومئ برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان
لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤا عنده واسمعوه **وروى** عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه وهو افضل من الايماء انما كره
من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا
على المروحة وعلى السواك وعلى عود **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوات
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها **وكتب** ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث ع يسأله
عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة
وسأله علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكل ما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي
انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء

عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على
صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفّل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه
السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسأل
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو
يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا بأس وعن الرجل يكون في
صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين
به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس واذا بقي
من السورة آيتان فقم واتمّ ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القائم وسأل سهل بن
اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او
حضر فقال لا بأس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو
جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم
وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان علي عليه السلام اذا صلى
جالسا تربّع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام يصلي
الرجل وهو جالس متربّع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك وقال الصادق عليه السلام
في الصلوة في المحمل صلّ متربّعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروى عن ابراهيم بن ابي زياد
الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء
لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع الخمرة فليسجد فان
لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله
عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار
فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمن ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل تأخذه الرعاف في الصلوة
ولا يريد ان يستنشقه ايجزيه الفتل قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر ع رأى رجلا رعف
وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصلّ وسأل
ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف وال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي
ايماء برأسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه سأله عن الرجل يرعف وهو في

الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال ولكم مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال لا يعيد اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروي عن الفضيل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلوة ويقطعها القهقهة ولا ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروي عنه منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل

باب المصلي تعرض له السباع والهوام فيقتلها

سأل الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصى وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا بأس وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب وهو في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة فانما فيه كيسا او متاعا يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب او يصيبه فيها عنت فقال لا بأس ان يقطع صلوته ويحرز ويعود الى صلوته وسأل عمار الساباطي عن

الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تتخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية **باب المصلي يريد الحاجة** روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي برأسه ويشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة تصفق بيديها وروى الحلبي انه سأله عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي برأسه ويشير بيده ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وسأل حنان بن سدير ايومي الرجل في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل وسأل عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا بأس به وعن الرجل والمرأة يكونان في الصلوة ويريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلوة وروى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله بحصاة فاقبل الرجل اليه وروى عنه ابن ابي ذكريا الاعور قال رايت ابا الحسن ع يصلي قائما والى جنبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلوته وقال ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم واصلي واعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك لا بأس به **باب آداب المرأة في الصلوة** ليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة في صلوتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض وتضم ذراعيها الى الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت راسها عن السجود وجلست على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي بغير قناع والامة تصلي بغير قناع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع

عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله
عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان
لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة
كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي راسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس
وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها
ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا
اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في
الحد وكلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت و
ليس عليها التقنيع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة
وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلوة المرأة في
بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلوتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في
سطح بيتها ويكره للمرأة الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا
تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور واذا سبحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة

باب الادب في الانصراف من الصلوة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف
عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا
مع الراكعين فامر الله بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة
خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة فاما سائر الصلوات فليس
الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له و
من ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل
وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلواة في الجماعة تفضل صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فيكون
خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة
من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن
عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى صلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان

جماعة وسال حسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن اقل ما تكون الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم يحضر المسجد احدٌ فالمومن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه واله المومن وحده حجة والمومن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسال عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا يا رسول الله فقال غيب هم فقالوا لا يا رسول الله قال اما انه ليس من صلوة اثقل على المنافقين من هذه الصلوة وصلوة العشاء الاخرة ولو علموا الفضل الذی فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشاء الاخرة من جماعة فهو فی ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر وبرد شديد فجاز للرجل ان يصلی فی رحله ولا يحضر المسجد لقول النبی صلى الله عليه واله اذا ابتلت النعال فالصلوة فی الرحال وقال ابی رض فی رسالته الی اعلم يا بنی ان اولى الناس بالتقدم فی جماعة اقرأهم للقران فان كانوا فی القراءة سواء فافقههم وان كانوا فی الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا فی الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا فی السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلی الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسی الامام او تعايا فقوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنى الی الامام وقال رسول الله صلى الله عليه واله امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلام ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الی سفال الی يوم القيمة وقال ابو ذر رض ان امامك شفيعك الی الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى الحسن بن كثير عن ابی عبد الله عليه السلام انه سأله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابی جعفر ع انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة فی جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابی حتى يهاجر والمحدود وقال امير المومنين عليه السلام لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابی لا يؤم المهاجرين وقال عليه السلام الاغلف لا يؤم القوم ولو كان اقرأهم للقران لانه ضيع من السنة اعظمها ولا يقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال الصادق عليه السلام لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وقال الباقر والصادق عليهما السلام لا بأس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلام انما الاعمى على القبلة

فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال الصادق عليه السلام ثلثة لا تصلي خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصداً وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شيئاً من الزكوة ولا تصلّوا خلفه وكتب ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فاجاب لا تصل وراءه وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقاً قاطعاً وروى محمد بن علي الحلبي عنه انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وروى سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن الرجل يقارف الذنب يصلي خلفه ام لا قال لا وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه وقال اسمعيل الجعفي لابي جعفر رجل يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه وقال ابي رض في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي سيفه وسطوته وشناعته على الدين وصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذّن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فبقّ منها آية ومجّد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الاية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخطُ الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله صلى باصحابه جالساً فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالساً وقال الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه واله وقع عن فرس فشجّ شقه الايمن فصلى بهم جالساً في غرفة ام ابراهيم وسأله جميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر قليلاً ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده ان كان هو الامام وسأله رجل فقال له ان لي مسجداً على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي واطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف فكتب عليه السلام

صلّ بهم واحسن الصلوة ولا تتقل فان عليًا عليه السلام قال فى رجلين اختلفا فقال احدهما كنت اماما وقال الآخر كنت اماما قال صلوتهما تامة قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما فاسدة فليستانفا **وسأل** جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ماء يتوضون به فيتوضى بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عزوجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا **وروى** عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلى صلوة فريضة فى وقتها ثم يصلى معهم صلوة تقية وهو متوضى الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا فى ذلك **وروى** عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم فى الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فى الصف الاول **وروى** عنه حفص بن البخترى انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدى بهم حسب لك مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من يقتدى به **وروى** مسعدة بن صدقة ان قايلا قال لجعفر بن محمد ع جعلت فداك انى امر بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم فى الصلوة قالوا ما شاؤا ان يقولوا فاصلى معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلى الصلوة قال جعفر بن محمد عليه السلام سبحان الله فما يخاف من يصلى على غير وضوء ان تأخذه الارض خسفا **وروى** عنه زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا فى مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنايزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه **وقال** الصادق عليه السلام اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلى فى اهلى ثم ادخل الى المسجد فيقدمونى فقال تقدم لا عليك وصل بهم **وروى** هشام بن سالم عنه انه قال فى الرجل يصلى الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلى معهم ويجعلها الفريضة ان شاء **وقد** روى انه يحسب له افضلهما واتمهما **وسال** على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلى بالقوم وعليه سراويله ورداء قال لا بأس به **وروى** زرارة عن ابى جعفر انه قال ان آخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس فى ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبعة اذرع فى ثمانية اشبار **وسأل** عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التى يروون انه لا ينبغى ان يتطوع فى وقت كل فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم فى الاقامة فقال له الناس يختلفون فى الاقامة قال المقيم الذى يصلى معه **وسأل** جعفر بن سالم اذا قال

الموذن قد قامت الصلوة اتقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيئ امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليوخذ بيد رجل من القوم فيقدم **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا فى تقديم امام **وروى** محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يوم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه **قال** وقال رسول الله صلى الله عليه واله اقيموا صفوفكم فانى اريكم من خلفى كما اريكم من قدامى ومن بين يدى ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ان الصلوة فى الصف الاول كالجهاد فى سبيل الله عز وجل **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين باسا **وقال** اتموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا يضرك ان تتاخر وراك اذا وجدت ضيقا فى الصف الاول الى الصف الذى خلفك وتمشى متحرفا **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ينبغى للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين الصفين ما لا يتخطا يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واى صف كان اهله يصلون بصلوة الامام وبينهم وبين الصف الذى يتقدمهم ما لا يتخطا فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب **قال** وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة **قال** وقال ايما امراة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال فقلت ان جاء انسان يريد ان يصلى كيف يصنع وهى الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هى شيئا **وفى** رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربض فرس **وقال** عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلى وخلفه قوم اسفل من الموضع الذى يصلى فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سبيل وان كانت ارض مبسوطة وكان فى موضع منها ارتفاع فقام الامام فى الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها فى موضع منحدر فلا باس به **وسئل** فان قام الامام اسفل من موضع من يصلى خلفه قال لا باس به **وقال** عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلى على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلى خلفه ويقتدى

بصلوته وان كان لا يرفع منه بشيء كثير وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو الصف واحدا بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت انك ان مشيت اليه رفع راسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه فقد ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وروى ابو اسامة انه سأله عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلام اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه وآله كان ذات يوم يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة وعلى الامام ان يقرأ القراءة وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها واذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقال بعد قراءة فاتحة الكتاب امين لان ذلك كانت تقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ وفي رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى محمد بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله في

روایة زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال وان کنت خلف امام فلا تقرأنّ شیئاً فی الاولتین وانصت لقراءته ولا تقرأنّ شیئاً فی الاخیرتین فانّ الله عزّ وجلّ یقول للمؤمنین واذا قُرِئَ القرآن یعنی فی الفریضة خلف الامام فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ فالاخیرتان تبعاً للاولتین وروی بکر بن محمد الازدی عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال انی اکره للمرء ان یصلی خلف الامام صلوة لا یجهر فیها بالقراءة فیقوم کانه حمار قال قلت جعلت فداک فیصنع ماذا قال یسبّح وروی عمر بن اذینة عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا ادرک الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام یحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرک اول صلوته ان ادرک من الظهر او العصر او العشاء الآخرة رکعتین وفاتته رکعتان قرأ فی کل رکعة مما ادرک خلف الامام فی نفسه بامّ الکتاب فاذا سلّم الامام قام فصلّی الاخیرتین لا یقرأ فیهما انما هو تسبیح وتهلیل ودعاء لیس فیهما قراءة وان ادرک رکعة قرأ فیها خلف الامام فاذا سلّم الامام قام فقرأ امّ الکتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلّی رکعتین لیس فیهما قراءة وروی عبید الله بن علی الحلبی عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال سألته عن الرجل یکون خلف الامام فیطیل الامام التشهد فقال یسلّم ویمضی لحاجته ان احبّ وسأل اسحاق بن عمار فقال له ادخل المسجد وقد رکع الامام فارکع برکوعه وانا وحدی واسجد فاذا رفعت رأسی فایّ شیء اصنع قال قم فاذهب الیهم فان کانوا قیاماً فقم معهم وان کانوا جلوساً فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل یأتی المسجد وقد صلّوا اهله یبدأ بالمکتوبة او بتطوّع فقال ان کان فی وقت حسن فلا بأس بالتطوّع قبل الفریضة وان کان خاف خروج الوقت اخّره ولیبدأ بالفریضة وهو حقّ الله عزّ وجلّ ثم لیتطوّع ما شاء وروی محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام فی الرجل یدخل المسجد فیخاف ان تفوته الرکعة قال یرکع قبل ان یبلغ القوم ویمشی وهو راکع حتی یبلغهم وروی ابراهیم بن میمون عن الصادق علیه السلام فی الرجل یؤمّ النساء لیس معهنّ رجل فی الفریضة قال نعم وان کان معه صبیّ فلیقم الی جانبه وروی عنه عمار الساباطی انه سئل عن الرجل یؤذن ویقیم لیصلی وحده فیجیء رجل آخر فیقول له نصلی جماعة هل یجوز ان یصلیا بذلک الاذان والاقامة قال لا ولکن یؤذن ویقیم وکان امیر المؤمنین علیه السلام یقول لا بأس ان یؤذن الغلام قبل ان یحتلم ولا یؤمّ حتی یحتلم فان امّ جازت صلوته وفسدت صلوة من یصلی خلفه وسأل عمار الساباطی ابا عبد الله علیه السلام عن رجل ادرک الامام حین یسلّم قال علیه ان یؤذن ویقیم ویفتتح الصلوة وسئل عن الرجل یأتی المسجد وهو فی الصلوة وقد سبقه الامام برکعة فیکبر فیعتلّ الامام فیأخذ بیده ویکون ادنی القوم الیه

فيقدمه فيقال ليتم بهم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومى بيده عن اليمين والشمال وكان اومائه
ذلك الذي يومى بيده التسليم وتقضى صلوتهم واتم هو ما كان فاته وروى محمد بن سهل عن ابيه
قال سالت الرضا عليه السلام عمن يركع مع امام قوم يقتدى به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد
ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار اباعبدالله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع
راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى الحسين بن يسار انه
سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع
اذا علم وهو في الصلوة قال تحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كان النساء يصلين مع
النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن
سالم اباعبدالله عن المرأة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا
تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المرأة تؤم النساء
قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى
هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام قال صلوة المرأة في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها
وصلاتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار والرجل اذا ام المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها
مع ركبتيه وسأله الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين
ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر ولا المسافر
الحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم
فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى انه
ان خاف على نفسه من اجل من يصلى معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روى
انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان في صلوة العصر جعل
الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روى انه كان في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر
والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلى فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى
عبدالله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى
ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة اذا كنت
معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فنقل السجدة ولم يسجد فليوم برأسه واذا قال الامام
سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان

عن الحسن بن بشار

معهم قال ربنا لك الحمد وقال رسول الله صلی الله علیه واله من صلی بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم وروی ابو بصیر عن احدهما قال لا تسمعن الامام دعاءك خلفه وقد روی عن ابی بکر بن ابی سماك قال صلیت خلف ابی عبد الله علیه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته فی الثانیة جهر بصوته نحوا مما کان یقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا فی الدنیا والاخرة انك علی کل شیء قدیر وروی حفص بن البختری عن ابی عبد الله ع قال ینبغی للامام ان یجلس حتی یتم من خلفه صلوتهم وینبغی للامام ان یسمع من خلفه التشهد ولا یسمعونه هو شیئا یعنی الشهادتین ویسمعهم ایضا السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین وقال الصادق علیه السلام افسد ابن مسعود علی الناس صلوتهم بشیئین بقوله تبارك اسم ربك وتعالی جدك وهذا شیء قالته الجن بجهالة فحکی الله تعالی عنها وبقوله السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین یعنی فی التشهد الاول واما فی التشهد الثانی بعد الشهادتین فلا بأس به لان المصلی اذا تشهد الشهادتین فی التشهد الاخیر فقد فرغ من الصلوة وسال علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیهما السلام عن الرجل یکون خلف امام فیطول فی التشهد فیأخذه البول او یخاف علی شیء ان یفوت او یعرض له وجع کیف یصنع قال یسلم وینصرف ویدع الامام وعلی الامام ان لا یقوم من مصلاه حتی یتم من خلفه الصلوة فان تم فلا شیء علیه وقال ابی رحمه الله فی رسالته الی ان خرجت منك ریح او غیرها مما ینقض الوضوء او ذکرت انك علی غیر وضوء فسلم فی ای حال کنت فی الصلوة وقدم رجلا یصلی بالقوم بقیة صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك وقال امیر المومنین علیه السلام ما کان من امام تقدم فی الصلوة وهو جنب ناسیا او احدث حدثا او رعافا او اذی فی بطنه فلیجعل ثوبه علی انفه ثم لینصرف ولیأخذ بید رجل فلیصل مکانه ثم لیتوضأ ولیتم ما سبقه به من الصلوة وان کان جنبا فلیغتسل ولیصل الصلوة کلها وروی معویة بن میسرة عن الصادق علیه السلام انه قال لا ینبغی للامام اذا احدث ان یقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا برکعة فان عبد الله بن سنان روی عنه انه قال اذا اتم صلوته بهم فلیؤمئ الیهم یمینا وشمالا فلینصرفوا ثم لیکمل هو ما فاته من صلوته وروی جمیل بن دراج عنه علیه السلام فی رجل ام قوما علی غیر وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم یدر المقدم ما صلی الامام قبله قال یذکره من خلفه وقال زرارة لابی جعفر علیه السلام رجل دخل مع قوم فی صلوتهم وهو لا ینویها صلوة واحدث امامهم فاخذ بید ذلك الرجل فقدمه فصلی بهم اتجزیهم صلوتهم بصلوته وهو لا ینویها صلوة قال لا ینبغی للرجل ان یدخل مع قوم فی صلوتهم وهو لا ینویها صلوة بل ینبغی له ان ینویها وان کان قد صلی فان له صلوة اخری والا فلا یدخلن

معهم وقد يجزى عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احداً ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم فليتم
فليتم بهم ما بقى منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل أمّ
قوماً وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلاً آخر فيعتد بالركعة وليطرحون الميت خلفهم ويغتسل
من مسّه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه
ان يعلّمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان وكيف كان يصنع
بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شئ
مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اوّل صلوتك آخرها ومن أجلسه
الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاءً ولم يجلس متمكناً وروى عبيد بن زرارة عن
ابى عبد الله عليه السلام فى رجل دخل مع الامام فى الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع
الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفى كتاب زياد بن مروان القندى وفى
نوادر محمد بن ابى عمير ان الصادق عليه السلام قال فى رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان
حتى قدموا مكة فاذا هو يهودى او نصرانى قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا
يقولون انه ليس عليهم اعادة شئ مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفصل
يحكم على المجمل وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع
صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطى عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان يسبح فى السجود او فى الركوع او ينسى ان يقول بين
السجدتين شيئاً قال ليس عليه شئ وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اىّ شئ يقول هؤلاء فى الرجل اذا
فاتته مع الامام الركعتان قلت يقولون يقرأ فى الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل
اولها آخرها قلت فكيف يصنع قال تقرأ فاتحة الكتاب فى كل ركعة وسأل عمار الساباطى ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل سها خلف امام بعد ما افتتح الصلوة ولم يقل شيئاً ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى
سلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شئ اذا سها خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من
من خلفه وروى محمد بن سهيل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة
الافتتاح والذى رواه ابو بصير عن الصادق حين قال له ايضمن الامام الصلوة قال لا ليس
بضامن ليست بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سها

عن شئ منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمداً او وجه آخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حادث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل بجم الله ان يكون اخبارهم مختلفة لاختلاف الاحوال وقال ابو العلاء حميد بن المثنى كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه عليه السلام انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجداً من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمساً وعشرين درجة وقال الحلبي انه على باب مسجد يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في صلوتهم وانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحاً وروى اسحاق بن عمار عنه عليه السلام
ای نافلة قد يطلق التسبيح على النافلة ١٢ منه
انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادراً والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة فقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل وقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام فليس به بأس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمساً قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلاة والخطبة فيها قال أبو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن أعين إنما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة إلى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والأعمى ومن كان على رأس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الإمام فيها قنوتان قنوت في الركعة الأولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الأولى قبل الركوع وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وأفتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو أن القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع **وقال** زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لأقل من خمسة من المسلمين أحدهم الإمام فإذا اجتمع سبعة ولم يخافوا أمهم بعضهم وخطبهم **وقال** أبو جعفر عليه السلام إنما وضعت الركعتان اللتان أضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الإمام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها أربعاً كصلاة الظهر في سائر الأيام **وقال** وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الأولى في سائر الأيام **وروى** عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لا بأس أن تدع الجمعة في المطر **وروى** محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على أقل منهم الإمام وقاضيه ومدعيا حق وشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الإمام **وقال** أبو جعفر عليه السلام أول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس إلى أن تمضي ساعة فحافظ عليها فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد فيها خيراً إلا أعطاه **وقال** أبي رضي الله عنه في رسالته إلي إن استطعت أن تصلي يوم الجمعة إذا طلعت الشمس ست ركعات فإذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل **وفي** نوادر أحمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وإن قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال أو أخرتها إلى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة وتأخيرها أفضل من تقديمها وإذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصل إلا المكتوبة واقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح

وفی صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما فی الصلوة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الی سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا بأس بان تصلی العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل فی ان تصليها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ فی صلوته بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع عنها الی غيرها الا يوم الجمعة فی صلوة الظهر فانه يرجع منها الی سورة الجمعة والمنافقين وما روی من الرخص فی قراءة غير الجمعة والمنافقين فی صلوة الظهر يوم الجمعة فهو للمريض والمستعجل والمسافر وروی صفوان بن يحيی عن علی بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة فی السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ فيهما قل هو الله احد وروی جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول فی صلوة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الی ان تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء وكان موسی بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم الخميس للجمعة وروی الحلبی عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر فی السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة فی الحضر نحو من وقت الظهر فی غير يوم الجمعة وقال امير المومنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل فی الصلوة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهی صلوة حتی ينزل الامام وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه وروی سماعة عنه انه قال صلوة يوم الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلی وحده فهی اربع ركعات وروی حماد بن عثمان عن عمران الحلبی قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلی الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت فی الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جائز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهی كصلوة الظهر فی سائر الايام يخفی فيها القراءة وكذلك فی السفر من صلی الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلی ركعتين بخطبة فی السفر جهر فيهما وروی الفضل بن عبد الملك عن ابی عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروی الحلبی عنه انه قال اذا ادركت

فيها

فيها

الامام قبل ان یرکع الرکعة الاخیرة فقد ادرکت الصلوة و ان ادرکته بعد ما رکع فهی اربع بمنزلة الظهر وروی عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی الحسن علیه السلام فی رجل صلّی فی جماعة یوم الجمعة فلما رکع الامام الجأه الناس الی جدار او اسطوانة فلم یقدر علی ان یرکع ولا یسجد حتی رفع القوم رؤسهم ایرکع ثم یسجد ویلحق بالصف وقد قام القوم ام کیف یصنع فقال یرکع ویسجد ثم یقوم فی الصف و لا باس بذلک وروی سلیمان بن داود المنقری عن حفص بن غیاث قال سمعت ابا عبد الله علیه السلام یقول فی رجل ادرک الجمعة وقد ازدحم الناس فکبر مع الامام و رکع و لم یقدر علی السجود وقام الامام والناس فی الرکعة الثانیة وقام هذا معهم فرکع الامام فلم یقدر هذا علی الرکوع فی الرکعة الثانیة من الزحام وقدر علی السجود کیف یصنع فقال اما الرکعة الاولی فهی الی عند الرکوع تامة فلما لم یسجد لها حتی دخل فی الرکعة الثانیة لم یکن له ذلک فلما سجد فی الثانیة ان کان نوی هاتین السجدتین للرکعة الاولی فقد تمت له الاولی فاذا سلم الامام قام فصلی رکعة فیسجد بها ثم یتشهد ویسلم وان کان لم یکن ینوی السجدتین للرکعة الاولی لم تجز عنه الاولی ولا الثانیة وعلیه ان یسجد سجدتین و ینوی انهما للرکعة الاولی وعلیه بعد ذلک رکعة تامة یسجد فیها وروی ربعی بن عبد الله وفضیل بن یسار عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال لیس فی السفر جمعة ولا فطر ولا اضحی وروی ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ان الله تبارک وتعالی لینادی کل لیلة جمعة من فوق عرشه من اول اللیل الی اخره الا عبد مؤمن یدعونی لاخرته و دنیاه قبل طلوع الفجر فاجیبه الا عبد مؤمن یتوب الی من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب علیه الا عبد مؤمن قد قترت علیه رزقه یسألنی الزیادة فی رزقه قبل طلوع الفجر فازیده و اوسع علیه الا عبد مؤمن سقیم یسألنی ان اشفیه قبل طلوع الفجر فاعافیه الا عبد مؤمن محبوس مغموم یسألنی ان اطلقه من حبسه فاخلی سربه الا عبد مؤمن مظلوم یسألنی ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته قال فما یزال ینادی بهذا حتی یطلع الفجر وروی عبد العظیم بن عبد الله الحسنی رحمه الله عن ابراهیم بن ابی محمود قال قلت للرضا علیه السلام یا ابن رسول الله ما تقول فی الحدیث الذی یرویه الناس عن رسول الله صلی الله علیه واله انه قال ان الله تبارک و تعالی ینزل فی کل لیلة جمعة الی سماء الدنیا فقال علیه السلام لعن الله المحرفین الکلم عن مواضعه و الله ما قال رسول الله صلی الله علیه واله کذلک انما قال علیه السلام ان الله تبارک و تعالی ینزل ملکا الی سماء الدنیا کل لیلة فی الثلث الاخیر ولیلة الجمعة فی اول اللیل فیامره فینادی هل من سائل فاعطیه هل من تائب فاتوب علیه هل

في آداب عيد الجمعة

من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله صلى الله عليه واله وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه واله امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروي محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى سحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسأل الله جل جلاله الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سأل الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا انه قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة اكثر ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهليكم كل يوم الجمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفي رواية ابراهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في اخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له قال وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملئكة من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وبعد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن

علي بن محمد عليهم السلام وسأل ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت
قال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا الله الاحد وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل
ان لا يدع ان يمس شيئاً من الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم وان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع
ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيباً دعا بثوب مصبوغ بزعفران
فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يتعمم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن اثوابه
وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اذا كان بين القريتين ثلثة اميال فلا بأس ان يجمع هولاء وهولاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من
ثلثة اميال وقال عليه السلام ان الملئكة المقربين يهبطون في كل يوم الجمعة معهم قراطيس الفضة واقلام الذهب
فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسي من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث
حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى
الجمعة ايماناً واحتساباً استانف العمل وقال امير المومنين عليه السلام لا يشرب احدكم
الدواء يوم الجمعة فقيل يا امير ولم قال لئلا يضعف من اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيد يعني صلوة الاستسقاء و
خطب امير المومنين في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد
علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والاخرة ووارث السموات و
الارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل
شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته وخضع كل شيء لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء
ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض شيء
الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض و
السموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين رب ابائنا الاولين
ونشهد ان محمداً عبده ورسوله ارسله بالحق داعياً الى الحق وشاهداً على الخلق فبلغ
رسالات ربه كما امره لا متعدياً ولا مقصراً وجاهد في الله اعداءه لا وانياً ولا ناكلاً ونصح

له في عباده صابراً محتسباً فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله
اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملاً به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض
لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها
فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلاً فكأن قد قطعوه وافضوا الى علم فكأن قد بلغوه وكم
عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب
حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا من زينتها و
نعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عزها وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى
زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء او ليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين
منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يقفون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور او لستم ترون الى اهل الدنيا وهم
يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود وآخر
بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل ليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي
الباقين والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش
العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم
عيداً وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم
رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسألة الرحمة والغفران فان
الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل
ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئاً الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي
والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس
فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام
بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا

والجود والكرم يريد به كان في النزع وسياق الموت ونهايته

يا ايها الكافرون او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهاكم التكاثر او بالعصر وكان مما يداوم عليه قل هو الله احد
ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله ومغفرته ورضوانه
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل (نسخة: وآل محمد)
على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم
والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم (نسخة: اجرك)
انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة
في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله
الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو
لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته
وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال
ابو عبد الله ع اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف
الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رأى ذلك
قدم الخطبة على الصلوة وسألت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رض عما يستعمله العامة من التهليل (نسخة: الخطبتين)
والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين ع بعد صلوة
الجمعة ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة
افضل **باب الصلوة التي تصلى في كل وقت** روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ما ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف
الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلهن **باب
الصلوة في السفر** روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول
في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال

الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقالا عليهما السلام اوليس قال
الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما
واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلعم وذكره الله
تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت
له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل
صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلعم في السفر والحضر ثلث ركعات **وقد سافر**
رسول الله صلعم الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر
وافطر فصارت سنة **وقد سمى** رسول الله صلعم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى
يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا **وسأل** محمد بن مسلم اباعبد الله عم فقال له الرجل
يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت له الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا
خرجت فصل ركعتين **وقد روي** عن الصادق عم انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه
وسمع عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرين ميلا ثم قال كان ابي
عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى
كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من
يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء
اتم وان شاء قصر **وروى** معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة
ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج او بعد غد
ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا
اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا فقال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك
اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت
قصرت **وقال** ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عم اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم
بها عشرا واتم الصلوة ثم بدا لي بعد ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت حين دخلت المدينة
وصليت بها صلوة فريضة واحدة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها
على نيتك في التمام لم تصل فيها صلوة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال
بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك

مثنى

نفسك

شهر فاتم الصلوة وسأل زرارة ابا جعفر ع عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلعم من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا وقال الصادق ع المتم في السفر كالمقصر في الحضر وسأله ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم وروى الملاح والاشتقان البريد وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر وقال الصادق ع الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث ع ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليصل اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وقال الصادق ع من الامر المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسين ع

٢ نسخة المكري

٢ نسخة سفينتهم

٢ نسخة حزنك عن المتقي

٢ نسخة عن ابي عبد الله

٢ نسخة فحلها

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم
ويصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن
الصلوة بمكة والمدينة يقصر او يتم قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما رواه
محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما انفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت
الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام — ٢ ن خبر من المنزل
يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يدخل علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلوة قلت
فيدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت
رسول الله صلى الله عليه وآله واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل — ٢ ن من سفره
من سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة — ٢ ن خروج
فليصل اربعا فانه يعني بذلك اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق
ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة
فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث — ٢ ن فليتمم
اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في الرجل يكون مسافرا
ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا
حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال له بعض اصحابنا انا كنا
نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة قال لا الله اعلم بعباده حين رخص لهم انما
فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه
بك وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة بالنهار في السفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة ولا — ٢ ن مطر
باس بقضاء صلوة الليل بالنهار في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير فقال ايام
الكرخي قلت لابي عبد الله اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في محمل فقال هذا الضيق اما لكم في رسول الله صلى الله عليه وآله اسوة — ٢ ن قال
وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي
وهي معه قال نعم وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي صلوة الليل
وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه — ٢ ن فليكشفه

حيث ما دامت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
النوافل في الامصار وهو على دابته حيثما توجهت به قال لا بأس وسأل علي بن يقطين ابا الحسن
عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له
الاقامة وعن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا بأس بذلك
ولا بأس بالجمع بين الصلوتين في السفر والحضر من علة ومن غير علة ولا بأس بتأخير المغرب
في السفر حتى تغيب الشفق ولا بأس بتأخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل و
في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انت في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من
بعد غروب الشمس ولا بأس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله
عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معوية
ابن عمار لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي
سفر اشد منه لا يتم وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل بالتقصير
قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير فذرعته
بنو امية ثم جزوه على اثني عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني انه
اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه ومتى لم يرد الرجوع من
يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ما فسرته من ذلك خبر جميل بن دراج
عن زرارة بن اعين قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين
ثمانية فراسخ وسأل زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان
في ضياع اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب
التقصير في مسير يوم وليلة وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن الرضا عليه
السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين ركعتين فقال ليس عليها اعادة
وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس عليها قضاء
وفي رواية العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم
صلوته ركعتين ويسلم فان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وسأل
اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته

١ نسخه: ادامت
[illegible]
٢ نسخه: ابراهيم

فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني بذلك
اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة
ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت له ما
الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين
عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق
عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم فقال ان خرج لقوته وقوت عياله
فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير انه قال ليس على صاحب الصيد
تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد الفضول وروى عيص بن القاسم عنه عليه السلام انه سئل
عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن
يجب عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في ممن
رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول
في دبر كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في اخر الليل او كانت بك علة او اصابك
برد فصل واوتر في اول الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة
الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام ممن
عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى ياسر بن عمرو
عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى بأسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل الفجر

باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في المغرب ونوافلها في السفر والحضر

سئل الصادق
عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله
تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله
صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة
عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين
شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر للذكر
مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر

باب علة التقصير في السفر

في علة التقصير في السفر

[illegible]

ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيما بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لا تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار لم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها لا تقصر في تطوعها وذلك ان المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيها فلا تقصير فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد بن المسيب علي بن الحسين عليه السلام فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه واله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الاخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض فكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه واله صلوة الفجر فلذلك قال الله تبارك وتعالى وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون وتشهده ملائكة النهار وملائكة الليل

باب الصلوة في السفينة

سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج الى الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به باس

[illegible]

فيما بعدها من التطوع

يقصر

ليتحرز

و

فلان

[illegible]

به باس فقال له فيسجد على ما فيها وعلى القير قال لا باس وروى عن منصور بن حازم انه قال القير من نبات الارض وسأل زرارة ابا جعفر ع في الرجل يصلي النوافل في السفينة قال يصلي نحو رأسها وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله ع عن الصلوة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وسئل عن الصلوة في السفينة وهي تأخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وسأل هرون بن حمزة الغنوي عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعدا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القت والتبن والحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلي عليه فقال لا باس وقال علي عليه السلام اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر عليه السلم لبعض اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي يكره الركوب في البحر للتجارة وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلم عن ركوب البحر في هيجانه فقال ولم يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ركوب البحر في هيجانه وقال عليه السلام ما اجمل في الطلب من ركب البحر

باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم انه قال صلى النبي صلى الله عليه وآله باصحابه في غزاة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ وانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استمر رسول الله صلى الله عليه وآله قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فكبر وكبروا وقرأ فانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم

مرضی ان تضعوا اسلحتکم وخذوا حذرکم ان الله اعد للکافرین عذابا مهینا فاذا قضیتم الصلوة
فاذکروا الله قیاما وقعودا وعلی جنوبکم فاذا اطمأننتم فاقیموا الصلوة ان الصلوة کانت علی المؤمنین
کتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التی امر الله عز وجل بها نبیه صلی الله علیه وآله وقال من صلی المغرب
فی خوف بالقوم صلی بالطائفة الاولی رکعة وبالطائفة الثانیة رکعتین ومن تعرض له سبع وخاف ٢ما
فوت الصلوة استقبل القبلة وصلی صلوته بالایماء فان خشی السبع وتعرض له فلیدر معه کیف
دار فلیصل بالایماء وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیهما السلام عن الرجل یلقاه السبع
وقد حضرت الصلوة فلم یستطع المشی مخافة السبع قال یستقبل الاسد ویصلی ویومی برأسه ایماء وهو قائم
وان کان الاسد علی غیر القبلة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یأخذه المشرکون فتحضره
الصلوة فیخاف منهم ان یمنعوه قال یومی ایماء وروی زرارة عن ابی جعفر علیه
السلام قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جمیعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من
صلوة السفر لان فیها خوفا وسمعت شیخنا محمد بن الحسن رض یقول رویت انه سئل الصادق علیه السلام
عن قول الله عز وجل واذا ضربتم فی الارض فلیس علیکم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان
یفتنکم الذین کفروا فقال هذا تقصیر ثان وهو ان یرد الرجل الرکعتین الی رکعة وقد رواه حریز
عن ابی عبد الله علیه السلام وروی عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن الصادق علیه السلام فی صلوة الزحف
فقال تکبیر وتهلیل قال تکبیر وتهلیل یقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او رکبانا وروی عن ابی بصیر انه قال سمعت ابا
عبد الله علیه السلام یقول ان کنت فی ارض مخوفة فخشیت لصا او سبعا فصل الفریضة وانت علی دابتک
وفی روایة زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال الذی یخاف اللصوص یصلی ایماء علی دابته وقد
رخص فی صلوة الخوف من السبع اذا خشیه الرجل علی نفسه ان یکبر ولا یومی رواه محمد بن مسلم
عن احدهما علیهما السلام وروی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام انه قال الذی یخاف اللصوص
ان والسبع یصلی صلوة المواقفة ایماء علی دابته قال قلت ارأیت اذا لم یکن المواقف علی وضوء کیف
یتیمم یصنع ولا یقدر علی النزول قال یتیمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فیها غبارا
ویصلی ویجعل السجود اخفض من الرکوع ولا یدور الی القبلة ولکن اینما دارت دابته غیر انه
یستقبل القبلة باول تکبیرة حین یتوجه وروی عبید الله بن علی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام
قال صلوة الزحف علی الظهر ایماء برأسک وتکبیر والمسایفة تکبیر بغیر ایماء والمطاردة
مع ایماء یصلی کل رجل علی حیاله وقال علیه السلام فات الناس مع علی علیه السلام یوم صفین

صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فاما هم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا وفي كتاب عبد الله بن المغيرة
ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثة
سأله سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ تكبير واذا كانوا وقوفا لا حين اذا
يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امرأة وضعت يدها فرجهم
على فرجها ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما
ولكن ايماء برؤسهما وان كانوا جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه

قال الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات
وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان ولم يزل في صلوة ما ذكر الله عز صلوته
وجل وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل
بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك و
توكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك
الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين في
وآية الكرسي وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند
منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين
لامة فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لما اقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك وقل هو
الله احد نسبة الرب عز وجل وروى بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال حين يأخذ مضجعه ثلث
مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي
يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال النبي صلى
الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخرها
سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح وروى عامر بن
عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين ينام الا استيقظ في
الساعة التي يريد وروى سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال هذه الكلمات
فانا الضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن
بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ
بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام وروى العباس بن
هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك
السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا الى اخر الاية فسقط عليه البيت باب ثواب صلوة الليل
نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه واله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت
فانك ميت احبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المومن صلوته
بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى بحر السقا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان من روح
الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلام في قول الله
عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام
عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه انه قال
في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله عز وجل
لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه
ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل
فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف
الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له وسأله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم
في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وروى عن المفضل بن عمر [؟] انه قال ان البيوت التي يصلى فيها
بالليل بتلاوة القران تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض وقال عليه السلام في قول
الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المومن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ومدح الله تبارك
وتعالى امير المومنين عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر
الاخرة ويرجو رحمة ربه واناء الليل ساعاته وقال امير المومنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اذا
اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون
بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه واله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار
وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو
الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام اتصلي بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله
عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك وتعالى

تمام الاية انهما ان امسكهما من احد من بعده كان انه كان حليما غفورا ١٢

وتعالى ضمن صلوة الليل قوت النهار وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتحلي بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لابي ذر رحمة الله عليه يا اباذر احفظ وصية تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طويل اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقراءة فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث مع الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليله ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء آوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم فاصلي اول الليل قال لا اقض

بالنهار فانی اکره ان یتخذ ذلک خلقا وروی عن معویة بن وهب انه قال قلت له ان
رجلا من موالیک من صلحائهم شکی الی ما یلقی من النوم وقال لی انی ارید القیام باللیل
فیغلبنی النوم حتی اصبح فربما قضیت صلوتی الشهر المتتابع والشهرین اصبر علی ثقله
فقال قرة عین والله قرة عین والله لم یرخص فی الوتر اول اللیل فقال القضاء بالنهار
افضل وروی عبد الله بن مسکان عن لیث المرادی قال سألت اباعبد الله علیه السلام عن
الصلوة فی الصیف فی اللیالی القصار صلوة اللیل فی اول اللیل فقال نعم نعم ما رأیت ونعم ما
صنعت یعنی فی السفر وقال وسألته عن الرجل یخاف الجنابة فی السفر او فی البرد فیعجل
صلوة اللیل والوتر فی اول اللیل فقال نعم وروی ابو جریر بن ادریس عن ابی الحسن
موسی بن جعفر علیه السلام قال صل صلوة اللیل فی السفر من اول اللیل فی المحمل والوتر و
رکعتی الفجر وکلما روی من الاطلاق فی صلوة اللیل من اول اللیل فانما هو فی السفر لان
المفسر من الاخبار یحکم علی المجمل وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیه
السلام قال لیس من عبد الا وهو یوقظ فی لیلته مرة او مرتین فان قام کان ذلک و
الا فحج الشیطان فبال فی اذنه اولا یری احدکم انه اذا قام ولم یکن ذلک منه قام و
هو متخثر ثقیل کسلان وروی الحسن الصیقل عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال
انی لامقت الرجل یأتینی فیسألنی عن عمل رسول الله صلی الله علیه وآله فیقول أزید کأنه
یری ان رسول الله صلی الله علیه وآله قصر فی شیء وانی لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم
یستیقظ من اللیل فلا یقوم حتی اذا کان عند الصبح قام یبادر بصلوته وروی
ابو حمزة الثمالی عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما نوی عبد ان یقوم ایة ساعة نوی فعلم
الله تعالی ذلک منه الا وکل به ملکین یحرکانه تلک الساعة وروی عیص بن القسم
عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو فی الصلوة فلیضع رأسه
فلینم فانی اتخوف علیه ان اراد ان یقول اللهم ادخلنی الجنة ان یقول اللهم ادخلنی
النار وروی زکریا النقاض عن ابی جعفر علیه السلام فی قول الله عز وجل لا تقربوا
الصلوة وانتم سکاری حتی تعلموا ما تقولون قال منه سکر النوم باب ما یقول
الرجل اذا استیقظ من النوم کان رسول الله صلی الله علیه وآله
اذا اوی الی فراشه قال باسمک اللهم احیا و باسمک اموت فاذا استیقظ

۱ـ ای التثاقل ... والمتخثر ... المستثقل النفس اذا انتظم ...

۲ـ [illegible]

قال الحمد لله الذى احيانى بعد ما اماتنى واليه النشور وروى حماد المداينى عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام احدكم فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب
المستضعفين والحمد لله الذى يحيى الموتى وهو على كل شئ قدير فانه اذا قال ذلك يقول
الله تبارك وتعالى صدق عبدى وشكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام على آخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول
اللهم اعنى على هول المطلع ووسع على المضجع وارزقنى خير ما قبل الموت وارزقنى
خير ما بعد الموت وفى خبر عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك
فانظر فى افق السماء وقل الحمد لله الذى رد على روحى اعبده واحمده اللهم انه
لا يوارى منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات
بعضها فوق بعض ولا بحر لجى تدلج بين يدى المدلج من خلقك تعلم خائنة
الاعين وما تخفى الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحى القيوم
لا تاخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين و
الحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لى وارحمنى وتب على انك انت التواب الرحيم
ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ان فى خلق السموات والارض الى قوله انك
لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك فى السحر قبل الوضوء من السنة ثم
توضأ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله عز وجل
تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال فلعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت
الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى يخرج نفسه فاذا خرج
النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت فى امير المؤمنين و
اتباعه من شيعتنا ينامون فى اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا
الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل فى كتابه
لنبيه عليه السلام واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم فى جواره وادخلهم
جنته وامن خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت فى آخر
الليل اى شئ اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين

والحمد لله الذی یحیی الموتی ویبعث من فی القبور فانک اذا قلتها ذهب عنک رجز الشیطان ووسواسه ان شاء الله تعالی **باب القول عند صراخ الدیک** قال الصادق ع اذا سمعت صراخ الدیک فقل سبوح قدوس رب الملائکة والروح سبقت رحمتک غضبک لا اله الا انت سبحانک وبحمدک عملت سوءا وظلمت نفسی فاغفر لی انه لا یغفر الذنوب الا انت **وقال** تعلموا من الدیک خمس خصال محافظته علی اوقات الصلوة والغیرة والسخاء والشجاعة وکثرة الطروقة **وقال** علیه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال استتاره بالسفاد وبکوره فی طلب الرزق وحذره **وقال** ابو جعفر علیه السلام ان لله تبارک وتعالی ملکا علی صورة دیک ابیض راسه تحت العرش ورجلاه فی تخوم الارض السابعة له جناح فی المشرق وجناح فی المغرب لا تصیح الدیوک حتی یصیح فاذا صاح خفق بجناحیه ثم قال سبحان الله سبحان الله سبحان الله العظیم الذی لیس کمثله شیء قال فیجیبه الله تبارک وتعالی فیقول لا یحلف بی کاذبا من یعرف ما تقول **وروی** انه فیه نزلت والطیر صافات کل قد علم صلوته وتسبیحه **وروی** ان حملة العرش الیوم اربعة واحد منهم علی صورة الدیک یسترزق الله عز وجل للطیر وواحد علی صورة الاسد یسترزق الله تعالی للسباع وواحد علی صورة الثور یسترزق الله تعالی للبهائم وواحد منهم علی صورة بنی آدم یسترزق الله تعالی لبنی آدم فاذا کان یوم القیمة صاروا ثمانیة قال الله عز وجل ویحمل عرش ربک فوقهم یومئذ ثمانیة **باب القول عند القیام الی صلوة اللیل** قال الصادق علیه السلام اذا اردت ان تقوم الی صلوة اللیل فقل اللهم انی اتوجه الیک بنبیک نبی الرحمة وآله واقدمهم بین یدی حوائجی فاجعلنی بهم وجیها فی الدنیا والآخرة ومن المقربین اللهم ارحمنی بهم ولا تعذبنی بهم اهدنی بهم ولا تضلنی بهم وارزقنی بهم ولا تحرمنی بهم واقض لی حوائجی للدنیا والآخرة انک علی کل شیء قدیر وبکل شیء علیم **باب الصلوات التی جرت السنة بالتوجه فیهن**

صلوات وهى اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتى الزوال واول ركعة من ركعتى الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره ابى رضى الله عنه فى رسالته الىّ

باب صلوة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجّد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجّد وهى لغيره سنة ونافلة وقال النبى صلى الله عليه وآله فى وصيته لعلى عليه السلام يا على عليك بصلوة الليل عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا ثم توجّه ثم صل ركعتين تقرأ فى الاولى الحمد وقل هو الله احد وفى الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ فى الست ركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت وروى ان من قرأ فى الركعتين الاولتين من صلوة الليل فى كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له وتقرأ فى ركعتى الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وتفصل بين الشفع والوتر بتسليمة وروى ان من قرأ فى الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك والقنوت فى كل ركعتين فى الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة بها جهارا والقنوت فى الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلى فيه صلوة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقرأ فى كل ركعة الحمد لله وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة وان طلع الفجر فصل ركعتى الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع الفجر او لم يطلع وقد رويت رخصة فى ان يصلى الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلى الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلى واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك

باب دعاء

٢ ن الركعات

٣ ن [illegible]

قنوت الوتر كان النبی صلّى الله عليه وآله يقول فی قنوت الوتر اللهم اهدنی
فيمن هديت وعافنی فيمن عافيت وتولّنی فيمن تولّيت وبارك لی فيما اعطيت وقنی
شر ما قضيت فانك تقضی ولا يقضی عليك سبحانك رب البيت استغفرك
واتوب اليك واؤمن بك واتوكّل عليك لا حول ولا قوة الا بك يا رحيم
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطولكم قنوتاً فی دار الدنيا اطولكم راحة
يوم القيمة فی الموقف **وقال** ابو جعفر عليه السلام القنوت فی يوم الجمعة
تمجيد الله والصلوة على نبی الله وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت فی الوتر
كقنوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تمّ نورك فهديت
فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت
فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك افضل ٢
العطيات واهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت
تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفی السقيم وتنجی من الكرب العظيم لا يجزی
بآلائك احد ولا تحصی نعماءك قول قائل اللهم اليك رفعت الابصار ونقلت ٢
الاقدام ومدّت الاعناق ورفعت الايدی ودعيت ٢ بالالسنة واليك سرّهم ونجويهم
فی الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت
خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا عنا وشدة الزمان علينا ٢
ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وكثرة عدوّنا وقلة عددنا فافرج ذلك
يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزّه وامام عدل تظهره اله الحق
رب العالمين ثم تقول استغفر الله ربی واتوب اليه سبعين مرة و
تعوّذ بالله من النار كثيرا **وروی** عمر بن يزيد عن ابی عبد الله عليه
السلام انه قال من قال فی وتره اذا اوتر استغفر الله ربی واتوب اليه سبعين
مرة وواظب على ذلك حتى تمضی سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار
ووجبت له الجنة والمغفرة من الله عز وجل **وروی** عبد الله بن ابی يعفور عن
ابی عبد الله عليه السلام قال استغفر الله فی الوتر سبعين مرة تنصب يدك
اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار **وكان** رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله

٢ البلد: خير
٢ نسـ: الاصوات
٢ نسـ: الاصوات
٢ بلد: بالالسن
٢ نسـ: علينا

فی الوتر سبعین مرة ویقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تدعو فی الوتر علی العدو وان شئت سمیتهم وتستغفر وترفع یدیك فی الوتر حیال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علی بن الحسین علیهما السلام سید العابدین یقول العفو العفو ثلثمائة مرة فی الوتر فی السحر وروی معروف بن خربوذ عن احدهما یعنی ابا جعفر وابا عبد الله علیهما السلام قال قل فی قنوت الوتر لا اله الا الله الحلیم الكریم لا اله الا الله العلی العظیم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زین السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض انت الله قوام السموات والارض وانت الله صریخ المستصرخین وانت الله غیاث المستغیثین وانت الله المفرج عن المكروبین وانت الله المروح عن المغمومین وانت الله مجیب دعوة المضطرین وانت الله اله العالمین وانت الله الرحمن الرحیم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة یا الله لیس یرد غضبك الا حلمك ولا ینجی من عذابك الا رحمتك ولا ینجی منك الا التضرع الیك هب لی من لدنك یا الهی رحمة تغنینی بها عن رحمة من سواك بالقدرة التی بها احییت جمیع ما فی البلاد وبها تنشر میت العباد لا تهلكنی غما حتی تغفر لی وترحمنی وتعرفنی الاستجابة فی دعائی وارزقنی العافیة الی منتهی اجلی واقلنی عثرتی ولا تشمت بی عدوی ولا تمكنه فی رقبتی اللهم ان رفعتنی فمن ذا الذی یضعنی وان وضعتنی فمن ذا الذی یرفعنی وان اهلكتنی فمن ذا الذی یحول بینك وبینی او یتعرض لك فی شیء من امری وقد علمت ان لیس فی حكمك ظلم ولا فی نقمتك عجلة انما یعجل من یخاف الفوت وانما یحتاج الی الظلم الضعیف وقد تعالیت عن ذلك یا الهی فلا تجعلنی للبلاء عرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنی ونفسنی واقلنی عثرتی ولا تتبعنی ببلاء علی اثر بلاء فقد تری ضعفی وقلة حیلتی استعیذ بك اللیلة فاعذنی واستجیر بك من النار فاجرنی واسئلك الجنة فلا تحرمنی ثم ادع الله

[Marginal handwritten annotations, largely illegible: … سبحان الله رب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم … نقمتك …]

بما اجبت واستغفر الله سبعين مرة **وروى** عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في اخر وتره وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما اتت قال ثم يطأطئ راسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد **وروى** عبد الرحمن ابن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يدعو في القنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بجولك وقوتك احاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازايلها واتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني ونعمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يا رب النار اللهم اني اسئلك مقيلا عنده في الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسئلك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسئلتي وطلبتي اسئلك يا الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلواتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله على محمد واله **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة **وروى** عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات **وروى** ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة فقال اجملهم **وقال** عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام **وروى** عن ابي ولاد حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما يشاء من حاجته ويحدث وضوءا ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت

ما شاء

اقنت اذا رفعت رأسي فقال لا **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت
اذا رفع رأسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم
يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في سائر الصلوات لان جمهور العامة لا يرون القنوت
فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صلّ ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده
وبعده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان وبعده
يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين
ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من التسليم
وروى عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون قد نويت
الصوم واكون في الدعاء واخاف الفجر واكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي
قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم
ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها
رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له

باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة

اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت
بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله
من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان
رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله اطلب حاجتي الى الله
توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل
شيء قدرا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرأ خمس آيات من آخر
آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآل محمد مائة مرة فانه
روي انه من صلى على محمد وآل محمد مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار **ومن**
قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة **و**
من قرأ احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قرأها اربعين
مرة غفر الله له

باب المواضع التي يستحب ان يقرأ فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون

لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين

مع قوله عليه السلام يحشوهما في صلوة الليل اي يدخلهما في صلوة الليل

الاولتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها **باب افضل النوافل** قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدهما ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدهما نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار **باب قضاء صلوة الليل** قال الصادق عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة فان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صلي الصلوة الفائتة **وقال** الصادق عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون **وقد** روي نهي عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه اما ما سألت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له **وروى** بريد بن معاوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس بأس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس **وروى** عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه **وسأل** سليمان بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك **وسأل** حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي فقال مثلا بمثل **وروى** عنه حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة

شيطان

وسأل عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال
يقضيه وترا ابدا **باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه** روى علي بن عطية
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رايته كان معترضا كانه بياض نهر سوراء
وروي ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك
الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المسا والصباح اللهم صبح آل
محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين ورزق واسع وصبحني واهل بيتي ببركة وعافية وسرور وقرة
عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركات السموات والارض
رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك **باب كراهية النوم بعد الغداة**
روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة
فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين
يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله عليه السلام كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين
الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما
ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه
وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم
وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق
والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء عليهم السلام على اقفيتهم
لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم
وقال الصادق عليه السلام من رايتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال الصادق عليه السلام ثلثة فيهن
المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي النبي
فقال يا رسول الله صلعم اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذاك
قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقائل في الناس الزور والبهتان
عن عرض من الدنيا يناله والماخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى

كراهة
جنوده بالنهار
بيسارهم
فانبهوه

قیلوا فان الله یطعم الصائم فی منامه ویسقیه وروی قیلوا فان الشیاطین لا تقیل وقال علیه السلام
نوم الغداة شوم یحرم الرزق ویصفر اللون وکان المن والسلوی ینزل علی بنی اسرائیل ما بین طلوع
الفجر الی طلوع الشمس فمن نام تلک الساعة لم ینزل نصیبه فکان اذا انتبه فلا یری نصیبه احتاج
الی السؤال والطلب وقال الرضا علیه السلام فی قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائکة تقسم ارزاق
بنی آدم ما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس فمن نام فیما بینهما نام عن رزقه وروی معمر بن خلاد
عن ابی الحسن الرضا علیه السلام قال کان وهو بخراسان اذا صلی الفجر جلس فی مصلاه الی ان تطلع
الشمس ثم یؤتی بخریطة فیها مساویک فیستاک بها واحدا بعد واحد ثم یؤتی بکندر فیمضغه ثم
یدع ذلک فیؤتی بالمصحف فیقرأ فیه وقال رسول الله صلعم من جلس فی مصلاه من صلوة الفجر الی طلوع
الشمس ستره الله من النار. باب صلوة العیدین روی جمیل بن دراج عن الصادق علیه السلام
انه قال صلوة العیدین فریضة وصلوة الکسوف فریضة یعنی انهما من صغار الفرائض وصغار الفرائض
سنن لروایة حریز عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلم قال صلوة العیدین مع الامام سنة ولیس قبلهما ولا
بعدهما صلوة ذلک الیوم الی الزوال ووجوب العیدین انما هو مع امام عدل وروی سماعة
بن مهران عن الصادق علیه السلام انه قال لا صلوة فی العیدین الا مع امام وان صلیت وحدک فلا
بأس وروی زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال لا صلوة یوم الفطر والاضحی الا مع امام
وسئل الصادق عم عن صلوة الاضحی والفطر فقال صلهما رکعتین فی جماعة وغیر جماعة وکبر سبعا وخمسا
وروی منصور بن حازم عن ابی عبد الله علیه السلام قال مرض ابی یوم الاضحی فصلی فی بیته
رکعتین ثم ضحی وروی جعفر بن بشیر عن عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله عم قال من لم
یشهد جماعة الناس فی العیدین فلیغتسل ولیتطیب بما وجد ویصلی فی بیته وحده کما یصلی فی
جماعة وروی هرون بن حمزة الغنوی عن ابی عبد الله علیه السلام قال الخروج یوم الفطر و
الاضحی الی الجبانة حسن لمن استطاع الخروج الیها قال فقلت ارأیت ان کان مریضا لا یستطیع ان یخرج
ایصلی فی بیته فقال لا وروی بن المغیرة عن القسم بن الولید قال سألته عن غسل الاضحی قال واجب
الا بمنی وروی ان غسل العیدین سنة وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلم قال سألته عن المرأة علیها غسل یوم الجمعة و
الفطر والاضحی ویوم عرفة قال نعم علیها الغسل کله وجرت السنة ان یأکل الانسان یوم الفطر
قبل ان یخرج الی المصلی ولا یأکل فی الاضحی الا بعد الخروج الی المصلی وکان علی علیه السلام
یأکل یوم الفطر قبل ان یغدو الی المصلی ولا یأکل یوم الاضحی حتی یذبح وروی حریز عن

الشیطان
الرجیم
نیام
[illegible]

زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً ولا تأكل يوم الاضحى شيئاً الا
من هدي بيتك واضحيتك ان قويت عليه وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلام
كان امير المؤمنين عليه السلام لا يأكل يوم الاضحى شيئاً حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى
يطعم ويؤدي الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن وروى حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن
ابيه عليهما السلام قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة
فانهم يصلون في المسجد الحرام وروى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا ينبغي ان تصلي صلوة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت انما تصلي في الصحراء او في مكان
بارز وروى الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى
ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج حتى يبرز
لآفاق السماء ثم يضع جبهته على الارض وروى اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ارأيت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن
ينادى الصلوة الصلوة ثلث مرات وليس فيهما منبر المنبر لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام
شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب الناس ثم ينزل وروى حريز عن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تقض وتر ليلتك يعني في العيدين ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم
وروى محمد بن الفضيل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان من السنة ليس تصليان
في موضع الا بالمدينة وتصلي في مسجد رسول الله صلعم في العيد قبل ان يخرج الى المصلى ليس ذلك الا
بالمدينة لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن ابيه
عليهما السلام قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة في اسفلها عكاز يتوكأ عليها و
يخرجها في العيدين يصلي اليها وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الفطر والاضحى اذا
اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي عليه السلام فقال من شاء ان يأتي الجمعة فليأت و
من قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب علي عليه السلام خطبتين جمع فيهما خطبة العيد
وخطبة الجمعة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج
الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي صلى الله
عليه وآله كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدأ فيه يأخذ في طريق غيره وروى ابو
بصير عن ابي عبد الله عم قال ان اردت الشخوص في يوم العيد فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى

تشهد ذلك العيد فروى سعد بن سعد عن الرضا ع فى المسافر الى مكة وغيرها هل عليه
صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال كان
النبى صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال
يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن على عليه السلام
الى ناس فى يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان
مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب
كل العجب من الضاحك اللاعب فى اليوم الذى يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى
ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد صلى الله عليه وآله حزن قيل ولم ذلك قال لانهم يرون حقهم فى يد غيرهم
وصلوة العيدين ركعتان فى الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شئ ولا يصليان الا مع امام
فى جماعة ومن لم يدرك الامام فى جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه ليس فيهما اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا ويقنت
بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس
وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل
عن ابى الصباح الكنانى قال سألت ابا عبد الله ع عن التكبير فى العيدين فقال اثنتا عشرة تكبيرة سبع فى
الاولى وخمس فى الاخرى واذا قمت فى الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود
والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك فى هذا اليوم الذى جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى
الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلى على محمد وآل محمد وان تصلى على ملائكتك المقربين و
انبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات اللهم انى اسألك من خير ما سألك عبادك المرسلون واعوذ بك من شر
ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شئ وآخره وبديع كل شئ ومنتهاه وعالم كل شئ ومعاده
ومصير كل شئ اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من فى القبور قابل الاعمال ومبدى الخفيات معلن
السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حى لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما
يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار

وكلّت الالسن عن عظمتك والنواصى كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضى فيها غيرك
ولا يتم منها شئ دونك الله اكبر احاط بكل شئ حفظك وقهر كل شئ عزك ونفذ فى كل شئ امرك وقام
كل شئ بك وتواضع كل شئ لعظمتك وذل كل شئ لعزتك واستسلم كل شئ لقدرتك وخضع كل شئ
لملكتك الله اكبر وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ لملكات
الحمد والشمس وضحيها ويقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلته اول التكبير يكون هذا
القول فى كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر
فقال الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذى له ما فى السموات وما فى
الارض وله الحمد فى الدنيا والاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج فى الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذى
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك
واعممنا بمغفرتك انك انت العلى الكبير والحمد لله الذى لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته
ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته الذى بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض
المهاد وثبتت الجبال الرواسى وجرت الرياح اللواقح وسار فى جو السماء السحاب وقامت على
حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا
وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفى النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة
ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة فى ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا ظلمات
رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واى مجرى يجرون والى اى منقلب ينقلبون مجرى تجرون
ونستهدى الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد
بلغ رسالات ربه وجاهد فى الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله اوصيكم
عباد الله بتقوى الله الذى لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا تستغنى العباد عنه ولا يجزى تنفد
انعمه الاعمال الذى رغب فى التقوى وزهد فى الدنيا وحذر المعاصى وتعزز بالبقاء وذلل خلقه
اعمال العاملين بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود بنواصى الباقين لا يعجزه اباق

الهاربين وعند حلوله يأمر هل الهوى ليهدم كل لذة ويزيل كل نعمة وينقطع كل لجزء والدنيا دار كتب الله — الدنيا
لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت
للطالب والتبست بقلب الناظر وتضني ذو الثروة الضعيف ويجتويها الخائف الوجل فارتحلوا
منها يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسألوا منها فوق
الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا
توطنوها واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا
ان الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت واذنت بوداع الا وان الاخرة قد رحلت فاقبلت واشرفت
واذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان السبقة الجنة والغاية النار افلا
تائب من خطيئته قبل يوم منيته الا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن
يخاف ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم و
ادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرء منكم
عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم وصغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم
صاعا من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض الله عليكم وامركم به
من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة و
اتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا
الله واياكم بالتقوى وجعل الاخرة خير الناد لكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله العزيز الحكيم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد
الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة
التي كتبناها في اخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلام في يوم الاضحى — ذكرناها عيد
فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا و له
الشكر فيما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وكان علي عليه السلام يبدأ بالتكبير اذا — اولانا
صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير اخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر في
دبر كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى
المصلى تقدم فصلى بالناس بغير اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدأ

ثم قال الله اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضى نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى والحمد لله
حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد
القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا
قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا
عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا
بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي
لم يتمتع بها من كان قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون ب يتمتع ٢ ش بها
انها قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى
بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة له مرة معدة ق
الاناء يتمززها الصديان لم تنقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها
الزوال الممنوع اهلها من الحياة المذللة انفسهم بالموت فلا حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة
بالمنون ولا يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبدوا الله ايام الحياة فوالله
لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم الى
الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها كتبته كتبته
وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم
انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت جزت
اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا
ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون
جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين والعابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة
فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع
من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضأن يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها
اذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجليها الى المنسك فلا تجزي واذا
ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة
واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب
ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا

المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث وادّوا الامانة
وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد او يقرأ قل يا ايها الكافرون الى اخرها او الهكم التكاثر الى اخرها
او والعصر وكان ممن يدوم عليه قل هو الله احد فكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة
العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة
التي كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رض ويذكر انه
سمعها من الرضا عليه السلام انه قال انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون
فيه ويبرزون لله عز وجل فيمجدونه على ما منّ عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم
زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور
السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه و
يقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوة لان التكبير انما هو تعظيم لله و ٢ نسـ التعظيم
تمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها
اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية
ولم يسوّ بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدأ ههنا بسبع ٢ نسـ فلذلك
تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات
وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال
في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال
يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني
عن ابي عبد الله ع قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى
فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان ٢ نسـ انت
والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه وآله ذخرا ومزيدا
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا
ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك

من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ بك منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله الصلوات اهل الكبرياء والعظمة تتمة كل ما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة في العيدين بعد الصلوة

باب صلوة الاستسقاء

روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه وروى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها موضعها الذي قدرت له وقال ابي عليه السلام ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله

[حاشية: نسخه: الساعات — نسخه: استعاذ — نسخه: كل — نسخه: ملكك — ان خفرت ذمة / نقضت عهدهم — نسخه: تجارتها]

عز وجل الا والسماء فيها تمطر فيجعل الله عز وجل ذلك حيث يشاء وقال رسول الله صلعم ما خرجت
ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد
وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتى على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة
فاغرق الله به قوم نوح وقال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد فيه
كل شيء وقع عليه وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في هو
الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة ذلك
تضرب السحاب فتسوقها الى المواضع التي قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد
صوت الملك والبرق سوطه وروى ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب
واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم
فلما كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في وان
شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين
ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي في الناس ركعتين
بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد في المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك
على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك فتسبح الله عن
مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل فتهلل
الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون
اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلعم اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات وخطب
امير المؤمنين عم في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل
السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها و
حملة العرش على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واحيا بشعاعه عرشه
ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن وخلق فاتقن واقام
فتهيمن فخضعت له نخوة المتكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك بحجزة المتمنن المستكبر

المنيفة وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا
الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على
عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك
اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال
عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم
صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب
الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة
وعضتنا علائق الشين وتأثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير
السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ القود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس
ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة
الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر
علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ
الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا
وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا
مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه
مستبطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا و
نباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي
الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن
الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب اليك من عوام
خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة
يدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه
ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه جرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية محفلة
مفضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخير والخصب على اهلها
تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج
بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها

المسنتون وتنزع بالفيعان عدد انها وتورق ذري الاكام زهراتها ويدهام بذري الاكام شجرها
وتستحق علينا بعد الياس شكرا منة من منتك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المعزبة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه
عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا و
تنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى وقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت
دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى على
اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها و
ذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الانة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في
مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد و
قال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق ع م عن تحويل النبي صلعم رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام
فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي ع الحسن والحسين عليهما السلام فقال للحسن ادع فقال
الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا
مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالاندية في الاودية يا وهاب
بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهيما رشا مرشا
واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا و
جبالنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا و
الغلاء مفقودا آمين يا رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين ع اللهم معطي الخيرات من
مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم
ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا
مهطلا مريئا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا
مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد
تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منا علينا منك آمين يا رب العالمين فما تم
كلامه حتى صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رض فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علما

يا
الثكلى
لذلك
تحول
بهيما
جبلنا
مسحا سحساحا
بالدفاع
ويسحق علينا

فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي
وروی عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك و
استسق وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم
ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل (٢ نـ فيها)
واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا
شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا
وادعا نافعا طبقا مجلجلا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل خائف و (٢ نـ نوزعا — ٢ نـ مجللا)
سغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين ع ان من الايات التي قدرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون
اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري
الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون
الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي قدرها الله تعالى
ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان يستعتبهم باية من اياته امر الملك الموكل
بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين الف ملك ان يزيلوا الفلك عن مجاريه
قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها وتغير لونها
فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الاية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالاية قال وذلك
عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجراها امر
الملك الموكل بالفلك ان يرد الفلك على مجراه فيرد الفلك وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من
الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليهما السلام اما انه لا يفزع للايتين ولا يرهب
الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب (٢ نـ يخبرونه)
الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف (٢ نـ فيقعن)
الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه اية تشبه ايات
الساعة وكذلك الزلازل والرياح والظلم وهي ايات تشبه ايات الساعة فامرنا بتذكر القيامة
عند مشاهدتها والرجوع الى الله تعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض

والمستجير بهما محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وتقدس قال النبي صلعم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
تجريان بتقديره وتنتهيان الى امره ولا تنكسفان لموت احد ولا لحياة احد فاذا انكسف احدهما
فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عم فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر
الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح والظلمة تكون
في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلم صلوتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان رح
عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات الله تبارك وتعالى لا يدرى
الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلعم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم
شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس ع حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات
لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات
هٰهنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا
بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات
لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع
سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما
غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت — تغير
العلة تغير المعلول وقال الصادق ع ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات
فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك
فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى — متصل بهذا الجبل
هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال
الصادق ع ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل
اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا — الفرق بالتحريك الخوف ق ١٢ ص
تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال
الصادق ع ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله
عز وجل ان يزلزل الارض امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت — ارضا
الارض باذن الله تعالى والزلزلة قد تكون من هذه الوجوه الثلاثة وليست هذه الاخبار
بمختلفة وسأل سليمان الديلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال
آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا

اراد الله ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عروق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك
عروق تلك الارض التي امر الله تبارك وتعالى فتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل
صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات و
الارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وروى عن
علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي
التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا
ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال
الصادق عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح راس
وجناحان وروى عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة
فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال عليه السلام ما بعث الله عز
وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت
له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتاثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروى علي بن رئاب
عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور
قلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا
من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل ان
يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله
عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح العقيم وقال
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه
ولله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب فتسوق في السماء ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض
ورياح تعصر السحاب فتمطر باذن الله ورياح تفرق السحاب ورياح مما عد الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح

الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح منهن ملك موكل الاربعة
بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب شمالا امر الملك الذي اسمه الشمال فهبط على البيت الحرام
فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال حيث يريد الله عز وجل في البر
والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث الصبا امر الملك الذي اسمه الصبا فهبط على
البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله تعالى
في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط
على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب حيث
يريد الله في البر والبحر واذا اراد الله عز وجل ان يبعث دبورا امر الملك الذي اسمه الدبور
فهبط الى البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث
يريد الله تعالى في البر والبحر وقال الصادق عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين
وتلقح الشجر وتسيل الاودية وقال علي عليه السلم الرياح خمسة منها العقيم فتعوذوا بالله من شرها وكان
النبي صلعم اذا هبت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى لونه
تنزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول جاءتكم بالرحمة وروى زرارة
ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قالا قلنا له ارايت هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها
قال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل لها صلوة الكسوف حتى تسكن وروى
محمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابي جعفر ع وابي عبد الله ع قالا اذا وقع الكسوف او بعض
هذه الايات صلها ما لم تتخوف ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة صليتها
واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت
واحتسب بما مضى وروى عن علي بن الفضل الواسطي انه قال كتبت الى الرضا ع اذا انكسف
الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول فكتب عليه السلم صل على مركبك الذي انت عليه وروى محمد
ابن مسلم والفضيل بن يسار انهما قالا قلنا لابي جعفر ع اتقضى صلوة الكسوف من اذا اصبح
فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان القرصان احترقا كلهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما
فليس عليك قضاؤه وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عن صلوة الكسوف كسوف الشمس والقمر
قال عشر ركعات واربع سجدات تركع خمسا ثم تسجد في الخامسة ثم تركع خمسا ثم تسجد في
العاشرة وان شئت قرأت سورة في كل ركعة وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا قرأت

سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب
الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع الا في
الركعة التي تريد ان تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان القنوت في الركعة الثانية قبل فيه
الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم تقنت الا في الخامسة و
العاشرة فهو جائز لورود الخبر به واذا فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد
الصلوة وان شاء قعد ومجد الله عز وجل حتى ينجلي ولا يجوز ان يصليهما في وقت فريضة
حتى يصلي الفريضة واذا كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على اذا كان
ما صلى من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال ذكروا عنده انكساف
القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شيء فقد انجلى باب صلوة انجلى
الحبوة والتسبيح وهي صلوة جعفر بن ابي طالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر بن ابي طالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة
اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال
بلى يا رسول الله ص قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت
فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلوة ثم تكبر
خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة و
تركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا وتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تنهض فتقولهن في سجودك
خمس عشرة مرة ثم تقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من
الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات
ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم وتصلي ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو تشهد
جعفر ع فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في الاربع الركعات فذلك
الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتي عشرة الف حسنة الحسنة منها
مثل جبل احد واعظم وقد روي ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فبأيّ الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل
ركعتين منهما قبل الركوع والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات
وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها بالحمد
ان / انه وقل هو الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة عن الصادق ع قال اقرأ في صلوة جعفر عليه السلام بقل هو الله
احد وقل يا ايها الكافرون وروى عن ابراهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن يعني موسى بن جعفر ع اي شيء
لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال
فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت فاي شيء اقرأ فيها قال قلت اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت الارض
واذا جاء نصر الله وانا انزلناه وقل هو الله احد وسئل ابو عبد الله ع عمن صلى صلوة جعفر هل يكتب له
من الاجر مثل ما قال رسول الله صلعم لجعفر قال اي والله وروى عن علي بن ريان انه قال
ان / من كتبت الى الماضي الاخير اسأله عن رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع
ذلك لحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان
يستأنف الصلوة ويصلي الاربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب عليه السلام بلى ان قطعه عن ذلك
امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله تع وروى ابو بصير عن
ابي عبد الله ع قال صل صلوة جعفر في اي وقت شئت من ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل
الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر عليه السلام
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح
وفي رواية الحسن بن محبوب قال تقول في اخر سجدة من صلوة جعفر بن ابي طالب ع يا من لبس العز والوقار يا من
تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن و
الفضل يا ذا القدرة والكرم اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم
الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا باب صلوة وبكلماتك ان
الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا
على كل مسكين نصف صاع بصاع النبي صلعم من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى بنصف
ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون
فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فاقررت
بما تعرف منها تسمي وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك في السجدة
الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت

من اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا وكلما
سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك
وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى وابدأ بالصلوة على النبي واهل بيته
صلوات الله عليهم اجمعين **صلوة اخرى للحاجة** روى موسى بن القاسم البجلي عن
صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة
الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله تعالى فاغتسل
والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني
حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت
يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه ٢ نسخ نعمك
عالم غير معلم وواسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته
على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند
محمد والائمة وتسميهم الى آخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي
عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جاير في حكمك ولا متهم
في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك ٢ نسخه صدر لي
دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله
عليه السلام لربما كانت الحاجة لي فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت **صلوة اخرى للحاجة**
روى سماعة عن ابي عبد الله انه قال ان احدكم اذا مرض دعى الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة
الى سلطان رشى البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقة قلت او ٢ الـ
كثرت ثم دخل المسجد (من الرشوة ١٢) فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان وآله
عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا آتاه الله ذلك وهي ٢ نسخه لنخاف
اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر **صلوة اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين اذا
حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة
من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف
بذنوبه كلها ما عرف منها اقر له تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو ٢ الله
الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض **صلوة اخرى للحاجة** روي عن يونس بن عمار قال شكوت الى

ابي عبد الله عليه السلام رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه قال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم
وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان
بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان
هلك **صلوة اخرى للحاجة** روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة
خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله ع فذكرت ذلك له قلت علمني شيئا لعل الله يرد علي
مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسأل الله
ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله
علي ارضي **صلوة اخرى للحاجة** روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى
رسول الله صلعم فصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي
ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت
اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يعود السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد و — يرجع
آل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول الله
فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك في رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي
يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك — الجمع
الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد
يديك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يديك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم — يديك
خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى — تتباكى
اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع
نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله ع انا الضامن الى الله عز وجل ان — النفس عني
لا يبرح حتى تقضى حاجته **صلوة اخرى للحاجة** قال ابي رضي في رسالته الي اذا كانت لك يا بني — تقضى
الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله تعالى قبل
الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا
ركعت قرأتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قرأتها عشرا فاذا سجدت قرأتها عشرا فاذا
رفعت راسك من السجود قرأتها عشرا فاذا سجدت اخرى قرأتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة — الثانية

الثانية فرأتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية
قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرأ في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك
الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله
الذي قضى حاجتي واعطاني مسألتي **صلوة اخرى للحاجة** في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران
الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله ع في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة
قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسأل حاجته وقد
اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر الصلوة التي هي سوى الخمسين **باب صلوة الاستخارة**
روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله ع قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس
حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تع جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله فيه
اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدأ بالله تعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق **وروى** مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه وليصل على
النبي صلعم ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك
فاصرفه عني قال مرازم فسألت اي شيء تقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت ان شئت فاقرأ فيهما
بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن **وسأل** محمد بن خالد القسري
ابا عبد الله ع عن الاستخارة فقال استخر الله في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة و
قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته **وروى** حماد بن عثمن الناب
عنه عليه السلام انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة
ويحمد الله ويصلي على النبي صلعم ثم يستخير الله خمسين مرة ويحمد الله ويصلي على النبي واله ويتم المائة
والواحدة **وروى** حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد
او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما
استخار الله مائة مرة **وروى** معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه
الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع
الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا **وقال** ابي رضي الله
عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل

:قل فی دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلی العظيم سبحان الله ... وآله وصل علی محمد وآل محمد ...
فی كذا وكذا للدنيا والآخرة خير فی عافية **باب ثواب الصلوة التی تسميها الناس صلوة**
فاطمة عليها السلام ويسمونها ايضا صلوة الاوابين روى عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله عليه
السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلی اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ
فی كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب
الا غفر له **واما** محمد بن مسعود العياشی فقد روى فی كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السماك
عن ابن ابی عمير عن هشام بن سالم عن ابی عبد الله ع قال من صلی اربع ركعات يقرأ فی كل ركعة خمسين مرة
قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهی صلوة الاوابين **وكان** شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضی الله عنه يروی
هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول انی لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلام
وقد روی لهذه الصلوة وثوابها ابو بصير عن ابی عبد الله عليه السلام **ثواب** صلوة ركعتين بمائة وعشرين
مرة قل هو الله احد فی رواية ابن ابی عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلی ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد
فی كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب **باب ثواب التنفل فی ساعة الغفلة**
قال رسول الله صلعم تنفلوا فی ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة و
فی خبر آخر دار السلام هی الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة **باب نوادر الصلوة**
روی بكير بن اعين عن ابی جعفر ع قال ما صلی رسول الله صلعم الضحی قط **وروی** عبد الواحد بن
المختار الانصاری عن ابی جعفر عليه السلام قال سألته عن صلوة الضحی فقال اول من صلاها قومك
انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلعم قال ان عليا عليه السلام مر علی رجل
وهو يصليها فقال ما هذه الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال عليه السلام اكون انهی عبدا اذا
صلی **وروی** زرارة عن ابی جعفر ع انه قال ما صلی رسول الله صلعم الضحی قط قال فقلت له الم
تخبرنی انه كان رسول الله صلعم يصلی فی صدر النهار اربع ركعات قال بلی انه كان يجعلها من الثمان
التی بعد الظهر **وسأل** عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الصلوة فی شهر رمضان فقال ثلث
عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلعم يصلی ولو كان فضلا
كان رسول الله صلعم اعمل به واحق **وسأل** عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلی فسها
فلم يلبه لحاجته كيف يصنع قال يمضی علی صلوته **وروی** عمران الحلبی عنه انه قال ينبغی تخفيف
الصلوة من اجل السهو **وروی** سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه

نسخة: مرة
نسخة: السماك
نسخة: نقرء
نسخة: باب

و يأمر الناس اخر اكان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروي
عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة
وروي الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوات في غير وقتها فلا يضرك
وروي عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله ع وانا اريد ان اسأله عن الصلوة
فبدأني من غير ان اسأله قال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك
عما سوى ذلك وقال الصادق ع المؤمن معقب ما دام على وضوءه وروي عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها
كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما علمه من ذلك ثم
قال قلت فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن
فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله وهو
مستخف متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل
يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين
مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل
مد ولكل ركعتين من صلوة النهار مد فقلت لا يقدر فقال مد اذا لكل اربع ركعات من صلوة
النهار قلت لا يقدر قال فمد اذا لصلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة
افضل والصلوة افضل

تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الفقيه ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن بابويه القمي قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة

والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على محمد وآله الطاهرين

هذا هو الجزء الثاني

من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد الفقيه الثقة سند المحدثين
ركن الملة والدين الشيخ ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
الملقب بالصدوق رضي الله عنه

الطبعة الاولى على ذمة
صاحب الادارة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله اهل بيته الطاهرين كتاب الزكوة

باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين

ابن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته **روى** عبد الله بن

سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة

فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل

فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم

وانما يؤتى الفقراء فيما اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة **وروى** مبارك العقرقوفي

عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم

وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة **وروى**

حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما

الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي

سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء

جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي

من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت

عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا

فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم

يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات

علة وجوب الزكوة

٣

قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء فى مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اوتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون فى حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل الذى لا ماوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان يضعها فى صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى الساباطى يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدى ما افترض الله عليك من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حى لا يموت يا عمار اما انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفى رواية ابى الحسين محمد بن جعفر الاسدى رضى الله عنه عن محمد بن اسمعيل البرمكى عن ابى عبد الله بن احمد عن ابن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكوة اموالهم ما بقى مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله عز وجل له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله عز وجل ان يمنع رحمته من منع حق الله فى ماله واقسم بالذى خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال فى بر ولا بحر الا بترك الزكوة وما صيد صيد فى بر ولا بحر الا بتركه التسبيح فى ذلك اليوم وان احب الناس الى الله عز وجل اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى الزكوة فى ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله عز وجل لهم فى ماله وكتب الرضا على بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين اموال الاغنياء لان الله عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشان اهل الزمانة والبلوى كما قال الله تبارك وتعالى لتبلون فى اموالكم وانفسكم فى اموالكم اخراج الزكوة وفى انفسكم توطين الانفس على الصبر مع ما فى ذلك من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع فى الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرافة والرحمة

٢ ممتن

٢ زكوة ماله

لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة لهم على امر الدين وموعظة لاهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الآخرة بهم وما لهم من الحث وذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خوّلهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا مثلهم في امور كثيرة في اداء الزكوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من اخرج زكوة ماله تاما فوضعها في موضعها لم يسئل من اين اكتسب ماله وقال الصادق عليه السلام انما جعل الله عز وجل الزكوة في كل الف خمسة وعشرين درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل الف خمسة وعشرين مسكينا ولولا ذلك لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم باب ماجاء في مانع الزكوة روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكوة ماله الا حبسه الله عز وجل يوم القيمة بقاع قرقر وسلط عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه فاذا رأى انه لا يتخلص منه امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم تصير طوقا في عنقه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وما من ذي مال ابل وبقر او غنم يمنع زكوة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع قرقر يطأه كل ذات ظلف بظلفها وتنهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال نخل وكرم او زرع يمنع زكاته الا طوقه الله تعالى ريعة ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة وروى معروف بن خربوذ عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى قرن الزكوة بالصلوة فقال اقيموا الصلوة واتوا الزكوة فمن اقام الصلوة ولم يوت الزكوة فكانه لم يقم الصلوة وروى ايوب بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مانع الزكوة يطوّق بحية قرعاء تاكل من دماغه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة روى مسعدة عن الصادق عليه السلام انه قال ملعون ملعون مال لا يزكى وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما من عبد منع من زكوة ماله شيئا الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة يعني ما بخلوا به من الزكوة وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من رجل يمنع درهما في حقه الا انفق اثنين في غير حقه وما من رجل يمنع حقا في ماله الا طوقه الله به حية من نار يوم القيمة وروى ابان بن تغلب عنه انه قال دمان في الاسلام حلال

ط نهش گوشت بدندان نیش گرفتن ۱۲ منه

ع الریع بالکسر المرتفع من الارض [illegible] واحده ریعة والجمع ریاع ومنه قوله تعالى اتبنون بكل ريع آية تعبثون ۱۲ صح

٢ من

٢ وهو

من الله تبارك وتعالى لا يقضى فيهما احد حتى يبعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت فاذا بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله عز وجل الزانی المحصن يرجمه ومانع الزكوة يضرب عنقه وروی عنه عمرو بن جميع انه قال ما ادى احد الزكوة فنقصت من ماله ولا منعها احد فزادت فی ماله وفی رواية ابی بصير عن ابی عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن ولا مسلم وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی اعمل صالحا فيما تركت وفی رواية اخرى ولا تقبل له صلوة وروى ابن مسكان عن ابی جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله فی المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن ولا مسلم وسال الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق عليه السلام صلوة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به فی بر حتى ينفد ثم قال ولا افلح من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين درهما قال من منع الزكوة وقفت صلاته حتى يزكى وقال عليه السلام ما ضاع مال فی بر ولا بحر الا بتضييع الزكوة ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه باب ما جاء فی تارك الزكوة وقد وجبت له روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت عليه باب الرجل يستحيى من اخذ الزكوة فيعطى على وجه آخر روى عاصم بن حميد عن ابی بصير قال قلت لابی جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحيى ان ياخذ من الزكوة فاعطيه من الزكوة ولا اسمی له انها من الزكوة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن باب الاصناف التی تجب عليها الزكوة روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله لما انزلت آية الزكوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم فی شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى فی الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكوة كما فرض عليكم الصلوة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة

١٢ الصلوة

١٢ لما انزلت الله

وكالابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر
رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول
من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون ٢الناس
زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب
شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة عشر
ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة
عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى
تبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما
ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار
والحبوب زكوة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول فاذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال
عليها الحول فاخرج لزكاتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه
او زيف فليسترجع منه الاربعة الدراهم ايضا لان هذه لم تجب عليها الزكوة لانه كان ٢هذا
عنده مائتا درهم الا درهم وليس على مادون مائتي درهم زكوة وليس على السبائك
زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة وليس على الحلي زكوة وان
بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في النقير زكوة انما
هي على الدراهم والدنانير وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر ٢ابنا اعين
واشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة ولا على مال اليتيم زكوة الا ان تتجر به ٢ليس
فان تجر به ففيه الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة في ان
يجعل الربح بينهما وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا يجزي في الزكوة ان يعطي اقل من
نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق
الى علي بن محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين
والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روي في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر
وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها
ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان
تكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن

النقير الذائب من الذهب والفضة بعد

فاجعله دیناعلیه فاذا حلت علیک فاحسبها له زکوة لیحسب لک من زکوة مالک
وتکتب لک اجر القرض وقد روی عن الصادق علیه السلام انه قال نعم الشئ القرض
ان ایسر قضاک وان اعسر حسبته من الزکوة وروی ان القرض حمی للزکوة فان کان لک
علی رجل مال ولم یتهیأ لک قضاؤه فاحسبه من الزکوة ان شئت ولا بأس ان یشتری
۲ المعتق الرجل مملوکا مؤمنا من زکوة ماله فیعتقه فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل
الزکوة لانه اشتری بمالهم وان اشتری رجل اباه من زکوة ماله فاعتقه فهو جائز
فاذا مات رجل مؤمن واحببت ان تکفنه من زکوة مالک فاعطها ورثته یکفنونه بها
وان لم یکن له ورثة تکفنه واحسبه من الزکوة فان اعطی ورثته قوم اخرون ثمن کفن
فکفنه انت واحسبه من الزکوة ان شئت ویکون ما اعطاهم القوم لهم یصلحون به
شؤنهم وان کان علی المیت دین لم یلزم ورثته قضاؤه مما اعطیتهم ولا مما اعطاهم
القوم لانه لیس بمیراث وانما هو شئ صار لورثته بعد موته واذا کان مالک فی تجارة
وطلب منک المتاع برأس مالک ولم تبعه تبتغی لک بذلک الفضل فعلیک زکاته
اذا حال علیه الحول وان لم یطلب منک المتاع برأس مالک فلیس علیک زکاته
وان غاب عنک مالک فلیس علیک زکاته الی ان یرجع الیک مالک ویحول علیه
۲ یک ۳ متی الحول وهو فی یدک الا ان یکون مالک علی رجل اذا اردت اخذه منه تهیأ لک فان
علیک فیه الزکوة فان رجع الیک منفعته لزمتک زکاته وان بعت شیئا وقبضت ثمنه
فاشترطت علی المشتری زکوة سنة او سنتین او اکثر فان ذلک جایز یلزمه من دونک
وان استقرضت من رجل مالا وبقی عندک حتی حال علیه الحول فان علیک فیه الزکوة
ولا تعط زکوة مالک غیر اهل الولایة ولا تعط من اهل الولایة الابوین والولد ولا الزوج
ولا الزوجة ولا المملوک ولا الجد ولا الجدة وکل من یجبر الرجل علی نفقته ولا باس
ان تعطی الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزکوة وقال زرارة قلت
لابی عبدالله علیه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر
دینارا ایزکیها فقال لا لیس علیه زکوة فی الدراهم ولا فی الدنانیر حتی یتم قال زرارة
وکذلک هو فی جمیع الاشیاء قال وقلت لابی عبدالله علیه السلام رجل کن عنده
اربع اینق وتسعة وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ایزکیهن قال لا یزکی شیئا منهن

لانه ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكوة وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر
فاذا كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ففيها ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرين
ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة
ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت
بنت على خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها
حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة
ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا
زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين والمائة واحدة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن
عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين
درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة
واعطى دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن
عنده وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت
عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده
٢. رجل ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروى عن الرجل من ثقيف
انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال
٢ فخذ لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه
الى عملك فمر بي قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعته مني خدعة اياك ان تضرب مسلما
او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو
وقال علي عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي

ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل فی الثالثة سمی ابن لبون وذلک ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل فی الرابعة سمی الذکر حقا والانثی حقة لانه قد استحق ان یحمل علیه فاذا دخل فی الخامسة سمی جذعا فاذا دخل فی السادسة سمی ثنیا لانه قد القی ثنیته فاذا دخل فی السابعة القی رباعیته وسمی رباعا فاذا دخل فی الثامنة القی السن التی بعد الرباعیة وسمی سدیسا فاذا دخل فی التاسعة فطر نابه وسمی بازلا فاذا دخل فی العاشرة فهو مخلف ولیس له بعد هذا اسم والاسنان التی توخذ فی الصدقة من ابن مخاض الی الجذع ولیس علی الابل العوامل شیء انما ذاک علی السائمة الراعیة وفی البخت السائمة مثل ما فی الابل العربیة ولیس علی البقر شیء حتی تبلغ ثلثین بقرة فاذا بلغت ففیها تبیع حولی ولیس فیما دون ثلثین بقرة شیء فاذا بلغت اربعین بقرة ففیها مسنة الی ستین فاذا بلغت ستین ففیها تبیعان الی سبعین ثم فیها تبیعة ومسنة الی ثمانین فاذا بلغت ثمانین ففیها مسنتان الی تسعین فاذا بلغت تسعین ففیها ثلث تبایع فاذا کثر البقر سقط هذا کله ویخرج صاحب البقر من کل ثلثین بقرة تبیعا ومن کل اربعین مسنة ولیس فی البقر العوامل زکوة انما الزکوة علی السائمة الراعیة وکلما لم یحل علیه الحول عند صاحبه فلا شیء علیه فاذا حال علیه الحول فقد وجب علیه وروی حریز عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال قلت له فی الجوامیس شیء قال مثل ما فی البقر ولیس علی الغنم شیء حتی تبلغ اربعین شاة فاذا بلغت اربعین وزادت واحدة ففیها شاة الی عشرین ومائة فان زادت واحدة ففیها شاتان الی مائتین فان زادت واحدة ففیها ثلث شیاه الی ثلاثمائة فاذا کثر الغنم اسقط هذا کله واخرج من کل مائة شاة ویقصد المصدق الموضع الذی فیه الغنم فینادی یا معشر المسلمین هل لله عز وجل فی اموالکم حق فان قالوا نعم امر ان یخرج الیه الغنم ویفرقها فرقتین ویخیر صاحب الغنم احدی الفرقتین ویاخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانیة فان احب صاحب الغنم ان یترک المصدق له هذه فله ذلک ویاخذ غیرها فان احب صاحب الغنم ان یترک هذه ویاخذ هذه ایضا فلیس له ذلک ولا یفرق المصدق بین غنم مجتمع ولا یجمع بین متفرق وروی عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال لیس فی الاکیلة ولا فی الربا التی تربی اثنین ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة

الصدقات

وفی روایة سماعة عنه قال لا تؤخذ الاکولة والاکولة الکبیرة من الشاة تکون فی الغنم
ولا والد ولا الکبش الفحل وسال اسحق بن عمار عن السخل متی تجب فیه الصدقة قال اذا
اجذع وقال الرضا علیه السلام ان بنی تغلب انفوا من الجزیة وسالوا عمر ان یعفیهم
فخشی ان یلحقوا بالروم فصالحهم علی ان صرف ذلک علی رؤسهم وضاعف علیهم الصدقة
فرضوا بذلک فعلیهم ما صالحوا علیه ورضوا به الی ان یظهر الحق وسأله یعقوب بن شعیب
عن العشور التی تؤخذ من الرجل یحتسب بها من زکوته قال نعم ان شاء وروی السکونی
عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علی علیه السلام قال ما اخذ منک العاشر فطرحه فی کوزه
فهو من زکاتک وما لم یطرحه فی الکوز فلا تحتسبه من زکاتک وروی سماعة عن ابی بصیر
عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت الرجل یخلف لاهله نفقة ثلثة الف درهم نفقة
سنتین علیه زکوة قال ان کان شاهدا فعلیه زکوة وان کان غائبا فلیس فیها شئ وساله
محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زکوة ماله ثم ایسر المعطی قبل راس السنة قال یعید
المعطی الزکوة وسئل علیه السلام عن رجل اعطی زکوة ماله رجلا وهو یری انه معسر فوجده
موسرا قال لا یجزی عنه وروی محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل بعث بزکوة ماله
لتقسم فضاعت هل علیه ضمانها حتی تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم یدفعها فهو لها
ضامن حتی یدفعها فان لم یجد لها من یدفعها الیه فبعث بها الی اهلها فلیس علیه ضمان
لانها قد خرجت من یده وکذلک الوصی الذی یوصی الیه یکون ضامنا لما دفع الیه
اذا وجد ربه الذی امر بدفعه الیه وان لم یجد فلیس علیه ضمان وروی ابو بصیر عن
ابی جعفر علیه السلام قال اذا اخرج الرجل الزکوة من ماله ثم سماها القوم فضاعت او ارسل
بها الیهم فضاعت فلا شئ علیه وکان رسول الله صلی الله علیه واله وسلم یقسم صدقة
اهل البوادی فی اهل البوادی وصدقة اهل الحضر فی اهل الحضر ولا یقسمها بینهم بالسویة
انما یقسم علی قدر من یحضره منهم وما یری لیس فی ذلک شئ موقت وفی روایة درست بن
ابی منصور قال قال ابو عبد الله علیه السلام فی الزکوة یبعث بها الرجل الی بلد غیره فقال لا باس
ان یبعث بالثلث والربع وروی عنه هشام بن الحکم فی الرجل یعطی الزکوة یقسمها اله ان یخرج
[illegible] منها من البلدة التی هو فیها الی غیرها قال لا باس وسال علی بن جعفر اخاه موسی
بن جعفر علیه السلام عن الرجل یعطی زکاته عن الدراهم دنانیر وعن الدنانیر دراهم

بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقى الى ابى جعفر الثانى عليه السلام
هل يجوز ان يخرج عما يجب فى الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم
بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شىء ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر
يُخرج وسال عمر بن يزيد اباعبدالله عليه السلام عن رجل فربماله من الزكوة فاشترى
به ارضا او دارا اعليه فيه شىء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شىء عليه وما منع نفسه
من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذى يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه
قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شىء اذا وروى زرارة عنه
انه قال انما هذا بمنزلة رجل فطر فى شهر رمضان يوما فى اقامته ثم يخرج فى آخر النهار
فى سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التى وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه السلام
فى التسعة الاصناف اذا حولتها فى السنة فليس عليك فيها شىء وسئل ابو جعفر وابو عبدالله
عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد أيقبل الزكوة قالا نعم ان الدار والخادم
ليسا بمال وقد تحل الزكوة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب
السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعفف عنها نفسه وليأخذها لعياله
واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب
فيها ما يكفيه ان شاء الله تعالى ولا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة
عن ابى عبدالله عليه السلام قال سألته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم
فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه لنفسه وعياله فان لم تكن الغلة
تكفيه لنفسه وعياله فى طعامهم وكسوتهم وحاجتهم فى غير اسراف فقد حلت له الزكوة
وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسال ابو بصير اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يكون
له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير أله ان يأخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد أيربح
فى دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادرى قال ان كان
يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت
اخذ الزكوة قال قلت فعليه فى ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها
على عياله فى طعامهم وكسوتهم ويبقى منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه......

اى التسعة الاصناف الاربع والنقدين والانعام الثلث
٢ فليعفّ
لا يعطى الزكوة لشارب الخمر
٢ فيخرج

على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطى الرجل الواحد من زكاته حتى يغنيه ويجوز
٢ عطى ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف (اى يغنيهم) ويفضل الذى لا يسال على الذى يسال وقال عبد الله بن
عجلان السكونى لابى جعفر عليه السلام انى ربما قسمت الشئ بين اصحابى اصلهم به فكيف
اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة فى الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شئ
حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين و
اثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية
اخرج منه العشر ان كان سقى بماء المطر او كان سيحا وان سقى بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر
وفى التمر والزبيب مثل ما فى الحنطة والشعير فان بقى الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقى
فليس عليه شئ حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن مسلم اباعبدالله عليه السلام
عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال على بن يقطين لابى الحسن الاول عليه السلام يكون
عندى المال من الزكوة فاحج به موالى واقاربى قال نعم لا باس وروى عبدالله بن سنان
عن ابى عبدالله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان
له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شئ وفى خبر اخر عن عبدالله بن سنان
قال قلت له مملوك فى يده مال اعليه زكوة قال لا قال قلت افعلى سيده فقال لا لانه لم يصل
الى السيد وليس هو للمملوك وفى رواية وهب بن وهب القرشى عن الصادق عليه السلام
عن ابائه عن على عليهم السلام قال ليس فى مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم
ابن مكرم الجمال عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من ارادها من بنى هاشم
فانها تحل لهم وانما تحرم على النبى صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذى يكون بعده
وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمن عن ابى عبدالله عليه السلام قال ان صدقات
رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات على عليه السلام تحل لبنى هاشم وروى الحلبى
٣ مسلم عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبنى هاشم وبنى المطلب وروى محمد بن اسمعيل
ابن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلى وكتبت اليه اخبره
٢ الى ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقى صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لى
ولغيرى وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بنى هاشم
لا تحل لبنى هاشم الا فى وجهين ان كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا او صدقة بعضهم

على بعض واما صدقة الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لباه ومتى سأله اعطاه ومتى ناجاه اجابه **باب** نوادر الزكوة روى عن علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان يقضى عنه الزكوة وولده محاويج ان دفعوها اضرّ بهم ذلك ضررًا شديدًا فقال يخرجونها فيعودوا بها على انفسهم ويخرجون منها شيئًا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحل للرجل ان ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك ٢ فيعيلوا

وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال يا ابا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز من الله عز وجل له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدًا ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه

باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها فقال يوخذ منها كما يوخذ من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسأل زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واعلموا ٢ فيه ٢ خاصة

انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
قال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول صلى الله عليه وآله
فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقاربه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة اسهم [۲ اقربائه]
فيهم واما المساكين وابنا السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين
وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني ان الخمس
بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمي اشترى
من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان
اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا [حللنا]
ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا اولادهم وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام
فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال [۲ ائتني]
هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل [۲ ابو عبد الله]
ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب [يؤخذ]
ذلك له في زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي الحسن
الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشئ فيقال هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف
نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراث
على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اني لآخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذلك الا
ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل
عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك يقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات
نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال عليه السلام ما انصفناكم
ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن علي بن مهزيار انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر
عليه السلام الى رجل يسأله ان يجعله في حل من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام
بخطه من اعوزه شئ من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له فقال هو من اهل هذه الآية يسألونك عن الانفال
وروى عنه داود بن كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا

الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات
ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا
وهو افسيكون باب حق الحصاد والجذاذ قال الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده
وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ
منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجذاذ الحفنة بعد
الحفنة حتى تفرغ ويترك للحارس يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل
معافاره وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلثة لحفظه له
واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيديك جميعا وقال
الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح بالليل
ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم
يحضرك المساكين والسؤال ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع
ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسئل فقلت الله
يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان
امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت في كل شهر ولكل
ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من
الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت
تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم
فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه ويجب له
ان يفرضه على قدر طاقته وسعته باب الخراج والجزية روى عن مصعب بن
يزيد الانصاري قال استعملني امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام على
اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني
ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى
كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل

منه
[illegible]
ع القانع السائل والمعتر الذي يعتريك ولا يسئل
٢ كل
٣ ووسعه

عشرة دراهم وعلی کل جریب البساتین التی تجمع النخل والشجرة عشرة دراهم وامرنی ان القی کل نخل شاذ عن القری لمارة الطریق وابناء السبیل ولا اخذ منه شیئا وامرنی ان اضع علی الدهاقین الذین یرکبون البراذین ویتختمون بالذهب علی کل رجل منهم ثمانیة و اربعین درهما وعلی اوساطهم والتجار منهم علی کل رجل اربعة وعشرین درهما وعلی سفلتهم وفقرائهم علی کل انسان منهم اثنی عشر درهما قال فجبیتها ثمانیة عشر الف الف درهم فی سنة وروی فضیل بن عثمان الاعور عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من مولود یولد الا علی الفطرة فابواه اللذان یهودانه وینصرانه ویمجسانه وانما اعطی رسول الله صلی الله علیه وآله الذمة وقبل الجزیة علی رؤس اولئك باعیانهم علی ان لا یهودوا اولادهم ولا ینصروا واما اولاد اهل الذمة الیوم فلا ذمة لهم وفی روایة علی بن رئاب عن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان رسول الله صلی الله علیه وآله قبل الجزیة من اهل الذمة علی ان لا یاکلوا الربا ولا یاکلوا لحم الخنزیر ولا ینکحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلعم وقال لیست لهم الیوم ذمة وروی حریز عن زرارة قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ما حد الجزیة علی اهل الکتاب وهل علیهم فی ذلك شیء موظف لا ینبغی ان یجوز الی غیره فقال ذلك الی الامام یاخذ من کل انسان منهم ما شاء علی قدر ماله وما یطیق انما هم قوم فدوا انفسهم ان لا یستعبدوا او یقتلوا فالجزیة تؤخذ منهم علی قدر ما یطیقون له ان یاخذهم به حتی یسلموا فان الله عز وجل قال حتی یعطوا الجزیة عن ید وهم صاغرون وهو لا یکترث بما یؤخذ منه حتی یجد ذلا لما اخذ منه فیألم لذلك فیسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابی عبد الله علیه السلام ارایت ما یوخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزیة ویاخذون من الدهاقین جزیة رؤسهم اما علیهم فی ذلك شیء موظف فقال کان علیهم ما اجازوا علی انفسهم ولیس للامام اکثر من الجزیة ان شاء الامام وضع ذلك علی رؤسهم ولیس علی اموالهم شیء وان شاء فعلی اموالهم ولیس علی رؤسهم شیء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شیء کان صالحهم علیه رسول الله صلی الله علیه وآله وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام فی اهل الجزیة یوخذ من اموالهم ومواشیهم شیء سوی الجزیة قال لا قال وسالت ابا عبد الله علیه السلام عن صدقات اهل الذمة

وما يوخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحوم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم يوخذ منهم من ثمن لحوم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا تأخذوا الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دمائهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سال رجل اباعبد الله عليه السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شئ قال لا وسال محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سماه الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شئ ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا اعدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس يوخذ منهم الجزية لان النبي قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبي فقتلوه وكتاب يقال له جاماسب كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور فحرقوه وسال ابو الورد اباجعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية باب فضل المعروف قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل

اسمه داماسب

الجنة المعروف واهله اول من یرد علی الحوض وقال علی علیه السلام اهل المعروف فی الدنیا
اهل المعروف فی الاخرة وتفسیره انه اذا کان یوم القیمة قیل لهم هبوا حسناتکم لمن شئتم
وادخلوا الجنة وقال علیه السلام کل معروف صدقة والدال علی الخیر کفاعله والله یحب
اعانة اللهفان وقال الصادق علیه السلام اصنع المعروف الی کل احد فان کان اهله ٢ اغاثة
والا فانت اهله وقال ایما مؤمن اوصل الی اخیه المومن معروفا فقد اوصل ذلک الی
رسول الله صلی الله علیه واله وقال علیه السلام المعروف شیء سوی الزکوة فتقربوا الی الله عز وجل
بالبر وصلة الرحم وقال علیه السلام رایت المعروف کاسمه ولیس شیء افضل من المعروف
الا ثوابه وذلک یراد منه ولیس کل من یحب ان یصنع المعروف الی الناس یصنعه ولیس
کل من یرغب فیه یقدر علیه ولا کل من یقدر علیه یؤذن له فیه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة
والاذن فهنالک تمت السعادة للطالب والمطلوب الیه وقال ابو جعفر علیه السلام
صنایع المعروف تقی مصارع السوء وقال رسول الله صلی الله علیه واله افضل الصدقة
صدقة علی ظهر غنی وابدأ بمن تعول والید العلیا خیر من الید السفلی ولا یلوم الله عز وجل
علی الکفاف وقال علیه السلام ان البرکة اسرع الی البیت الذی یمتار فیه المعروف من الشفرة
فی سنام البعیر او السیل الی منتهاه وقال ابو جعفر علیه السلام لکل شیء ثمرة وثمرة المعروف ای بمنزلة الذروة ١٢ منه
تعجیله وقال الصادق علیه السلام رایت المعروف لا یصلح الا بثلث خصال تصغیره وستره
وتعجیله فانک اذا صغرته عظمته عند من تصنعه الیه واذا سترته تممته فاذا عجلته هنأته وان کان
غیر ذلک محقته ونکدته وقال علیه السلام للمفضل بن عمر یا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقی
الرجل ام سعید فانظر الی معروفه الی من یصنعه فان کان یصنعه الی من هو اهله فاعلم انه الی
خیر وان کان یصنعه الی غیر اهله فاعلم انه لیس له عند الله تعالی خیر وقال علیه السلام انما
اعطاکم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حیث وجهها الله عز وجل ولم یعطکموها
لتکنزوها وقال علیه السلام لو ان الناس اخذ واما امرهم الله به فانفقوه فیما نهاهم عنه
ما قبله منهم ولو اخذ واما نهاهم الله عنه فانفقوه فیما امرهم الله به ما قبله منهم حتی یاخذوه
من حق وینفقوه فی حق وقال رسول الله صلی الله علیه واله من اتی الیه المعروف فلیکافی به
وان عجز فلیثن فان لم یفعل فقد کفر النعمة وقال الصادق علیه السلام لعن الله قاطعی
سبیل المعروف قیل وما قاطع سبیل المعروف قال الرجل یصنع الیه المعروف فیکفره فیمنع

صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره **باب** ثواب القرض قال الصادق عليه السلام
مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال فی قول الله عز وجل
لاخير فی كثير من نجوٰهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف
القرض وقال ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها ٢ فيه
بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير
ان ايسر اداه وان مات احتسب من زكاته **باب** ثواب انظار المعسر صعد رسول الله
صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلام
ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل فی كل يوم
ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل
وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا
عليه بمالكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى
وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او يدع له
من حقه **باب** ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن
سيابه دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم
عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم **باب** استدامة النعمة باحتمال ٢ فماله
المؤنة قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس
عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة
فكادت تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار النعمة واحذروا ان تنتقل عنكم ٢ نعم الله
الى غيركم اما انها لم تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان على عليه السلام يقول ٢ لم
قل ما ادبر شیء فاقبل **باب** فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلام خياركم
سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعی فی حوائجهم وان
البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفی ذلك مرغمة الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول
الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابی
قال هم البارون بالاخوان فی العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون
عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل فی ذلك صاحب القليل فقال فی كتابه ويؤثرون على انفسهم

ولو کان بهم خصاصة ومن یوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال علیه السلام شاب سخی مرهق فی الذنوب احب الی الله عز وجل من شیخ عابد بخیل وروی ان الله عز وجل اوحی الی موسی ان لا تقتل السامری فانه سخی وقال النبی صلی الله علیه وآله من ادی ما افترض الله علیه فهو اسخی الناس وقال الصادق علیه السلام من یضمن لی اربعة باربعة ابیات فی الجنة انفق ولا تخف فقراً وانصف الناس من نفسك وافش السلام فی العالم واترك المراء وان کنت محقاً وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من ایقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال عز وجل وما انفقتم من شیء فهو یخلفه وهو خیر الرازقین وقال الصادق علیه السلام فی قول الله عز وجل کذلك یریهم الله اعمالهم حسرات علیهم قال هو الرجل یدع ماله لا ینفقه فی طاعة الله عز وجل بخلاً ثم یموت فیدعه لمن یعمل فیه بطاعة الله عز وجل وبمعصیة الله فان عمل فیه بطاعة الله رآه فی میزان غیره فرآه حسرة وقد کان المال له وان کان عمل فیه بمعصیة الله عز وجل قواه بذلك المال حتی عمل به فی معصیة الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لیس البخیل من ادی الزکوة المفروضة من ماله واعطی النائبة فی قومه انما البخیل حق البخیل من لم یؤد الزکوة المفروضة من ماله ولم یعط النائبة فی قومه وهو یبذر فیما سوی ذلك وروی عن الفضل بن ابی قرة السمندی انه قال قال لی ابو عبد الله علیه السلام اتدری من الشحیح قلت هو البخیل فقال الشح اشد من البخل ان البخیل یبخل بما فی یده والشحیح یشح بما فی ایدی الناس وعلی ما فی یدیه حتی لا یری فی ایدی الناس شیئاً الا تمنی ان یکون له بالحل والحرام ولا یقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله ما محق الاسلام محق الشح شیء ثم قال ان لهذا الشح دبیبا کدبیب النمل وشعبا کشعب الشرك وقال امیر المؤمنین علیه السلام اذا لم یکن لله عز وجل فی العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امیر المؤمنین علیه السلام رجل یقول الشحیح اعذر من الظالم فقال له کذبت ان الظالم قد یتوب ویستغفر ویرد الظلامة علی اهلها والشحیح اذا شح منع الزکوة والصدقة وصلة الرحم واقرأ الضیف والنفقة فی سبیل الله عز وجل وابواب البر وحرام علی الجنة ان یدخلها شحیح وقال الصادق علیه السلام المنجیات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة باللیل والناس نیام وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیهما السلام ما عال امرؤ فی اقتصاد وقال الصادق علیه السلام

لی السخی بالشیء المبذول لصاحبه غیر مستحق ... فی هامش النسخة

ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عزّ وجل يسألونك ماذا ينفقون قل العفو
والعفو الوسط وقال الله عزّ وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين
ذلك قواما والقوام الوسط **باب** فضل سقي الماء قال امير المؤمنين عليه السلام
اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرّى ومن سقى كبداً حرّى من بهيمة
أو غيرها اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان
كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا نفساً
ومن احيا نفساً فكانما احيا الناس جميعاً **باب** ثواب اصطناع المعروف الى العلوية
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يداً كافيته يوم
القيمة وقال عليه السلام اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف ولو جاؤا بذنوب
اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احبّ
ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال
الصادق عليه السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد ايها الخلائق انصتوا فان
محمداً يكلمكم فتنصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر
الخلائق من كانت له عندي يدٌ او منّةٌ او معروفٌ فليقم حتى اكافيه فيقولون
بآبائنا وامهاتنا واي يدٍ واي منّة واي معروف لنا بل اليد والمنّة والمعروف لله
ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احداً من اهل بيتي او برّهم
او كساهم من عري او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك
فيأتي النداء من عند الله عزّ وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم
من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته
صلوات الله عليهم **باب** فضل الصدقة قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام
البرّ والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة
سوء وقال الصادق عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء

٢ قبل يحجبون
٣ ميتة

واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحى سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل ٢ لحيي
على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان تقع
في يد العبد وقال عليه السلام الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا
من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطانا كلهم يأمره ان لا يفعل وقال عليه السلام
يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويأمر السائل ان يدعو له وقال عليه السلام
باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله
عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل
من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع
بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد عليه السلام سبعين
بابا من الشر وقال صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفي غضب الرب جل جلاله وروى
عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة
في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة
بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل
عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام لا صدقة وذو رحم
محتاج قال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول
وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل
الصادق عليه السلام عن السائل يسأل ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقعت في قلبك
الرحمة له وقال عليه السلام اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى
الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام ان قال يا
موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن
يبلونك فيما خولتك ويسألونك فيما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران وقال عليه السلام ٢ ضمانا
اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسألته
فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلام فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال ٢ جاءه

وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب عز وجل الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول الرب عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب خلصني منها فيقول الرب عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال الصادق عليه السلام اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لاوجروا كلهم من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق عليه السلام اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلام اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسألة فتح عليه باب فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل اليها ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى احب شيئا لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسألة واحب لنفسه ان يسأل وليس شيء احب اليه من ان يسأل فلا يستحي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو بشسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر عليه السلام لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه ونكت في الارض ثم رفع رأسه فقال افعل ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره

Margin notes:
٢ فقال — نسخة
٢ ان لا يبقى — نسخة
٢ ينتقص ٣ شيئا — نسخة
١٢ الى الله عز وجل — نسخة
[illegible]

٢ للانسان ان يقول لانسان ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فياخذه ويكون على المائدة ويكون بعض
الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن
الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق ع المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه
واله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم
من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا
والتطلع في الدور والضحك بين القبور وروي عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام
عن ابائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر
٢ يرتجي البغيبغة وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا
غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه
من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين
٢ من ضربك اعطي انا وتبخل انت به انا انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد مسألتي ثم اعطيته بعد
المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره
٢ من في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد
عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه
ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين و
والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه
بالفعل **باب** ثواب صلة الامام عليه السلام سئل الصادق عليه السلام عن قول الله
عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام عليه السلام وقال
عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم ينفق في غيره في سبيل الله عز وجل
٢ موالينا ٣ الله وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي شيعتنا يكتب له ثواب
صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا **باب** علة
فرض الصيام سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله
عز وجل الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم
٢ يستوي الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يستوي بين خلقه وان يذيق
الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف فيرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا

عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائل علة الصوم لعرفان مس الجوع
والعطش ليكون ذليلا مستكينا ماجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه
من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من
اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد الى ابي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم
فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام فيمن
انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال لأي شيء فرض الله ان
عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين
يوما الجوع والعطش والذي ياكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم
عليه السلام ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي
صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع
خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون
قد كفر خطيئة آدم ابيه عليه السلام والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة
امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة
يطعمه الله عز وجل من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد

باب فضل الصيام

قال ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلام قال الله تبارك
وتعالى الصوم لي وانا اجزي به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل
والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم بشيء ان فعلتموه تباعد الشيطان عنكم كما تباعد المشرق كتباعد
من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل
والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام
وقال الصادق عليه السلام لمعلى بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه

[illegible]

قال بلى قال اصل الصلوة و فرعه الزكوة و ذروته و سنامه الجهاد فی سبیل الله عز و جل الا اخبرك
بابواب الخیر الصوم جنة من النار و قال علیه السلام فی قول الله عز و جل و استعینوا بالصبر
و الصلوة قال یعنی بالصبر الصوم و قال علیه السلام اذا نزلت بالرجل النازلة او الشدة فلیصم
فان الله عز و جل یقول و استعینوا بالصبر و الصلوة و قال النبی صلی الله علیه و آله ان الله
تبارك و تعالی وكل ملائكته بالدعاء للصائمین و قال اخبرنی جبرئیل علیه السلام عن ربی تعالی — ربه
ذكره انه قال ما امرت ملائكتی بالدعاء لاحد من خلقی الا استجبت لهم فیه و قال الصادق ع
اوحی الله تبارك و تعالی الی موسی علیه السلام ما یمنعك من مناجاتی فقال یا رب اجلك عن
المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحی الله عز و جل الیه یا موسی لخلوف فم الصائم اطیب عندی
من ریح المسك و قال الصادق علیه السلام للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة
عند لقاء ربه عز و جل و قال علیه السلام من صام لله عز و جل یوما فی شدة الحر
فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك یمسحون وجهه و یبشرونه حتی اذا افطر قال الله عز و جل
ما اطیب ریحك و روحك یا ملائكتی اشهدوا انی قد غفرت له و قال ابو الحسن الاول
علیه السلام قیلوا فان الله عز و جل یطعم الصائم و یسقیه فی منامه و قال الصادق علیه السلام
نوم الصائم عبادة و صمته تسبیح و عمله متقبل و دعاؤه مستجاب باب وجوه الصوم
روی عن الزهری انه قال قال لی علی بن الحسین علیهما السلام یوما یا زهری من این جئت
فقلت من المسجد قال ففیم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رایی و رای اصحابی
علی انه لیس من الصوم شیء واجب الا صوم شهر رمضان قال یا زهری لیس كما قلتم الصوم علی
اربعین وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان و عشرة اوجه منها صیامهن
حرام و اربعة عشر وجها منها صاحبها فیها بالخیار ان شاء صام و ان شاء افطر و صوم الاذن
علی ثلثة اوجه و صوم التادیب و صوم الاباحة و صوم المرض و صوم السفر قلت
جعلت فداك فسرهن لی قال اما الواجب فصیام شهر رمضان و صیام شهرین متتابعین — صوم
لمن افطر یوما من شهر رمضان عمدا متعمدا و صیام شهرین متتابعین فی كفارة الظهار قال الله عز و جل — عامدا
و الذین یظاهرون من نسائهم ثم یعودون لما قالوا فتحریر رقبة من قبل ان یتماسا ذلكم توعظون به
و الله بما تعملون خبیر فمن لم یجد فصیام شهرین متتابعین من قبل ان یتماسا و صیام شهرین
متتابعین فی قتل الخطاء لمن لم یجد العتق واجب لقول الله عز و جل و من قتل مؤمنا خطاء

فتحرير رقبةٍ مؤمنةٍ ودية مسلّمة الى اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام
ثلثة ايام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرقٍ وصيام اذى حلق الراس
واجب قال الله عزّ وجلّ فمن كان منكم مريضاً او به اذىً من راسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار فان شاء صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد ٢ صام ن
الهدى قال الله تعالى فمن تمتّع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عزّ وجلّ
ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة
او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياماً ثم قال او تدرى كيف يكون عدل ذلك
صياماً يا زهري قال قلت لا ادرى قال تقوّم الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البرّ
ثم تكال ذلك البر اصواعاً فيصوم لكل نصف صاع يوماً وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف
واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلثة ايام التشريق وصوم يوم الشك
أُمرنا به ونُهينا عنه امرنا ان نصوم مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم
الذي يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئاً كيف يصنع
قال ينوى ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان
من شعبان لم يضره فقلت له وكيف يجزى صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلاً
صام يوماً من شهر رمضان تطوعاً وهو لا يدرى ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك
اجزاء عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم
يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان ١٢ ايام ن
وصوم يوم عرفة ويوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما ٢ صوم ن
صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعاً الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعاً الا باذن سيده
والضيف لا يصوم تطوعاً الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم
فلا يصومنّ تطوعاً الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبي اذا راهق بالصوم تاديباً وليس
بفرضٍ وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديباً وليس

[illegible]

بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تأديباً وليس بفرض
واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسياً او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله عز وجل ذلك له واجزئ
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم
وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر فى الحالتين جميعا فان صام فى السفر
او فى حال المرض فعليه القضاء فى ذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر **باب** صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد
ابن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى
يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل
من ذلك الى صيام ثلثة ايام فى شهر الخميس فى اول الشهر والاربعاء فى وسط الشهر والخميس فى
فى آخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابى عليه السلام يقول ما من احد ابغض
الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبنى الله
عز وجل على ان اجتهد فى الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك
شيئا من الفضل عجزا عنه وفى رواية حماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام قال صام
رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام
يوما لا ويوما نعم ثم قبض عليه السلام على صيام ثلثة ايام فى الشهر وقال يعدلن صوم الدهر
ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد قلت واى الايام هى قال اول خميس
فى الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التى تصام
فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا انزل على احدهم العذاب نزل فى هذه الايام فصام رسول الله
صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابى عبد الله عليه السلام
قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف
والايمان بالله فان جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمى قال
قلت لابى عبد الله عليه السلام اخبرنى عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت فى اول الليل
فاعلم انى قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المومنين
عليه السلام صيام شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام
فى كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفى رواية

عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم
خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس فيوم يعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه الخميسين
النار واما الصوم فجنة وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يصام
في يوم الاربعاء لانه لم يعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام
ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول
الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فانه افضل
وسأل عيص بن القاسم اباعبد الله عليه السلام عمن لم يصم الثلاثة من كل شهر وهو يشتد
عليه الصيام هل فيه فداء فقال مدّ من طعام في كل يوم وروي ابن مسكان عن ابراهيم بن المثنى
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم ثلاثة ايام في كل شهر فما يجزي عني
ان اتصدّق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم وروي الحسن
ابن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر او لابي عبد الله عليهما السلام صوم ٢ عن
ثلاثة ايام في الشهر أؤخره في الصيف الى الشتاء فاني اجده اهون علي فقال نعم فاحفظها وروي
ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بما جرت السنة في الصوم فقال ثلاثة
ايام من كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعاء في العشر الاوسط والخميس في العشر الاخير ٢ الآخر
قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم فقال نعم وروي داود الرقي عن ابي عبد الله ٢ فقال
عليه السلام قال لافطارك في منزل اخيك افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين
ضعفا وروي جميل بن دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صائم فافطر
عنده ولم يعلمه بصومه فيمنّ عليه كتب الله له صوم سنة قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذا في السنة والتطوع جميعا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت سفرا
واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا فصم ثلاثة ايام للشهر الذي تريد الخروج فيه وروي كان
انه سئل العالم عليه السلام عن خميسين يتفقان في آخر الشهر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق ٢ العشر
الثاني **باب** صوم التطوع وثوابه من الايام المتفرقة سأل محمد بن مسلم وزرارة بن اعين
اباجعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما نزل
شهر رمضان ترك وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوما تطوعا
ادخله الله عز وجل الجنة وروي جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة قال

في صوم عرفة ويوم التروية
٣٠

(له كعدل ٢ن) رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوماً في سبيل الله كان يعدل سنة يصومها وقال الصادق
عليه السلام من تطيب بطيب أول النهار وهو صائم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما من صائم يحضر قوماً يطعمون إلا سبحت له أعضاؤه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلاتهم
استغفاراً وروي عن موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام أول يوم من عشر ذي الحجة
كتب الله له صوم ثمانين شهراً فإن صام التسع كتب الله له عز وجل له صوم الدهر وقال الصادق عليه السلام
صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروي أن في أول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم
خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبة داود
عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروي عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله
عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال إن شئت صمت وإن شئت لم تصم وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين
عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً فسألهما فقالا إن صمت فحسن وإن لم تصم فجائز وروى
عبد الله بن مغيرة عن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال أوصى رسول الله صلى الله
عليه وآله إلى علي عليه السلام وحده وأوصى علي إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً
وكان الحسن إمامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم
ثم جاء بعد ما قبض الحسن ع فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين
عليه السلام صائم فقال له الرجل إني دخلت على الحسن وهو يتغدى وأنت صائم ثم دخلت عليك
وأنت مفطر فقال إن الحسن عليه السلام كان إماماً فأفطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتأسى به
(٢ فيتأسّى ن) الناس فلما أن قبض كنت أنا الإمام فأردت أن لا يتخذ صومي سنة وليتأسى الناس بي وروى حنان بن
سدير عن أبيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك إنهم يزعمون أنه يعدل صوم
سنة قال كان أبي عليه السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة
فأتخوف أن يضعفني عن الدعاء وأكره أن أصومه وأتخوف أن يكون يوم عرفة يوم الأضحى وليس
بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله إن العامة غير موفقين لفطر ولا أضحى وإنما كره
(٢ كاد ن) عليه السلام صوم يوم عرفة لأنه كان يكون يوم العيد في أكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله
الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام أمر الله عز وجل ملكاً فنادى أيتها
الأمة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا وفقكم الله
لفطر ولا أضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروي عن الحسن بن علي

الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشّينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابراهيم عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروي ان في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن اعظمها واشرفها قال قلت له فاي يوم هو قال هو يوم نصب امير المومنين عليه السلام علما للناس قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واهل بيته وتبرأ الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلام كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة واما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذابا وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس روحه ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا عليه السلام ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء **باب** ثواب صوم رجب روى ابان بن عثمان عن كثير النوا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نوحا عليه السلام ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلام من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسألته ومن زاد زاده الله عز وجل

٢ واعظمها واشرفها

٢ غير ثقة

وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام رجب نهر في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات من صام يوما
من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت
ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل رجب **باب** ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة
الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان كله كان له طهورا من كل زلة ووصمة
وبادرة وقال ابو حمزة قلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر
في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن
ابن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من
صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة
في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد
زار الله عز وجل كما ان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم عصى الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل
وليس ذلك على ما يتأوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام
صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين توبة من الله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس
ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله عليه السلام
وينهى الناس ان يصلوهما هو على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى
الناس ان يصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يفصل بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان
علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صام
رسول الله صلى الله عليه وآله وصل بشهر رمضان صامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنته الا
ان اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي صلعم اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية ان يمنعن
رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته اذا كان شعبان صام وصمن معه وكان عليه السلام يقول شعبان
شهري وقال الصادق عليه السلام من صام ثلثة ايام من اخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له

صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة
النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل
ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان

باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد
عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله
صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع
فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض الله عز وجل ومن ادى فريضة
من فرايض الله كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه
الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك
عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما
فقال الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما ١٢ انّ
او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف
الله تعالى عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة وآخره اجابة والعتق من النار ولا غنا بكم ولا غنى
فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنا بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله
بهما فشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غناء بكم عنهما فتسألون الله عز وجل
فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون من النار وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع
الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو
سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ٣ النيران
ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم ٢ فلم
يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا
بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام و
تلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا

حتى ينقضى شهر رمضان قد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا اطلع
هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة ٢ الشيطان
وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار
وينادى مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى ٢ هل من تائب
اذا اطلع هلال شوال نودى المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام
اما والذى نفسى بيده ما هى بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام
ان النبى صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه
عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتمونى عن ليلة القدر ولم
اطوها عنكم لانى لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوى فصام
نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز
بجائزة الرب عز وجل قال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال
ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا فى ليلة وحفظ ٢ لحسن
فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال جابر قلت له جعلت فداك
ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال على عليه السلام لما حضر من شهر رمضان قام
رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس
وقال ادعونى استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين
من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضى شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه
الا والدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ان الله
تبارك وتعالى فى كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان اخر ليلة
منه اعتق فيها مثل ما اعتق فى جميعه وفى رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب ٢ خمر ٣ جرز
شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير
واعطى كل سائل وروى هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له فى شهر
رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصى ولده ويقول اذا دخل
شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الاجال وفيه يكتب وفد الله الذين
يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل فى الف شهر وقال الصادق عليه السلام ان عدة

الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان واستقبل الشهر بالقرآن **قال** مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه تكامل نزول القرآن ليلة القدر **وروى** سليمن بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب فضائل شهر رمضان

باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان **قال** امير المؤمنين عليه السلام اذا رايت الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القرآن فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه **وقال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربي وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته **وكان** من قول امير المؤمنين عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير المتصرف في منازل التقدير آمنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك آية من آيات سلطانه وامتهنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك لك مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه جعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امن من الآفات وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على محمد النبي وآله اللهم

فتنه ٢
١٢ امتحنك
العاهات
٢ ممتن

افعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين **باب** ما يقال في اول يوم من شهر رمضان **روي** عن العبد الصالح
موسى بن جعفر عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر
ان من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر
ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسالك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك
التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي
غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن سيا اركلا
صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي
تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب
التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تهتك
العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما احاذر بالليل والنهار في ٢ شئ صح
مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما
بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب اسرافيل وميكائيل
وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به يا عظيم ٢ سميت
انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير
بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد والبسني في مستقبل سنتي
هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرائمك وجسيم احببتني وبلغني
عطائك ومن خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك ٢ وارزقني
يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو
يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني مواليا
لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل وقول وفعل يباعدني منك
واجلبني الى كل عمل وقول وفعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل
عمل وفعل وقول يكون مني اخاف سوء عاقبته ومقتك اياي عليه حذرا ان تصرف وجهك
الكريم عني واستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي
هذه في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك
ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن قال

بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان يحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي
لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا واستعمالي
لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم كما كفيت
نبيك محمدا صلواتك عليه واله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك
وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنها وشرورها وفتنها
واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى منتهى اجلي النعم
اسألك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها
حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني اللهم من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى الهي
اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد وآتني كلما سألتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني
بالدعاء وتكفلت بالاجابة وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر ٢ يا ارحم الراحمين
رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر
الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم
فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية وصحح لي فيه بدني واوسع
فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وآل محمد
واذهب عني فيه النعاس والكسل والسآمة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبني
فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عني
فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه
من الشيطان وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وختله وامانيه وخدعه نفثه ووسوسته
وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع ٢ احزابه
كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني فيه صبرا ٢ [illegible]
وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني
فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والخشوع والجزع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع
عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك فيه عني صبرا وايمانا ويقينا ٢ [illegible]

واحتسابا ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد
والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرهبة والرغبة والجزع والرقة وموفوع العمل ومستجاب
الدعاء ولا تحل بينى وبين شئ من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين باب
القول عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبل منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقى الاجر
وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار
الى آخره الحمد لله الذى اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه
منا فى يسر منك وعافية الحمد لله الذى قضى عنا يوما من شهر رمضان وقال عليه السلام يستحب
دعاء الصائم عند الافطار باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه روى محمد بن ٢ الصوم
مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب
والنساء والارتماس فى الماء وفى رواية منصور بن يونس عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع ان
الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم وروى محمد بن مسلم عنه
عليه السلام انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا
وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبى صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لى
ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدى واتباعهم من بعدى احدها الرفث فى الصوم وروى
ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم
قالت انى نذرت للرحمن صوما اى صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا
ولا تنازعوا فان الحسد يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب وقال امير المومنين عليه السلام
عليكم فى شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار
فتمحى به ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشده فى شهر رمضان بليل
ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبى صلى الله عليه وآله
ما من عبد صائم يشتم فيقول انى صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمنى الا قال الرب تبارك وتعالى
استجار عبدى بالصوم من شر عبدى قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة ٢ شتم
تسب جارية لها وهى صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلى فقالت
انى صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب

فقط **وقال** الصادق علیه السلام اذا صمت فلیصم سمعك و بصرك من الحرام والقبیح ودع المرأ وأذى الخادم ولیكن علیك وقار الصائم ولا تجعل یوم صومك كیوم فطرك ولا باس ان یحتجم الصائم فی شهر رمضان كذلك **رواه** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم فی شهر رمضان احتجمنا باللیل قال وسالته ایحتجم الصائم فقال انی اتخوف علیه ما یتخوف به علی نفسه قال قلت ما یتخوف علیه قال الغشی ان یثور به مرة قلت رایت ان قوی علی ذلك ولم یخش شیئا قال نعم ان شاء وكان امیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام یكره ان یحتجم الصائم خشیة ان یغشی علیه فیفطر ولا باس ان یكتحل الصائم بكحل فیه مسك ولا باس ان یكتحل الصائم بالحضض ولا باس بان یستاك بالماء او بالعود الرطب یجد طعمه ای النهار شاء **وروی** العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه سئل عن القلس[له] ایفطر الصائم فقال لا ولا باس بالمضمضة والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا یبلع ریقه حتی یبزق ثلثا وان تمضمض فدخل الماء حلقه فان كان فی ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء علیه **وسال** سماعة بن مهران ابا عبد الله ع عن رجل عبث بالماء یتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال علیه قضاؤه فان كان فی وضوء فلا بأس به قال وسالته عن القیء فی شهر رمضان قال ان كان شیء یبذره فلا باس وان كان شیء یكره علیه نفسه فقد افطر وعلیه القضاء **وسال** احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی ابا الحسن الرضا علیه السلام عن الرجل یحتقن تكون به العلة فی شهر رمضان فقال الصائم لا یجوز له ان یحتقن ولا یجوز للصائم ان یستعط ولا بأس ان یصب الدواء فی اذنه ولا باس ان یزق الفرخ ویمضغ الخبز للرضیع من غیر ان یبلع شیئا ولا بأس ان یشم الطیب الا المسحوق منه یصعد الی دماغه ولا باس بان یذوق الطباخ المرق وهو صائم بلسانه من غیر ان یبلغه لیعرف حلوه من حامضه **وروی** عن منصور بن حازم انه قال قلت لابی عبد الله علیه السلام الرجل یجعل النواة فی فیه وهو صائم قال لا قلت فیجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار فی شهر رمضان فلیتم صیامه ولا قضاء علیه **وروی** عمار بن موسى الساباطی عن ابی عبد الله علیه السلام فی الصائم ینزع ضرسه قال لا ولا یدمی فمه **وروی** عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله علیه السلام اذا صام تطیب بالطیب ویقول الطیب تحفة الصائم **وروی** العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه سئل عن الرجل یدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم یخش ضعفا ولا باس بالقبلة للصائم للشیخ الكبیر فاما الشاب الشبق فلا فانه لا یؤمن ان تسبقه شهوته وقد سئل النبی صلی الله علیه وآله عن الرجل یقبل امرأته وهو صائم قال هل هی الا ریحانة

[له] القلس ما خرج من الحلق ملأ الفم او دونه ولیس بقیء فان عاد فهو القیء ق

۲ یبذره

۲ یستعط

يشمها وافضل ذلك ان يتنزه الصائم عن القبلة فقد قال امير المومنين عليه السلام اما يستحيي احدكم
الا يصبر يوما الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان ١ انّ ٣ يقول
فادفق كان عليه عتق رقبة **وسأل** رفاعة بن موسى اباعبد الله عليه السلام عن رجل
لامس جاريته في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود
ابدا ويصوم يوما مكان يوم **وسأله** سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال ١ يلزق
ما لم يخف على نفسه فلا بأس **وروى** محمد بن العيص التيمي عن ابن رئاب قال سمعت
اباعبد الله عليه السلام ينهى عن النرجس للصائم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان
الاعاجم **وسئل** الصادق عليه السلام عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل
يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال
لان الطيب سنة والريحان بدعة للصائم **فكان** الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم ٢ وكان
الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة **وروى** ان من تطيب بطيب اول
النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل
عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوبا **وقد** روى
عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة **وسأل** حنان بن سدير اباعبد الله
عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل
الماء بقبلها **باب** ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمدا او ناسيا **روى** الحسن
ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان
متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا
فان لم يقدر تصدق بما يطيق **وروى** عبد المومن بن القسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ٢ الهيثم
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت
امراتي في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم
شهرين متتابعين قال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبي صلى الله عليه وآله بعذق
في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال
والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك
فانه كفارة لك **وفي** رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله [illegible]

اتى به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعاً من تمر وروى ادريس بن هلال
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون
صاعاً من تمر فبذلك امر النبي صلى الله عليه وآله الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك وروى
محمد بن النعمان عنه ع انه سئل عن رجل افطر يوماً من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من جريبين
طعام وهو عشرون صاعاً وفي رواية المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل
اتى امرأته وهو صائم وهي صائمة فقال ان كان اكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته ١ استكرهها
فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطاً نصف الحد وان كانت
طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطاً وضربت خمسة وعشرين سوطاً قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله لم اجد ذلك في شيء من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابراهيم بن هاشم وروى شيئاً في ذلك من
الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل
شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسأل هل عليك في افطارك في شهر
رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضرباً وفي رواية
سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر
ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل في الثالثة وقال الصادق ع من افطر فليقتل
يوماً من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمداً فعليه كفارة
واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوماً من شهر رمضان
متعمداً ان عليه ثلث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود
ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن
عثمان العمري قدس الله روحه وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل
عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله فليتم صومه وسأله روى
عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فيجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه قال مصنف ٢ فيجامع
هذا الكتاب رحمه الله وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي عن
الائمة عليهم السلام وروى علي بن رياب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي لذلك
جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروي في خبر آخر ان من جامع

في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته
وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد
ابا ذلك وفي رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب
في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت
حلال وروى ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب في شهر
يومه رمضان ثم يستيقظ ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما آخر فان لم
يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز له وسأل عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان
فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم
ويصوم غيره وسأل العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام
قبل ان يغتسل قال لا باس وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى
قال فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى
صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله
عليه السلام وبهذه الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران
وكان واقفيا باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ
٢ فان بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب
عليه الجوع او العطش افطر وروى عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة
فقد وجب عليه صيام شهر رمضان وسأل سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام وفي
رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام قال ما بينه
وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل
ذلك فتركته وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه
الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة
سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك
تأديب باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال

اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا وليس بالرأي والتظني وليس الرؤية ان تقوم
عشرة نفر ينظرون فيقول واحد منهم هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه لكن اذا رآه واحد رآه الف
وروى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية
وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد
ولا اثنان ولا خمسون وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا
الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل فان غم عليكم فعدوا ثلثين
ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان
يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل سماعة عن اليوم في شهر
رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة
انسان وقال علي عليه السلام لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في شهر
رمضان وحده لا يبصره غيره أله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصم مع الناس وروى
محمد بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت
ظل رأسك فيه فهو لثلث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق
عليه السلام اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام
اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة
ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم
شهرا يتوخى ويحسب فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر
رمضان اجزاه وسأل العيص بن القسم عن الهلال اذا رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين
ايجوز ذلك قال نعم باب صوم يوم الشك سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك
فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه

غمي

ابي عبد الله

من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك
فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوى
من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر ٢ يقول
رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان **وسأل** بشير النبال
ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان
من شهر رمضان فيوم وفقت له **وسأل** عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم
حتى يقوم القائم عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي
تشك فيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله ٢ شك
عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة **وقد روي** عن عيسى بن ابي منصور انه قال
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر اصام ٢ اصام
الامير ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه **وقال** الصادق عليه السلام لو قلت
ان تارك التقية كتارك الصلاة لكنت صادقا **وقال** عليه السلام لا دين لمن لا تقية له **وروى**
عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية
والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية وافطر قبل الرؤية قال قلت له يا بن رسول الله صلى الله ٢ للرؤية للرؤية
عليه وآله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
لان اصوم يوما من شهر شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان **قال** مصنف هذا الكتاب
رحمه الله وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري
في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه **باب** الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان **سئل**
الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس
عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه **وروى** صفوان بن
يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان
وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم
قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا فيه قبل طلوع الفجر **باب** الوقت الذي
يحل فيه الافطار ويجب فيه الصلاة **روى** عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلاة

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم وتحل فيه صلوة الغداة روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام في قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم وامسى على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصنع لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى الله عليه وآله فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر اخر وهو الفجر الذي لا شك فيه وسال سماعة بن مهران عن رجلين قاما ينظران الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما ارى شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم اعاد النظر فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرآه قد طلع فليتم صومه ويقضي يوما آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان ابن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسخر فاكل

له
كالقبطية
فاتكى
يشك
ينظران

فقال يتم ويقضي **وروى** محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اتمه اما
انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء **باب حد المرض الذي يفطر صاحبه** **روى**
ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم ويدع
الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه **وروى** جميل بن
دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت يوما بالمدينة في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله بقصعة ٢ حممت
فيها خل وزيت فقال لي افطر وصل وانت قاعد **وروى** بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله ٢ وقال
عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم فقال اذا لم يستطع
ان يتسحر **وروى** سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها
عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينيك رديء
وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد ٢ عينه
افطر **وقال** عليه السلام كلما اضربه الصوم فالافطار له واجب **باب ما جاء فيمن يضعف**
عن الصيام من شيخ او شاب او حامل او مرضع **روى** العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق
كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما **وروى**
عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه
قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى **وفي** رواية ابن بكير انه سئل الصادق
عليه السلام عن قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين
كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد **وروى** ٢ عطش
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب
والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما
ان يتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه
ثم يقضيانه بعد **وسأل** عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال يتصدق كل يوم بمد من حنطة ٢ يتصدق
باب ثواب من فطر صائما **روى** ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال

من فطر صائما فله اجر مثله وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابى عليه السلام
فى شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدرى اى ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه
شهر رمضان فما ذاك فقال له ابى تقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالى عشر رقاب من ولد
اسمعيل فقال له سدير بابى انت وامى لا يبلغ مالى ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة
فى كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر فى كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى
وعشرة فقال له ابى عليه السلام فذاك الذى اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل
عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكر عن ابى الحسن عليه السلام انه قال
تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان على بن الحسين عليه السلام اذا كان اليوم
الذى يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان وقت المساء اكب على القدور
حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم
يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه وقال النبى صلى الله عليه وآله من فطر فى هذا
الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله تعالى عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه
فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم
يعطى هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر به صائما او شربة من ماء
عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك باب ثواب التسحر قال رسول الله صلى الله
عليه وآله السحور بركة وقال عليه السلام لا تدع امتى السحور ولو على حشفة تمر وسأل سماعة
اباعبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما فى شهر رمضان فان الفضل فى
السحور ولو بشربة من ماء واما فى التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأل
ابو بصير عن السحور فى اداء الصوم اواجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما
فى شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك فى شهر رمضان وقال النبى صلى الله
عليه وآله تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروى
عن امير المؤمنين صلوات الله عليه عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال ان الله عز وجل
وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق
والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان يستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق عليه السلام
فقال آكل وانا اشك فى الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا

الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر كله **باب** الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض
وردت الاخبار والاثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ
من الفرض وممن روى ذلك الحلبى وابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله ع **باب** الصلوة فى شهر
رمضان **سال** زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر و اباعبد الله ع عن الصلوة فى شهر
رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صلى الله عليه واله كان اذا صلى العشاء الاخرة
انصرف الى منزله ثم يخرج من اخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلى فخرج فى اول ليلة من شهر
رمضان ليصلى كما كان يصلى فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث
ليال فقام فى يوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل فى
شهر رمضان من النافلة فى جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجمعوا ليلا فى شهر رمضان
لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها
الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل فى سنة خير من كثير فى بدعة **وروى** ابن مسكان
عن الحلبى قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث عشرة
ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلى وانا
كذلك اصلى ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه واله **وروى** عبد الله بن المغيرة
عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصلوة فى شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله ٢ الصبح
صلى الله عليه واله اعمل به واحق **وممن** روى الزيادة فى التطوع فى شهر رمضان زرعة عن ٢ من
سماعة ومهاو اقبيان قال سالته عن شهر رمضان كم يصلى فيه قال كما تصلى فى غيره الا ان لشهر
رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغى للعبد ان يزيد فى تطوعه فان احب وقوى على ذلك
ان يزيد فى اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلى قبل ذلك يصلى من هذه
العشرين اثنتى عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل التى
كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلى ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلى واحدة يقنت فيها
فهذا الوتر ثم يصلى ركعتى الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقى من شهر رمضان
عشر ليال فيصل ثلثين ركعة فى كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة يصلى منها بين المغرب والعشاء ٢ فليصل
اثنتين وعشرين ركعة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك

وفي ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما ان قوي على ذلك مائة ركعة ٢ عك
سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء
وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله انما اوردت
هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى
ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله باب ما جاء في كراهية السفر
في شهر رمضان روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن الخروج ٢ ابي ١٣ انساو
اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل
او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له سالته
بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت وسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له
حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله فالنهي
عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهية لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في هة
الصيام وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل
يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر
ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام
عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل ايهما ٢ فسئل ايهما
افضل يقيم ويصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه وروى
الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره
من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال ٢ الاعراض
تلقاه وافطر باب وجوب التقصير في الصوم في السفر روى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر قال ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله
انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي
ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه وسال
عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال

ما بينهما من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام
انه قال لو ان رجلا مات صائما فى السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر
عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال
وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى
العيص بن القسم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل فى شهر رمضان مسافرا
افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة فى شهر رمضان ومعه
الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر
الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بامر رسول الله صلى الله عليه وآله ٢ أناس
وروى ابان بن تغلب عن ابى جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار
امتى الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وشرار
امتى الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم ٢ عدو (ن)
يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابى ايوب عن عمار بن مروان عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او فى معصية الله عز وجل
او رسول لمن يعصى الله عز وجل وطلب عدو وشحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال
عليه السلام لا يفطر الرجل فى شهر رمضان الا بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
قد اخرجت تقصير المسافر فى جملة ابواب الصلوة فى هذا الكتاب والحد الذى يجب فيه التقصير
والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع فى السفر فقد قال الصادق عليه السلام ليس من البر ٢ والحمد الذى (نسخه)
الصوم فى السفر وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته
وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان
خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام ٢ صومه (نسخه)
قال اذا سافر الرجل فى شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به
من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم
وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفى رواية رفاعة بن موسى عن
ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يقبل فى شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل
اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام

كراع الغميم موضع [illegible] عسفان [illegible] اميال من [illegible]

وان شاء افطر و روی یونس بن عبد الرحمن عن موسی بن جعفر علیه السلام انه قال
فی المسافر یدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم یکن اکل فعلیه ان یتم صومه ولا قضاء
علیه قال یعنی اذا کان جنابته من احتلام و سأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام ۲ کانت
عن الرجل یاتی جاریته فی شهر رمضان بالنهار فی السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له
فی اللیل سبحا طویلا قال قلت الیس له ان یاکل ویشرب ویقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر
فی الافطار والتقصیر رحمة وتخفیفا لموضع التعب والنصب و وعث السفر ولم یرخص له فی مجامعة
النساء فی السفر بالنهار فی شهر رمضان واوجب علیه قضاء الصیام ولم یوجب علیه قضاء
تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس وانی اذا سافرت فی شهر رمضان
ما اکل کل القوت وما اشرب کل الری والنهی عن الجماع للمقصر فی السفر انما هو نهی کراهة لا نهی ۲ هة
تحریم و روی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له رجل صام فی السفر فقال
ان کان بلغه ان رسول الله صلی الله علیه و آله نهی عن ذلک فعلیه القضاء وان لم یکن بلغه
فلا شیء علیه باب صوم الحائض والمستحاضة روی ابو الصباح الکنانی عن ابی عبد الله
علیه السلام فی امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او کان العشاء حاضت اتفطر قال نعم
وان کان قبل المغرب فلتفطر و عن امرأة تری الطهر فی اول النهار من شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم
شیئا کیف تصنع بذلک الیوم قال انما فطرها من الدم و روی عن علی بن مهزیار قال
کتبت الیه امرأة طهرت من حیضها او دم نفاسها فی اول یوم من شهر رمضان ثم استحاضت
فصلت وصامت شهر رمضان کله من غیر ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لکل صلاتین
هل یجوز صومها و صلاتها ام لا فکتب علیه السلام تقضی صومها ولا تقضی صلاتها لان
رسول الله کان یامر المؤمنات من نسائه بذلک و روی عن سماعة قال سالت ابا عبد الله
علیه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الایام التی کانت تحیض فیهن ثم تقضیها
من بعده و سأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن علیه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم
ذلک الیوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضی ذلک الیوم و روی العیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سالته عن المرأة تطمث فی شهر رمضان قبل ان تغیب الشمس قال تفطر حین تطمث و روی ۲ حیف
علی بن الحکم عن ابی حمزة عن ابی جعفر علیه السلام قال سالته عن امرأة مرضت فی شهر رمضان
او طمثت او سافرت فماتت قبل ان یخرج شهر رمضان هل یقضی عنها قال اما الطمث والمرض

فلا و اما السفر فنعم وروی ابن مسکان عن محمد بن جعفر قال قلت لابی الحسن علیه السلام
ان امرأتی جعلت علی نفسها صوم شهرین فوضعت ولدها وادرکها الحبل فلم تقدر علی الصوم ٢ تقو
قال فلتصدق مکان کل یوم بمد علی مسکین باب قضاء صوم شهر رمضان روی عقبة ٢ فلتصدق
بن خالد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل مرض فی شهر رمضان فلما برأ اراد الحج کیف
یصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فلیصمه وسأل عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن قضاء شهر ورُوی
رمضان فی ذی الحجة وقطعه قال اقضه فی ذی الحجة واقطعه ان شئت وروی الحلبی عن ٢ ن
ابی عبد الله علیه السلام قال اذا کان علی الرجل شیء من صوم شهر رمضان فلیقضه فی ای شهر شاء ایاما فلیقصه
متتابعة فان لم یستطع فلیقضه کیف شاء ولیحص الایام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسأل سلیمان
بن جعفر الجعفری ابا الحسن الرضا علیه السلام عن الرجل یکون علیه ایام من شهر رمضان ایقضیها
متفرقة قال لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصیام الذی لا یفرق صوم کفارة الظهار
وکفارة الدم وکفارة الیمین وروی جمیل عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام فی الرجل یمرض
فیدرکه شهر رمضان ویخرج عنه وهو مریض فلا یصح حتی یدرکه شهر رمضان آخر قال یتصدق
عن الاول ویصوم الثانی فان کان صح فیما بینهما ولم یصم حتی ادرکه شهر رمضان آخر صامهما
جمیعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتی یدخل الشهر الثالث من مرض فعلیه ان یصوم
هذا الذی دخله وتصدق عن الاول لکل یوم بمد من طعام ویقضی الثانی وروی ابن محبوب ٢ ن الطعام
عن الحرث بن محمد عن برید العجلی عن ابی جعفر علیه السلام فی رجل اتی اهله فی یوم یقضیه ٢ الحارث
من شهر رمضان قال اذا کان اتی اهله قبل الزوال فلا شیء علیه الا یوما مکان یوم وان اتی ٢ الکان
اهله بعد زوال الشمس فان علیه ان یتصدق علی عشرة مساکین لکل مسکین مد فان لم یقدر علیه صام یوما
مکان یوم وصام ثلثة ایام کفارة لما صنع وقد روی انه ان افطر قبل الزوال فلا شیء علیه وان
افطر بعد الزوال فعلیه الکفارة مثل ما علی من افطر یوما من شهر رمضان وروی سماعة
عن ابی بصیر قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن المرأة تقضی شهر رمضان فیکرهها زوجها ٢ صوم
علی الافطار فقال لا ینبغی ان یکرهها بعد زوال الشمس وسأل سماعة عن قول الصائم بالخیار الی
زوال الشمس قال ان ذلک فی الفریضة واما فی النافلة فله ان یفطر ای ساعة شاء الی غروب الشمس
وروی ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمی قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن
الرجل ینوی الصوم فیلقاه اخوه الذی هو علی امره فیسأله ان یفطر ایفطر قال ان کان تطوعا ٢ فسأله

اجزأه وحسب له وإذا كان قضاء فريضة قضاه وإذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ٢ اجزأ له
ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه
وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك
اليوم ان شاء وإذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا
وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء وإذا وجب
على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه
ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه
فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن
بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة
عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام
اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه انه قال
في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف
الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة
ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول ايام من المحرم
حتى يتم ثلاثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي
ثلاثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا بأس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه اياما ثم
يقطعها عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين باب قضاء الصوم عن الميت روى
ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل
شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مرض ثم مات وكان له
٢ قضى مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه وإذا مات رجل وعليه صوم
شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه
من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي بصومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك وإذا كان للميت وليان
فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد
روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه

من شاء من اهله **و** کتب محمد بن الحسن الصفار رضی الله عنه الی ابی محمد الحسن بن علی علیهما السلام
فی رجل مات وعلیه قضاء من شهر رمضان عشرة ایام وله ولیان هل یجوز لهما ان یقضیا
عنه جمیعا خمسة ایام احد الولیین وخمسة ایام الاخر فوقع علیه السلام یقضی عنه اکبر ولییه
عشرة ایام ولاء ان شاء الله **قال** مصنف هذا الکتاب رحمه الله وهذا التوقیع عندی مع توقیعاته الی
محمد بن الحسن الصفار بخطه علیه السلام **باب** فدیة صوم النذر **روی** احمد بن محمد بن ابی نصر
البزنطی عن ابی الحسن الرضا علیه السلام فی رجل نذر علی نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس
ان یصوم کل یوم اربعاء وهو الیوم الذی تخلص فیه فعجز عن ذلک لعلة اصابته او غیر ذلک فمد الله
عز وجل للرجل فی عمره واجتمع علیه صوم کثیر ما کفارة ذلک قال یتصدق لکل یوم بمد من حنطة تصدق
او تمر وفی روایة ادریس بن زید وعلی بن ادریس عن الرضا علیه السلام تصدق عن کل یوم بمد من حنطة ابن یزید زیاد
او شعیر **باب** صوم الاذن **روی** الفضیل بن یسار عن ابی عبد الله ابی جعفر علیه السلام قال قال
رسول الله صلی الله علیه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضیف علی من بها من اهل دینه حتی یرحل
عنهم ولا ینبغی للضیف ان یصوم الا باذنهم لئلا یعملوا شیئا فیفسد ولا ینبغی لهم ان یصوموا الا باذن
الضیف لئلا یحتشمهم ویشتهی فیترکه لهم **و روی** نشیط بن صالح عن هشام بن الحکم عن
ابی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله من فقه الضیف ان لا یصوم
تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن
صلاح العبد وطاعته ونصیحته لمولاه ان لا یصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابویه
ان لا یصوم تطوعا الا باذن ابویه وامرهما والا کان الضیف جاهلا وکانت المرأة عاصیة وکان
العبد فاسقا عاصیا وکان الولد عاقا **باب** الغسل فی اللیالی المخصوصة فی شهر رمضان وما جاء
فی العشر الاواخر وفی لیلة القدر **روی** العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام انه قال
یغتسل فی ثلث لیال من شهر رمضان فی تسعة عشر واحدی وعشرین وثلث وعشرین واصیب
امیر المؤمنین علیه السلام فی تسعة عشر وقبض علیه السلام فی احدی وعشرین قال
والغسل فی اول اللیل وهو یجزی الی اخره وقد روی انه یغتسل فی لیلة سبعة عشر **و روی**
زرارة وفضیل عن ابی جعفر علیه السلام قال الغسل فی شهر رمضان عند وجوب الشمس قبیله
ثم یصلی ویفطر **و روی** سماعة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال کان رسول الله صلی الله
علیه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحیی اللیل وتفرغ للعبادة

وروى سليمن بن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام انه قال صل ليلة احدى وعشرين
وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات **وقال** الصادق
عليه السلام في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي
ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه
وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي آخرها **واري** رسول الله
صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط
القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبريل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي اراك
كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي
يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه
ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يؤنسه بها افرأيت ان متعناهم سنين ثم
جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك
ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه خيرا من الف شهر من ملك بني امية
وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت
ليلة القدر لرفع القرآن **وسأل** حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة
قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر
قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها
من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو
المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عنى بذلك فقال ١٢ اي شهر
العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل
يضاعف لهم الحسنات **وسئل** الصادق عليه السلام كيف يكون ليلة القدر خيرا من الف شهر
قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر **وروى** علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل
في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن الفرقان
في ليلة القدر **وروى** عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن علامة
ليلة القدر فقال علامتها ان يطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت

وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبر بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان ابن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرون وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال يقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه الدعاء في الليلة الاولى من ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار

يرجى فيها ما يرجى — من — ٢ القدر — فيهن — ٢ عشرين — يقضي — الدعاء ليلة احدى وعشرين

ویا مولج النّهار فی اللیل ومخرج الحیّ من المیت ومخرج المیّت من الحیّ یا رازق من یشاء بغیر
حساب یا الله یا رحمن یا الله یا رحیم یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال
العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد واهل بیته وان تجعل فی هذه اللیلة ٢ وآل محمد
اسمی فی السعداء وروحی مع الشهداء واحسانی فی علیین واسائتی مغفورة وان تهب لی
یقیناً تباشر به قلبی وایماناً تذهب بالشک عنّی وترضینی بما قسمت لی واتنی فی الدنیا حسنة ٢ به الشک
وفی الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وارزقنی فیها شکرک وذکرک والرغبة الیک والانابة
والتوبة والتوفیق لما وفقت له محمداً وآله صلواتک علیهم اجمعین اللیلة الثانیة یا سالخ
النهار من اللیل فاذا نحن مظلمون ومجری الشمس لمستقرها بتقدیرک یا عزیز یا علیم ومقدّر القمر
منازل حتی عاد کالعرجون القدیم یا نور کل نور ومنتهی کل رغبة وولیّ کل نعمة یا الله یا رحمن
یا قدوس یا احد یا واحد یا فرد یا صمد یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال
العلیا والکبریاء والآلاء اسئلک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی هذه اللیلة ٢ واهلبیته
فی السعداء حتی ینتهی الی اخر الدعاء فی اول لیلة اللیلة الثالثة وهی لیلة القدر یا رب لیلة ٢ مع
القدر وجاعلها خیراً من الف شهر ورب اللیل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار
والارض والسماء یا باری یا مصور یا حنان یا منان یا الله یا رحمن یا الله یا قیوم یا الله یا بدیع
یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسالک ان تصلی
علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی هذه اللیلة فی السعداء الی آخره وتقول فیها اللهم اجعل
فیما تقضی وفیما تقدر من الامر المحتوم وفیما تفرق من الامر الحکیم فی لیلة القدر وفی القضاء الذی
لا یرد ولا یبدل ان تکتبنی من حجاج بیتک الحرام المبرور حجهم المشکور سعیهم المغفور ذنوبهم
المکفر عنهم سیئاتهم واجعل فیما تقضی وتقدر ان تمد لی فی عمری وان توسع لی فی رزقی وان تفک رقبتی ب نقضی و
من النار یا ارحم الراحمین وتقول فیها یا مدبر الامور یا باعث من فی القبور یا مجری البحور
یا ملیّن الحدید لداود صل علی محمد وآل محمد وافعل بی کذا وکذا اللیلة اللیلة الساعة الساعة
وارفع یدیک الی السماء وقله وانت ساجد وراکع وقائم وجالس ورَدِّده وقله فی آخر لیلة من شهر
رمضان اللیلة الرابعة یا فالق الاصباح یا جاعل اللیل سکناً والشمس والقمر حسباناً یا عزیز
یا علیم یا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام یا ذا الجلال والاکرام یا الله
یا رحمن یا الله یا فرد یا وتر یا الله یا ظاهر یا باطن یا حی لا اله الا انت لک الاسماء الحسنی

۲ تمه — والامثال العلیا والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء
اللیلة الخامسة یا جاعل اللیل لباساً والنهار معاشاً والارض مهاداً والجبال اوتاداً یا الله یا قاهر
یا جبار یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی
علی محمد وآل محمد ثم تتمه الی آخره اللیلة السادسة یا جاعل اللیل والنهار آیتین یا من محی آیة
اللیل وجعل آیة النهار مبصرة لتبتغی فضلاً من ربنا ورضواناً یا مفصل کل شیء تفصیلاً یا الله یا ماجد
یا الله یا وهاب یا الله یا جواد یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء
والالاء اسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی السعداء ثم تتمه الی آخره اللیلة السابعة
یا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساکناً وجعلت الشمس علیه دلیلاً ثم قبضته الیك قبضاً یسیراً
یا ذا الجود والطول والکبریاء والالاء لا اله الا انت یا قدوس یا سلام یا مؤمن یا مهیمن یا عزیز
یا جبار یا متکبر یا خالق یا باریء یا مصور یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا
۲ اللیلة الثامنة — والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد ثم تتمه الی آخره الثامنة یا خازن اللیل فی
الهواء ویا خازن النور فی السماء ویا مانع السماء ان تقع علی الارض الا باذنه وحابسهما ان تزولا
یا علیم یا عظیم یا غفور یا دائم یا الله یا دائم یا وارث یا باعث من فی القبور یا الله یا الله یا الله
لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد
۲ اللیلة التاسعة — ثم تتمه التاسعة یا مکور اللیل علی النهار ومکور النهار علی اللیل یا علیم یا حکیم یا الله
یا رب الارباب وسید السادات لا اله الا انت یا من هو اقرب الی من حبل الورید یا الله
یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی علی محمد
۲ اللیلة العاشرة — وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء العاشرة وهی اللیلة الوداع الحمد لله الذی لا شریك له الحمد لله
کما ینبغی لکرم وجهه وعز جلاله وکما هو اهله یا نور یا قدوس یا نور یا قدوس یا سبوح یا منتهی
التسبیح یا رحمن یا فاعل الرحمة یا الله یا علیم یا الله یا لطیف یا الله یا جلیل یا الله لك الاسماء
الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والالاء اسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد واهل بیته ثم تتمه
باول الدعاء باب وداع شهر رمضان روی ابو بصیر عن ابی عبدالله علیه السلام قال
تقول فی وداع شهر رمضان اللهم انك قلت فی کتابك المنزل علی نبیك المرسل وقولك الحق
شهر رمضان الذی انزل فیه القرآن هدی للناس وبینات من الهدی والفرقان وهذا
شهر رمضان قد انصرم فاسألك بوجهك الکریم وکلماتك التامات ان کان بقی علی ذنب

وداع اللیلة الخامسة
اللیلة السادسة
اللیلة السابعة

لم تغفره لي وتريد ان تحاسبني به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة
او ينصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على
نعمائك كلها اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون
في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين
والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر
رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه
فلك الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك اعنتنا ٢ الزاكي
عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة فما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم
فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه
بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا فيه من كل مرهوب وبلاء مجلوب وذنب ٢ و
مكسوب اللهم اني اسالك بعظيم ما سالك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك
وخاصة دعائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ
انزلتنا الى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة
علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وان تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها
له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر واكرم الذخر واحسن الشكر واطول العمر وادوم اليسر اللهم
واسالك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك
ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع لشهر
الناظرين والمتعرفين له في اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم
يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء
حتى ترينيه من قابل في اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء
اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فانا لك مسلم لا
ارجو نجاحا ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست اسماؤك وبلغني
شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبني من جميع البوائق الحمد لله الذي
اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر ويومه
وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روي عن سعيد النقاش قال قال لي ابو عبد الله ٢ سعد

عليه السلام اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت فاين هو قال في ليلة الفطر
في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلوة الفجر وفي صلوة العيدين وفي غير رواية سعيد وفي الظهر
والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر
ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني
الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم[٢] وروي انه لا يقال فيه ورزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك
في ايام التشريق وروى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان
القائل الحلال[٣] انما يعطي اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا
ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب وارفع يديك وقل يا ذا الطول
يا ذا الحول يا مصطفى محمد ونا صره صل على محمد وال محمد[٣] واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته انا وهو
عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسئل
حوائجك **باب** ما يجب على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين
روى محمد بن قيس عن جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال
منذ ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس وان شهدا بعد
زوال الشمس امر بافطار ذلك اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم
وفي خبر اخر قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم
عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار
الى عيدهم واذا رأى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوال واذا رأى بعد الزوال
فذلك اليوم من شهر رمضان **باب** النوادر روى الحسين بن شعيد عن ابن فضال[٢] قال
كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اسئله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر
رمضان ربما احتجت اليهم يحصدون لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم
يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا اضيق من طعامهم في شهر رمضان فكتب
عليه السلام بخطه اعرفه اطعمهم وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن
ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا وفي رواية حذيفة بن منصور
عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهراء عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان

[٢] هداكم
[٣] ان القادر يجاد آبر ...
[٣] محمدا
[٢] فضال

ثلثون يوماً لا ينقص والله ابداً وفي رواية محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله قال قلت له ان الناس يروون ان النبي صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله الا تاماً ولا يكون الفرائض ناقصة ان الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوماً وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين يوماً فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوماً وشهر رمضان ثلثون يوماً لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوماً وذو القعدة ثلثون يوماً لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اي شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص ابداً وشعبان لا يتم ابداً وسأل ابو بصير اباعبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثين يوماً وروي عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوماً ابداً قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقى كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائناً من كان الا ان يكون مسترشداً فيرشد ويبين له فان البدعة انما تمات وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الا بالله وروي عن معوية بن عمار قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن صيام ايام التشريق قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فاما بغيرها فلا باس ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال عليه السلام اني لست كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني ويسقيني وقال الصادق عليه السلام الوصال الذي نهى عنه هو ان يجعل الرجل عشاءه سحوره وسأل زرارة اباعبد الله عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروهاً وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوماً الى الليل وروي البزنطي عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن ابي جعفر عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل لا يجيء ولا يذهب انما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر المضاف الى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي انزل فيه القرآن جعل الله عز وجل مثلاً وعيداً وروي غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده قال قال علي بن ابي طالب صلوات الله عليه لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون

٢ سعيد
٢ ما

ما رمضان وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من
شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن
الرضا عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام
حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في
الفطر شيئاً وتقول في الاضحى شيئاً غيره فقال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه
فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا
ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام
اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال له جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي عليهما السلام
الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر
رمضان مضماراً لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف
آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون
ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى
حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد
للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم
في يد غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من
بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر
آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون
حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليه السلام وروى عن جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام
انه قال اذا كان اول يوم من شهر شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر
عليه السلام يا جابر جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز

باب الفطرة روى ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة

او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير
والتمر والزبيب فقال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله وروى محمد بن احمد بن يحيى
عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام
على يد ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني
وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب عليه السلام الي الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة
ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله
عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان
الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل
من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل
البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى
اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة ومن
حلت له لم تجب عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها ايعطيه غريبا
او يأكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عنهم
جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة
على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا بأس ان يعطي الرجل عن رأسين وثلاثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر آخر
قال لا بأس بان تدفع عن نفسك وعن من تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين
وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال
فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال
او بعده وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من
ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة

الا على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال الى ابي الطيب العسكري عليه السلام
هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب عليه السلام
نعم افعل ذلك وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه — ذلك افضل
فطرة شهر رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك انه كيف تجب عليه الفطرة
ولا تجوز شهادته اي ان شهادته جائزة كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن
الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو غائب عنه
في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه وتحضره الفطرة يزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار
لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلام لان اعطي في الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان
اعطي صاعا من تبر وروى عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه — يجزي
اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال
وانما كانت الفطرة وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجيران
احق بها ولا باس ان تعطى قيمة ذلك فضة وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام
عن زكوة الفطرة ايصلح ان يعطى الجيران والظؤرة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك
اذا كان محتاجا وروى اسحاق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب
فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم
انسانا تخوفت عليه الفوت قال قلت وما الفوت قال الموت وروى صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله
الا انه يتكلف له كسوته ونفقته ايكون عليه فطرته قال لا انما يكون فطرته على عياله صدقة — ٢ فطرته
دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى عن اسحاق
بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل
الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامرأتك
وخادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عما يجب على الرجل
في اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد او صغير او كبير
من ادرك منهم الصلوة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس باخراج الفطرة

في أوّل يوم من شهر رمضان إلى آخره وهي زكاة إلى أن تصلّي العيد فإن أخرجتها
بعد الصلاة فهي صدقة وأفضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان وروى محمد بن مسعود
العياشي قال حدّثنا محمد بن نصير قال حدّثنا سهل بن زياد قال حدّثنا منصور بن العباس
قال حدّثنا إسماعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام
قال قلت رقيق بين قوم عليهم فيه زكاة الفطرة قال إذا كان لكل إنسان رأس فعليه أن يؤدّي (ن٢: عبد)
عنه فطرته وإذا كان عدّة العبيد وعدّة الموالي سواء وكانوا جميعاً فيهم سواء أدّوا زكاتهم لكل
واحد منهم على قدر حصته وإن كان لكل إنسان منهم أقل من رأس فلا شيء عليهم وروى محمد بن
إسماعيل بن بزيع قال بعثت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت إليه
أخبره أنها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفي رواية السكوني بإسناده
إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال من أدّى زكاة الفطرة تمّم الله له بها ما نقص من زكاة ماله وروى
حماد بن عيسى عن حريز عن أبي بصير وزرارة قالا قال أبو عبد الله عليه السلام إن من تمام الصوم
إعطاء الزكاة يعني الفطرة كما أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلاة لأنه من صام ولم (ن: من)
يؤدّ الزكاة فلا صوم له إذا تركها متعمداً ولا صلاة له إذا ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله
إن الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد أفلح من تزكّى وذكر اسم ربه فصلّى باب الاعتكاف
روى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لا اعتكاف إلا بصوم في مسجد الجامع قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان العشر الأواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمّر
الميزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال أبو عبد الله عليه السلام أما اعتزال
النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله أما اعتزال النساء فلا هو أنه (ن٢: فهو)
لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فأما المجامعة فإنه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى (ن: فيها)
فراشه ترك المجامعة وقال أبو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله (ن٢: غزاة)
فلما أن كان من قابل اعتكف عشرين عشراً لعامه وعشراً قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب
عن عمر بن يزيد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد
في بعض مساجدها قال لا يعتكف إلا في مسجد جماعة قد صلّى فيه إمام عدل جماعة ولا بأس
بأن يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روي
في مسجد المدائن وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن أبي عبد الله عليه السلام

قال لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلعم او في مسجد جامع ولا
ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة
مثل ذلك وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف
بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه صلى في المسجد او في بيوتها وفي رواية منصور
ابن حازم عن ابي عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها
لا يصلي الا في المسجد الذي سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة كان زوجها غائباً فقدم وهي معتكفة باذن زوجها
فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذي هي فيه فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت
خرجت من المسجد قبل ان يمضي ثلاثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على
المظاهر وروى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلاثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط
كما يشترط الذي يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا
اعتكف الرجل يوماً ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن
اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى يمضي ثلثة ايام وروى ابو ايوب عن ابي عبيدة عن
ابي جعفر عليه السلام قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري
ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلث ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء
خرج من المسجد وان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام وروى
عن داود بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلام
اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة
لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى
يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضاً ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة
مثل ذلك وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع
قال اذا مرض المعتكف وطمثت المرأة المعتكفة فانه يأتي بيته ثم يعيد اذا برئ ويصوم
وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اعتكاف عشر في شهر

عن ابي عبد الله

ظلالاً

رمضان يعدل حجتين وعمرتين وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر
وقد روي انه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وان جامع بالنهار فعليه كفارتان وروى
ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا
قال عليه كفارتان وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن معتكف واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان وروى داود بن الحصين
عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر
رمضان في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر
ثم لم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يعتكف في العشر الاواخر وروى ابن محبوب عن ابي ايوب
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت
رجعت فقضت ما عليها وروى الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته
عن المعتكف يأتي اهله فقال لا يأتي امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف وروى عن ميمون قال
ابن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي عليهما السلام فاتاه رجل فقال له يا ابن
رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد ان يحبسني فقال والله ما عندي مال فاقضي عنك
قال فكلمه قال فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله انسيت اعتكافك
فقال له لم انس ولكني سمعت ابي عليه السلام يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال
من سعى في حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائما نهاره
قائما ليله **باب** علل الحج **قال** الشيخ مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت اسانيد
العلل التي انا ذاكرها عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلام في كتاب جامع علل الحج
قال النبي صلى الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا **وقد** روي انه انما
سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور
مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لان الكلمات
التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي بيت الله
الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق **وروى**

انه سمي العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد و وضع البيت في وسط الارض لانه الموضع
الذي من تحته دحيت الارض و ليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل
الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله
عز وجل الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق
اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه
لما نظر آدم عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده
وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله
بالنبوة ولعلي صلوات الله عليه بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار
بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق
وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة
ليذكر آدم عليه السلام ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر
لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلام ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان
يطوف بها آدم عليه السلام وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها
فجعله الله عز وجل حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن
فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ وسمي الحطيم
حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون
الركنين الآخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن
يمين عرشه وانما صار مقام ابراهيم عليه السلام عن يساره لان لابراهيم عليه السلام مقاما في
القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقاما فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل
ومقام ابراهيم عليه السلام عن شمال عرشه فمقام ابراهيم في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا
تبارك وتعالى مقبل غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان
الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة
فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى
الحجاج فاخبر فسأل الحجاج علي بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال له مر الناس ان لا يبقى
احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك

عتيق نسخه
الفرض نسخه
الهمه نسخه
في القيمة نسخه

الفرائص [illegible] ارتعدت [illegible] واصطكت فرائص الملائكة [illegible] من [illegible] وكثيرا الارتعاد [illegible] مجمع

صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لأن أم
اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطئ قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء
عليهم السلام وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لأن الناس يبك بعضهم
بعضاً فيها بالايدي وروي انها سميت بكة لتباكي الناس حولها وفيها وبكة هو موضع البيت
والقرية مكة وانما يستحب الهدي الى الكعبة لأنه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تأكل ولا تشرب — لا يستحب
وما جعل هدياً لها فهو لزوارها وروي انه ينادي على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر
فليدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لأن السيل كان يأتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت — فيدفع هدمت
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد قال لم يكن ينبغي
ان يوضع على دور مكة ابواب لأن للحاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا — يضع للحجاج
مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابواباً معوية ويكره المقام بمكة لأن رسول الله صلى الله
عليه وآله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم
لأنها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عيناً من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت
دون وقت لأنه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمي
الصفا صفا لأن الصفي آدم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام — المصطفى
لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم ونوحاً وهبطت حوا على المروة فسميت المروة مروة لأن
المرأة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم
لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد
وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لأن الله
عز وجل لما قال لابراهيم عليه السلام واذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً فنادى فأجيب
من كل فج يلبون وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه عن سهل بن زياد عن جعفر
ابن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها
فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله عز وجل فقال عبادي وامائي لأحرمنكم على النار
كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي
بين الصفا والمروة لأن الشيطان تراءى لابراهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منزل الشيطان — منازل الشياطين
وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لأنه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لأنه

لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريّهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم
ترويتم فسمّي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل عليه السّلام قال لابراهيم عليه السلام
هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمّي المشعر مزدلفة لان جبرئيل
عليه السلام قال لابراهيم عليه السّلام بعرفات يا ابراهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة
لذلك وسمّيت المزدلفة جمعًا لانّه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى
لانّ جبرئيل عليه السّلام اتى ابراهيم عليه السلام فقال له تمنّ يا ابراهيم وكان تسمّى منى فسمّاها الناس
منى وروى انه لانّ ابراهيم عليه السلام تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه
فدية له وسمّي الخيف خيفًا لانه مرتفع عن الوادي وكلّما ارتفع عن الوادي سمي خيفًا وانما صيّر الموقف
بالمشعر ولم يصيّر بالحرم لانّ الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلمّا قصده الزائرون وقفهم
بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول
تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهّروا من الذنوب التي كانت لهم
حجابًا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما اكره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله وهم
في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروى انها ايام اكل وشرب
وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلّق بثوبه
ويتخذى له رجاء ان يهب له جرمه وانّما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم
يحلق رأسه لانّ الله عزّ وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض
اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره
الاحتباء في المسجد الحرام تعظيمًا للكعبة وانما سمّي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون
ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر
عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبّر اهل منى
ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانّما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج
لان ابراهيم عليه السّلام لما نادى هلمّ الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة
فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرًا
حج عشرًا ومن لبى خمسًا حج خمسًا ولبى اكثر من ذلك فبعدد ذلك ومن لبى واحدًا حج واحدًا ومن لم يلبّ
لم يحج وسمّي الابطح ابطحًا لان آدم عليه السّلام امر ان يتبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح ثم امر

آدم علیه السلام بالاعتراف لیکون سنة فی ولده واذن رسول الله صلی الله علیه وآله للعباس
ان یبیت بمکة لیالی منی من اجل سقایة الحاج وانما احرم رسول الله صلی الله علیه وآله من الشجرة لاجل یبیت
لانه لما اسری به الی السماء فکان بالموضع الذی بحذاء الشجرة نودی یا محمد قال لبیک قال الم اجدک فی
یتیما فآویت ووجدتک ضالا فهدیت فقال النبی صلی الله علیه وآله الحمد والنعمة والملک لک
لا شریک لک فلذلک احرم من الشجرة دون المواضع کلها واما تقلید البدن فلیعرف انها
بدنه ویعرفها صاحبها بنعل الذی یقلدها به والاشعار انما امر به لیحرم ظهرها علی صاحبها من حیث اشعرها راکبها
ولا یستطیع الشیطان ان یتسنمها وانما امر برمی الجمار لان ابلیس اللعین کان یتراءی لابراهیم علیه السلام یتسنمها
فی موضع الجمار فرجمه ابراهیم علیه السلام فجرت بذلک السنة وروی ان اول من رمی
الجمار آدم علیه السلام وفی ابراهیم علیه السلام وقال رسول الله صلی الله علیه وآله انما
جعل الله هذا الاضحی لیشبع مساکینکم من اللحم فاطعموهم والعلة التی من اجلها تجزی البقرة عن مساکینهم
خمسة نفر لان الذین امرهم السامری بعبادة العجل کانوا خمسة انفس وهم الذین ذبحوا البقرة نفر
التی امر الله تبارک وتعالی بذبحها وهم اذینویه واخوه میذویه وابن اخیه وابنته وامرأته
وانما یجزی الجذع من الضأن فی الاضحیة ولا یجزی الجذع من المعز لان الجذع من الضأن یلقح الضحیة
والجذع من المعز لا یلقح وانما یجوز للرجل ان یدفع الضحیة الی من یسلخها بجلدها لان الله عز وجل
قال فکلوا منها واطعموا والجلد لا یوکل ولا یطعم ولا یجوز ذلک فی الهدی ولم یبت امیر المؤمنین
علیه السلام بمکة بعد ان هاجر منها حتی قبض لانه کان یکره ان یبیت بارض قد هاجر
منها رسول الله صلی الله علیه وآله باب فضائل الحج قال الله تبارک وتعالی ففروا
الی الله یعنی حجوا الی الله ومن اتخذ محملا للحج کان کمن ارتبط فرسا فی سبیل الله عز وجل ومعنا
حج فلان ای افلح والحج القصد الی بیت الله عز وجل لخدمته علی ما امر به من قضاء المناسک امرنا
وروی الحسن بن محبوب عن علی بن رئاب عن محمد بن قیس قال سمعت ابا جعفر علیه السلام یحدث
الناس بمکة قال صلی رسول الله صلی الله علیه وآله باصحابه الفجر ثم جلس معهم یحدثهم حتی طلعت الشمس
فجعل یقوم الرجل بعد الرجل حتی لم یبق معه الا رجلان انصاری وثقفی فقال لهما رسول الله
صلی الله علیه وآله قد علمت ان لکما حاجة تریدان ان تسألانی عنها فان شئتما اخبرتکما
بحاجتکما قبل ان تسألانی وان شئتما فاسألانی قالا بل تخبرنا انت یا رسول الله فان ذلک
اجلی للعمی وابعد من الارتیاب واثبت للایمان فقال النبی صلی الله علیه وآله اما انت یا اخا الانصار الانصار

فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره بالمسئلة
قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسألني عن وضوئك وصلاتك ومالك فيهما
فاعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي
اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما
وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت
راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك
فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت
ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر الله لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي قدمتها
الى الصلوة المؤخرة فهذا لك في صلاتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلني عن — فهذه
حجك وعمرتك ومالك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك — فيهما
وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل — لم
لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله تعالى لك في كل تلبية عشر حسنات — بكل
ومحى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت سبوعا كان لك بذلك عند الله عهد
وذكر يستحيي منك ربك ان يعذبك بعده فاذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك — لا [illegible]
بهما الفي ركعة مقبولة فاذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله
عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مومنة فاذا وقفت
بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله
لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما يستقبل من عمرك فاذا — تكتب لك
حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذ — كتب الله لك
هديك او نحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة تكتب لك بما يستقبل من عمرك — فيما
فاذا طفت بالبيت سبوعا للزيارة وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفك
فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستأنف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم وروى — الى عشرين
ان بني اسرائيل كانت اذا قربت القربان يخرج نارا فتأكل قربان من قبل منه وان الله تبارك
وتعالى جعل الاحرام مكان القربان وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من
مهل يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره — في

الی مقطع التراب وقال له الملکان ابشر یا عبد الله وما یبشر الله عبد الّا بالجنة ومن لبّی فی احرامه سبعین مرّة ایمانا واحتسابا اشهد الله له الف الف ملک ببراءة من النّار وبراءة من النفاق ومن انتهی الی الحرم فنزل واغتسل واخذ نعلیه بیده ثمّ دخل الحرم حافیا تواضعا لله عزّ وجلّ محی الله عنه مائة الف سیّئة وکتب الله له مائة الف حسنة وبنی له مائة الف درجة وقضی له مائة الف حاجة ومن دخل مکّة بسکینة غفر الله له ذنبه وهو ان یدخلها غیر متکبّر ولا متجبّر ومن دخل المسجد حافیا علی سکینة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الی الکعبة عارفا بحقّها غفر الله له ذنوبه وکفی ما اهمّه **وقال** الصّادق علیه السّلام من نظر الی الکعبة عارفا فعرف من حقّنا وحرمتنا مثل الّذی عرف من حقّها وحرمتها غفر الله له ذنوبه کلّها وکفاه همّ الدّنیا والاخرة **وروی** ان من نظر الی الکعبة لم یزل یکتب له حسنة ویمحی عنه سیّئة حتّی یصرف ببصره عنها **وروی** انّ النظر الی الکعبة عبادة والنظر الی محمّد صلّی الله علیه وآله عبادة وقال النّبیّ صلّی الله علیه وآله النّظر الی الوالدین عبادة والنّظر الی المصحف من غیر قراءة عبادة والنّظر الی وجه العالم عبادة والنظر الی آل محمّد عبادة **وقال** النّبیّ صلّی الله علیه وآله النظر الی علیّ علیه السلام عبادة وفی خبر آخر قال ذکر علیّ عبادة **وقال** الصادق ع من امّ هذا البیت حاجّا او معتمرا مبرّا من الکبر رجع من ذنوبه کهیئة یوم ولدته امه والکبر هو ان یجهل الحقّ ویطعن علی اهله ومن فعل ذلک فقد نازع الله رداءه **وقال** الصّادق علیه السلام فی قول الله عزّ وجلّ ومن دخله کان آمنا قال من امّ هذا البیت وهو یعلم انه البیت الّذی امر الله به وعرفنا اهل البیت حقّ معرفتنا کان آمنا فی الدّنیا والاخرة **وروی** ان من جنی جنایة ثمّ لجأ الی الحرم لم یقم علیه الحدّ ولا یطعم ولا یشرب ولا یسقی ولا یؤذی حتی یخرج من الحرم فیقام علیه الحدّ فان اتی الحدّ فی الحرم اخذ به فی الحرم لانه لم یر للحرم حرمة **وقال** علیه السلام دخول الکعبة دخول فی رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فیما بقی من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه **وقال** علیه السّلام من دخل الکعبة بسکینة وهو ان یدخلها غیر متکبّر ولا متجبّر غفر له ومن قدم حاجّا فطاف بالبیت وصلّی رکعتین کتب الله له سبعین الف حسنة ومحی عنه سبعین الف سیّئة ورفع له سبعین الف درجة وشفعه فی سبعین الف حاجة وکتب له عتق سبعین الف رقبة قیمة کل رقبة عشرة آلاف درهم **وفی** خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبیت حتّی تزول الشمس حاسرا عن راسه

کیوم

ذنبه

مؤمنة

حافیا یقارب بین خطاءه ویغض بصره ویستلم الحجر فی کلّ طواف من غیر ان یوذی احدًا ولا یقطع ذکر الله عزّ وجلّ حول الکعبة عن لسانه وقال الصّادق علیه السّلام انّ لله عزّ وجلّ حول الکعبة عشرین ومائة رحمة منها ستون للطائفین واربعون للمصلّین وعشرون للنّاظرین وروی ان من طاف بالبیت خرج من ذنوبه قال ابو جعفر علیه السّلام من صلّی عند المقام رکعتین عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحجّ افضل من سبعین طوافا بعد الحج ومن اقام بمکّة سنة فالطواف افضل له من الصلوة ومن اقام سنتین خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنین کانت الصلوة افضل له وروی ان الطوّاف لغیر اهل مکّة افضل من الصّلوة والصّلوة لاهل مکّة افضل ومن کان مع قوم وحفظ علیهم رحلهم حتّی یطوفوا ویسعوا کان اعظمهم اجرًا وقال الصادق علیه السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف حتّی عدّ عشرا وقال علیه السّلام الرکن الیمانی بابنا الّذی ندخل منه الجنّة وقال علیه السلام فیه باب من ابواب الجنّة لم یغلق منذ فتح وفیه نهر من الجنّة یلقی فیه اعمال العباد وروی انه یمین الله فی ارضه یصافح بها خلقه وقال الصّادق علیه السّلام ماء زمزم شفاء لما شرب له وروی انه من روی من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء وکان رسول الله صلّی الله علیه واله یستهدی ماء زمزم وهو بالمدینة وروی ان الحاجّ اذا سعی بین الصفا والمروة خرج من ذنوبه وقال علی بن الحسین علیه السّلام السّاعی بین الصفا والمروة تشفع له الملائکة فتشفع فیه بالایجاب وروی ان من اراد ان یکثر ماله فلیطل الوقوف علی الصّفا والمروة وقال الصّادق علیه السّلام ان تهیّا لك ان تصلّی صلاتك کلها الفرائض وغیرها عند الحطیم فافعل فانّه افضل بقعة علی وجه الارض والحطیم ما بین باب البیت والحجر الاسود وهو الموضع الذی فیه تاب الله عزّ وجلّ علی ادم علیه السّلام وبعده الصّلوة فی الحجر افضل وبعد الحجر ما بین الرکن العراقی وباب البیت وهو الموضع الّذی کان فیه المقام وبعده خلف المقام حیث هو السّاعة وما قرب من البیت فهو افضل الّا انّه لا یجوز لك ان تصلّی رکعتی طواف النساء وغیره الّا خلف المقام حیث هو السّاعة ومن صلّی فی المسجد الحرام صلوة واحدة قبل الله عزّ وجلّ منه کل صلوة صلّاها وکل صلوة یصلّیها الی ان یموت والصلوة فیه بمائة الف صلوة واذا اخذ النّاس مواطنهم بمنی نادی مناد من قبل الله عزّ وجلّ ان اردتم ان ارضی فقد رضیت

یشرب

الحاجّ

کلّ

... ذکرا کان ام انثی ١٢ ... قال ماء زمزم شفاء لما شرب له ١٢

وروی انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنی نادا هم مناد لو تعلمون بفنائه من حللتم لایقنتم بالخلف بعد المغفرة **وروی** ان الجبار جل جلاله یقول لن عبد احسنت الیه واجملت الیه فلم یزرنی فی هذا المکان فی کل خمس سنین لمحروم وقد صلی فی مسجد الخیف بمنی سبعمائة نبی وکان مسجد رسول الله صلی الله علیه وآله علی عهده عند المنارة التی فی وسط المسجد وفوقها الی القبلة نحو ثلثین ذراعا وعن یمینها وعن یسارها وخلفها نحو ذلک ومن صلی فی مسجد منی مائة رکعة قبل ان یخرج منه عدلت عبادة سبعین عاما ومن سبح الله فی مسجد منی مائة تسبیحة کتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فیه مائة مرة عدلت احیاء نسمة ومن حمد الله عز وجل فیه مائة مرة عدلت اجر خراج العراقین ینفقه فی سبیل الله عز وجل والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه **وقال** ابو جعفر علیه السلام ما یقف احد علی تلک الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فیستجاب له فی آخرته ودنیاه واما الفاجر فیستجاب له فی دنیاه **وقال** الصادق علیه السلام ما من رجل من اهل کورة وقف بعرفة من المؤمنین الا غفر الله لاهل تلک الکورة من المؤمنین وما من رجل وقف بعرفة من اهل بیت من المؤمنین الا غفر الله لاهل ذلک البیت من المؤمنین **وسمع** علی بن الحسین علیهما السلام یوم عرفة سائلا یسال الناس فقال له ویحک اغیر الله تسئل فی هذا الیوم انه لیرجی لما فی بطون الحبالی فی هذا الیوم ان یکون سعیدا **وکان** ابو جعفر علیه السلام اذا کان یوم عرفة لم یرد سائلا ومن اعتق عبده له عشیة یوم عرفة فانه یجزی عن العبد حجة الاسلام ویکتب للسید اجران ثواب العتق وثواب الحج وروی فی العبد اذا اعتق یوم عرفة انه اذا ادرک احد الموقفین فقد ادرک الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذی ینصرف من عرفات وهو یظن انه لم یغفر له یعنی الذی یقنط من رحمة الله عز وجل **وقال** الصادق علیه السلام اذا کان عشیة عرفة بعث الله عز وجل ملکین یتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه یا فلان ما فعل فلان قال فیقول الله اعلم قال فیقول احدهما اللهم ان کان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان کان حبسه دین فاقض عنه دینه وان کان حبسه مرض فاشفه وان کان حبسه موت فاغفر له وارحمه **وقال** علیه السلام اذا دعی الرجل لاخیه بظهر الغیب نودی من العرش ولک مائة الف ضعف مثله واذا دعی لنفسه کانت له واحدة

الله

تحمدة

الکورة البلد

والله اعلم

المقام

اعظم الناس جرما

فانها الف مضمونة خير من واحدة لا يدری يستجاب لہ ام لا ومن دعی لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفی نفسه ومن مر بين مازمی منی غير مستكبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين لهم دوی كدوی النحل يقول الله عز وجل انا ربكم وانتم عبادی اديتم حقی وحق علی ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا ازدحم الناس فلم يقدر واعلی ان يتقدموا ولا يتاخروا وكبروا فان التكبير يذهب بالضغاط والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشی فی بر الوالدين او ذی رحم قاطع ياخذ عليه بالفضل ويبدأ بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعی الی بقيته جيرانه من اليتامی واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلی الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم علی الصراط وجاءت ام سلمة الی رسول الله صلی الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحی وليس عندی ثمن الاضحية فاستقرض واضحی فقال استقرضی فانه دين مقضی ويغفر لصاحب الاضحية عند اول قطرة من دمها **وقال** ابو جعفر عليه السلام انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله له علی ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عز وجل له مثل حج قابل **وقال** رسول الله صلی الله عليه وآله الرمی الجمار ذخر يوم القيمة **وقال** الصادق عليه السلام الحاج اذا رمی الجمار خرج من ذنوبه **وقال** الصادق عليه السلام من رمی الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك ما رميت **وقال** الصادق عليه السلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنی ثم دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة لها لسان مطلق تلبی باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلی الله عليه وآله للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة **وروی** ان من حلق راسه بمنی كان له بكل شعرة نور يوم القيمة ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق **وسئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل فی يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا لا ذنب له **وروی** يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام لا يزال العبد فی حد الطائف بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه **وروی** ان الحاج من حين يخرج من منزله

فرد احسنتم ... (marginal notes)
لقضی
دفنها
مطلق
ما

حتّى يرجع بمنزلة الطّائف للكعبة **وقال** الصادق عليه السّلام من حج حجة الاسلام فقد
حلّ عقدة من النّار من عنقه ومن حج حجّتين لم يزل في خير حتى يموت ومن حجّ ثلث سنين
متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحجّ **وروى** ان من حجّ ثلث حجج لم يصبه فقر ابدا
وايما بعير حجّ عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة **وروى** سبع سنين **وقال** الرضا عليه السلام
من حجّ بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عزّ وجل بالثمن ولم يسأله من اين
اكتسب ماله من حلال وحرام ومن حجّ اربع حجج لم يصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صوّر الله
عزّ وجلّ الحجّ التي حجّ في صورة حسنة احسن ما يكون من الصّور بين عينيه يصلّي في جوف قبره
حتّى يبعثه الله عزّ وجلّ من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم ان الركعة من تلك
الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الآدميين ومن حجّ خمس حجج لم يعذبه الله ابدًا ومن حج عشر
حجج لم يحاسبه الله ابدًا ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها ومن حج
اربعين حجّة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له
ومن حج خمسين حجة بنى له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كلّ قصر الف حوراء من
حور العين والف زوجة ويجعل من رفقاء محمد صلّى الله عليه وآله في الجنّة ومن حجّ اكثر من خمسين حجّة
كان كمن حجّ خمسين حجّة مع محمد والاوصياء صلوات الله عليهم وكان ممّن يزوره الله عزّ وجلّ كلّ
جمعة وهو ممّن يدخل جنّة عدن التي خلقها الله عزّ وجلّ بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق
وما من احد يكثر الحجّ الا بنى الله له عزّ وجلّ بكلّ حجّة مدينة في الجنّة فيها غرف في كلّ غرفة
فيها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر النّاس الى مثلهن حسنا وجمالا
وقال الصّادق عليه السّلام من حجّ سنة وسنة لا فهو من مدمن الحج **وقال** اسحاق بن عمّار
قلت لابي عبد الله عليه السّلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كلّ عام بنفسي او برجل
من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن
بكثرة المال او ابشر بكثرة المال **وروى** انه ما تقرّب عبد الى الله عزّ وجلّ بشيء احبّ اليه من
المشي الى بيته الحرام على القدمين وان الحجّة الواحدة تعدل سبعين حجّة ومن مشى
عن جمله كتب الله له ثواب ما بين مشيه وركوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله له
ثواب ما بين مشيه حافيا الى متنعل والحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله صلى الله
عليه وآله حج راكبا والجمع ما بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصّادق

قال فقلت فقال

عليه السلام انه سأله عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فيمشي
ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل وكان الحسين بن علي عليهما السلام يمشي وتساق معه
المحامل والرحال وجاء رجل الى علي بن الحسين عليهما السلام فقال له قد آثرت الحج على
الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة الى آخرها فقال له علي بن الحسين عليه السلام فاقرأ ما بعدها فقال التائبون
العابدون الحامدون الى ان بلغ آخر الآية فقال اذا رأيت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ
افضل من الحج **وروي** انه عليه السلام قرأ التائبون العابدون الى آخر الآية ومن حج
يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به رياء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله من اراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره
ومن رجع من مكة وهو لا ينوي العود اليها فقد قرب اجله ودنى عذابه **وروي**
عن الصادق عليه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية لما رجع
من حجه مرتحلا الى الشام انشأ يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعده سنينا للحج
والعمرة ما بقينا فاماته الله عز وجل قبل اجله **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما من عبد يؤثر
على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة
وقال الصادق عليه السلام ما تخلف رجل من الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل
اكثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة
واكن من الصالحين اي احج **وقال** الرضا عليه السلام العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما **وروي**
عن النبي صلى الله عليه وآله قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة
رجب وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان في غزو او حج
وقال ابو جعفر عليه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضياف
الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة **وسئل** الصادق
عليه السلام عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين **وروي** عن
اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا استشارني في الحج وكان
ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة
وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة في دنيا

[Margin notes: الحسن — وهو — يا فلان بن يزيد … — عن الباقر]

مع مایدخر له فی الاخرة وقد روی ان الحج افضل من الصلوة والصیام لان المصلی انما
یشتغل عن اهله ساعة وان الصائم یشتغل عن اهله بیاض یوم وان الحاج لیشخص بدنه
ویضحی نفسه وینفق ماله ویطیل الغیبة عن اهله لا فی مال یرجوه ولا الی تجارة **وروی**
ان صلوة فریضة خیر من عشرین حجة وحجة خیر من بیت مملوذهباً یتصدق به حتی یفنی
قال مصنف هذا الکتاب رضی الله عنه هذان الحدیثان متفقان غیر مختلفین وذلک
ان الحج فیه صلوة والصلوة لیس فیها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة
فریضة افضل من عشرین حجة متجردة عن الصلوة وقال رسول الله صلی الله علیه واله ما من حاج
یضحی ملبیاً حتی تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ینفیان الفقر کما ینفی الکیر خبث
الحدید **وسئل** الصادق علیه السلام عن الرجل یحج عن اخر اله من الاجر والثواب
شیء فقال للذی یحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ویغفر له ولابیه ولامه ولابنه ولابنته
ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع کریم **وقال** الصادق علیه السلام من
حج عن انسان اشترکا حتی اذا قضی طواف الفریضة انقطعت الشرکة فما کان بعد ذلک
من عمل کان لذلک الحاج **وسال** علی بن یقطین ابا الحسن علیه السلام عن رجل دفع الی خمسة
نفر حجة واحدة فقال یحج بها بعضهم وکلهم شرکاء فی الاجر فقال له لمن الحج قال لمن صلی فی الحر
والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم یحج عنه ومات ولم یخلف شیئاً فان کان الاخر
قد حج اخذت حجته ودفعت الی صاحب المال وان لم یکن حج کتب لصاحب المال ثواب
الحج **وقال** الصادق علیه السلام لو اشرکت الفا فی حجتک لکان لکل واحد حج من غیر
ان ینقص من حجتک شیء **وروی** ان الله عز وجل جاعل لجاعلهم حج وللحج یصله
ایاهم من اراد ان یطوف عن غیره فلیقل حین یفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان ویسمی
الذی یطوف عنه ومن حج عن غیره فلیقل اللهم ما اصابنی من نصب وتعب وشعث
فاجرنیه فلاناً واجرنی فی قضائی عنه **وقد** روی انه یذکره اذا ذبح وان لم یقل شیئاً
فلیس علیه شیء لان الله عز وجل عالم بالخفیات ومن وصل قریباً بحجة او عمرة کتب الله
عز وجل له حجتین وعمرتین وکذلک من حمل عن حمیم یضاعف له الاجر ضعفین **وروی**
ان حجة واحدة افضل من عتق سبعین رقبة ولما صدر رسول الله صلی الله علیه واله
اتاه رجل فقال یا رسول الله انی رجل میل یعنی کثیر المال وانی فی بلد لیس یصلح مالی

افضل من ذهب

غیری فاخبرنی یا رسول الله بشیٔ ان انا صنعته کان لی مثل اجر الحاج فقال له انظر الی
هذا الجبل یعنی ابا قبیس لو انفقت مثل هذا ذهبا تتصدق به فی سبیل الله عز وجل ما ادرکت
اجر الحاج **وقال** الصادق علیه السلام من انفق درهما فی الحج کان خیرا له من مائة الف درهم
ینفقها فی حق وروی ان درهما فی الحج خیر من الفی الف درهم فی غیره ودرهم یصل الی الامام
مثل الف الف درهم فی الحج وروی ان درهما فی الحج افضل من الفی الف درهم فیما سواه
فی سبیل الله عز وجل والحاج علیه نور الحج ما لم یلم بذنب وهدیة الحاج من نفقة الحاج
ولا یأتس فی اربعة اشیاء فی ثمن الکفن وفی ثمن النسمة وفی شراء الاضحیة وفی الکراء الی مکة
وقال الصادق علیه السلام ود من فی القبور لو ان له حجة بالدنیا وما فیها **وروی**
ان الحاج والمعتمر یرجعان کمولودین مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر
ما عاش معصوما والحاج علی ثلثة اصناف فافضلهم نصیبا رجل یغفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذی یلیه فرجل غفر ذنبه ما تقدم
منه ویستانف العمل فیما بقی من عمره واما الذی یلیه فرجل یحفظ فی اهله وماله وروی
انه هو الذی لا یقبل منه الحج **وقال** الصادق علیه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال
رسول الله صلی الله علیه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتی یفتح لها ابواب السماء وتصعد
الی العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم علی من ظلمه والمعتمر حتی یرجع والصائم حتی یفطر
ومن ختم القرآن بمکة من جمعة الی جمعة او اقل او اکثر کتب الله عز وجل له من الاجر
والحسنات من اول جمعة کانت فی الدنیا الی آخر جمعة تکون وکذلک ان ختمه فی سائر الایام
وقال علی بن الحسین علیه السلام من ختم القرآن بمکة لم یمت حتی یری رسول الله
صلی الله علیه وآله ویری منزله فی الجنة وتسبیحة بمکة تعدل خراج العراقین ینفق فی سبیل
الله عز وجل ومن صلی بمکة سبعین رکعة فقرأ فی کل رکعة بقل هو الله احد وانا انزلناه
وآیة السخرة وآیة الکرسی لم یمت الا شهیدا والطاعم بمکة کالصائم فیما سواه والصائم بمکة
تعدل صیام سنة فیما سواها والماشی بمکة فی عبادة الله عز وجل **وقال** الباقر ابو جعفر
علیه السلام من جاور سنة بمکة غفر الله له ذنبه ولاهل بیته ولکل من استغفر له ولعشیرته
ولجیرانه ذنوب تسع سنین قد مضت وعصموا من کل سوء اربعین ومائة سنة
والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمکة کالمتهجد فی البلدان والساجد بمکة

فی حج خیر
ثمن
الحج
نصیر
سواها وصیام
وصیام یوم کالصیام
ذنوبه

كالمتشحط بدمه فى سبيل الله عزّ وجلّ ومن خلف حاجًا فى اهله بخير كان له كاجره حتى
كانه يستلم الحجر **وقال** على بن الحسين ع يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم فى الاجر **وقال** عليه السلام
بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب **وقال** ابو جعفر
عليه السلام وقّروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله
عزّ وجلّ له حسنة وفى خبر اخر من قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرمًا بعث يوم القيمة
ملبيًا بالحج مغفورًا له ومن مات فى طريق مكة ذاهبًا او جائيًا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات
فى احد الحرمين بعثه الله من الامنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن فى الحرم
امن من الفزع الاكبر من برّ الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ فى لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة
وما احد يبلغه حتى تلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته **نكت** فى حج الانبياء والمرسلين
صلوات الله عليهم اجمعين **قال** ابو جعفر عليه السلام اتى ادم عليه السلام هذا البيت الف اتية
على قدميه منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان
الذى يبيت فيه عليه السلام الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف ادم عليه السلام
قبل ان ينظر الى حوا مائة عام وقال له جبرئيل عليه السلام حيّاك الله وبيّاك يعنى اصلحك الله **وقال**
الصادق عليه السلام لما افاض ادم عليه السلام من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا ادم برّ حجك
اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفى عام ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة من الجنة **وروى**
بياقوتة حمراء فادارها على راس ادم وحلق راسه بها **وروى** انه كان طول سفينة نوح عليه السلام
الفا ومائتى ذراع وعرضها مائة ذراع وطولها فى السماء ثمانين ذراعًا فركب فيها فطافت بالبيت
سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعًا ثم استوت على الجودى **وسئل** الصادق
عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عزّ وجلّ ذكر قصته فى كتابه ثم قال وبشرناه
باسحق نبيًا من الصالحين وقد اختلفت الروايات فى الذبيح فمنها ما ورد منها بانه اسمعيل ومنها ما ورد
بانه اسحاق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك
تمنى ان يكون هو الذى امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله عزّ وجلّ ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه
فينال بذلك درجته فى الثواب فعلم الله عزّ وجلّ ذلك من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحًا لتمنيه
لذلك **وقد** ذكرت اسناد ذلك فى كتاب النبوة متصلًا بالصادق عليه السلام **وسئل** الصادق

الاحجار

المهاة البلورة

الفى

لذلك

عليه السلام ابن اراد ابراهيم عليه السلام ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابراهيم
عليه السلام ان يذبح ابنه صلى الله عليهما اقبل جبرئيل عليه السلام المدية واجتر الكبش من قبل
ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودى من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابراهيم
قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزى المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم
يعنى بكبش املح يمشى فى سواد وياكل فى سواد وينظر فى سواد ويبعر فى سواد ويبول فى سواد اقرن يبرك
فحل وكان يرتع فى رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه لم احب
تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لانه قصدى كان بوضع هذا الكتاب على ايراد النكت وقد ذكرت
القصص مشروحة فى كتاب النبوة وان ابراهيم واسمعيل عليهما السلام حدا المسجد الحرام
ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا وقد روى ان ابراهيم عليه السلام
حط ما بين الحزورة الى المسعى واول من كسا البيت ابراهيم عليه السلام وروى ان ابراهيم
عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعيل فدفنها
فى الحجر وحجر عليها لئلا يوطى قبرها وبقى اسمعيل عليه السلام وحده فلما كان من قابل اذن عليه
الله عز وجل لابراهيم عليه السلام فى الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج البيت وكان ردما
الا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل عليه السلام لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها فى جوف
الكعبة فلما قدم ابراهيم عليه السلام كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله
عز وجل اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما تم بناؤه قعد على كل ركن ثم
نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى
هلموا الى الحج فلبى الناس من فى اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعى الله لبيك داعى الله
فمن لبى واحدة حج مرة ومن لبى عشرا حج عشرا ومن لم يلب لم يحج وكان ابراهيم واسمعيل مرة
عليهما السلام يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة يناولونهما حتى تمت اثنا عشرة
ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابراهيم ان لك عندى وديعة فاعطاه الحجر
فوضعه موضعه وهيأ له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا عليه عتبا وشرجا من
جريد على ابوابها وكانت الكعبة عريانة فصدر ابراهيم عليه السلام وقد سوى البيت واقام
اسمعيل ع فتزوج اسمعيل امرأة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية وكانت
عاقلة فتاملت بابى البيت فقالت لاسمعيل عليه السلام هلا تعلق على هذين البابين بابى

ستربن سترا من ههنا وسترا من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنا عشر
ذراعا فعلقهما اسمعيل عليه السلام على البابين فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا
تسترها كلها فان هذه الاحجار سمجة فقال لها اسمعيل عليه السلام بلى فاسرعت فى ذلك وبعثت
الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعضهن من بعض لذلك فلما فرغت من شقة علقتها
فجاء الموسم وقد بقى وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه
خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغى ان نهدى الى عامر هذا البيت فمن
ثم وقع الهدى فجعل يأتى الكعبة كل فخذ من العرب بشئ من ورق وغيره حتى اجتمع شئ كثير
فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم يكن الكعبة مسقفة فوضع
اسمعيل فيها العمدة مثل الاعمدة التى ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسواها بالطين فجاءت
العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغى لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل
جاءه الهدى فلم يدر اسمعيل عليه السلام ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج
وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابراهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابراهيم عليه السلام
يأمره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل عليهم السلام حتى ظهر ماؤها وضرب فى اربع زواياها
البئر وقال فى كل ضربة بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل عليه السلام اشرب يا ابراهيم
وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا
سقاها الله لاسمعيل وولده واما قول الله عز وجل فيه ايات بينات مقام ابراهيم فاحدها
ان ابراهيم عليه السلام حين قام على الحجر اثرت قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل
عليه السلام وروى ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه مر فى سبعين نبيا
على صفايح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك لبيك وروى
فى خبر اخر ان موسى عليه السلام مر بصفايح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان
قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى عليه السلام بصفايح الروحاء وهو
يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم عليهما السلام بصفايح الروحاء
وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفايح الروحاء وهو
يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى عليه السلام يلبى وتجيبه الجبال وسميت التلبية
اجابة لان اجاب موسى عليه السلام ربه عز وجل قال لبيك وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام

قال ان سليمن عليه السلام قد حج البيت فى الجن والانس والطير والرياح وكسى البيت القباطى
وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان ادم عليه السلام هو الذى بنى البيت
ووضع اساسه واول من كساه الشعر واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد ادم عليه السلام الانطاع ثم كساه
ابراهيم عليه السلام الخصف واول من كساه الثياب سليمن بن داود عليهما السلام كساه القباطى
وقال الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له
موسى يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادرى حتى ارجع الى
ربى عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يا رب
قال لى ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال الله عز وجل ارجع اليه وقل له
اهب له حقى وارضى عنه خلقى فقال يا جبرئيل فما لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة طيبة
قال فرجع جبرئيل الى الله تعالى فاوحى الله اليه قل له اجعله فى الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبى صلى الله عليه وآله عند المروة
بعد فراغه من السعى فقال يا ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده الى خلفه يامرنى ان امر من لم يسق هديا ان يحل
ولو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكنى سقت الهدى وليس لسائق الهدى ان يحل
حتى يبلغ الهدى محله فقام اليه سراقة بن مالك بن جعشم الكنانى فقال يا رسول الله علمنا ديننا فكانما خلقنا
اليوم ارايت هذا الذى امرتنا به العامنا هذا او للابد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بل لابد الابد
وان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان
على عليه السلام باليمن فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام قد احلت فجاء الى النبى صلى الله عليه
وآله مستفتيا ومحرشا على فاطمة عليها السلام فقال انا امرت الناس بذلك فبما اهللت انت يا على
فقال اهلالا كاهلال النبى صلى الله عليه وآله فقال له النبى صلى الله عليه وآله كن على احرامك
مثلى فانت شريكى فى هديى وكان النبى صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلى عليه السلام
منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة ثم طبخها فى قدر
واكلا منها وتحسيا من المرق فقال قد اكلنا الان منها جميعا ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها
ولا قلائدها ولكن تصدق بها وكان على عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول من فيكم مثلى وانا
شريك رسول الله صلى الله عليه وآله فى هديه من فيكم مثلى وانا الذى ذبح رسول الله صلى الله
عليه وآله هديى بيده وروى ان رسول الله صلى الله عليه وآله غدا من منى فى طريق ضب

عليه (نسخه)
خثعم؟ علمنا (نسخه)
حاجا بها؟

ورجع من بين المازمين وكان عليه السلام اذا سلك طريقا لم يرجع فيه وروى انه عليه السلام
حج عشرين حجة مستسرا وفي كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول واعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج
حجة الوداع الا وقبلها حج وروى محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا
ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا
تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمن بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد
عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسرا في كل حجة يمر بالمازمين
فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه
الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام عن ظهر الكعبة لما علا
ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول الى المسجد
من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال قال سليمن فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط
هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والآلهة
المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير
طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب
له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان
يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج
فقال ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطي المشعر الحرام
عليه فريضة قال ليستوجب بذلك وطي بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الذي كان على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي
والذي حلق رأسه عليه السلام يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي حلق رأسه
عليه السلام في حجته معمر بن عبد الله بن حارث بن نضر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب
فقيل له وهو يحلقه يا معمر بن عبد الله اذا رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله
ان لاعده فضلا علي من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله يرحل شعره عليه السلام وكان
ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين
زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم رسول الله صلى الله عليه وآله في ثوبي كرسف وان رسول الله

اي قطن ١٢

صلى الله عليه وآله طاف الكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني رفع راسه الى الكعبة وقال الحمد لله بالكعبة
الذي شرفك وعظمك والحمد لله الذي بعثني نبياً وجعل علياً اماماً اللهم اهد له خيار
خلقك وجنبه شرار خلقك

باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم

قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح الاربع فضربن متن
الماء حتى صار موجاً ثم ازبد فصار زبداً واحداً فجمعه في موضع البيت ثم جعله جبلاً من
زبد ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة
مباركاً فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض منها **وقال** الصادق عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها من منى الى عرفات ثم دحاها
من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى من الكعبة وكذلك علمنا بعضه
من بعض و ان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل من
ذهب معلق **وروي** عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال في خمسة وعشرين من ذي القعدة
انزل الله الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه
الرحمة من السماء على آدم عليه السلام وقال الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة
دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهراً **وسأل** محمد
ابن عمران العجلي ابا عبد الله عليه السلام اي شيء كان موضع البيت حيث كان الماء في قول
الله تعالى وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء اي درة **وفي** رواية ابي خديجة عن
ابي عبد الله عليه السلام ان الله عز وجل انزله لآدم عليه السلام من الجنة وكان درة بيضاء
فرفعه الله الى السماء وبقي اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك
لا يرجعون اليه ابداً فامر الله عز وجل ابراهيم واسمعيل عليهما السلام ببناء البيت على القواعد
وفي رواية عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال كان
موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما
صاحبه فاسودت فلما نزل آدم عليه السلام رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى رآها
ثم قال هذه لك كلها قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي حرمي في ارضي وقد
جعلت عليك ان تطوف بها كل يوم سبعمائة طواف **وروى** سعيد بن عبد الله الاعرج
عن ابي عبد الله عليه السلام قال احب الارض الى الله تعالى مكة وما تربة احب الى الله عز وجل

من تربتها ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ولا جبال
احب الى الله عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها **وقال** في خبر اخر ما خلق
الله تبارك وتعالى بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى نحو الكعبة ولا اكرم على الله
عز وجل لها منها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض **وروي** عن
الصادق عليه السلام انه قال ان الله عز وجل اختار من كل شئ شيئا اختار من الارض موضع الكعبة
وقال عليه السلام لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة **وقال** زرارة بن اعين لابي جعفر
عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد
دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج فيقول قد ذهب به السيل ويدخل يخرجون
الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون
ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عز وجل قد جعله علما لم يكن ليذهب به فاستقر
وكان موضع المقام الذي وضعه ابراهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى
حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده الى
الموضع الذي وضعه ابراهيم فلم يزل هناك الى ان ولي عمر فسال الناس من منكم يعرف المكان الذي
كان فيه المقام فقال له رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال ائتني به فاتاه
فقاسه ثم رده الى ذلك المكان وروي ان قتل الحسين بن علي عليهما السلام ولابي جعفر الباقر عليه السلام
اربع سنين **وروي** ان الكعبة شكت الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما
فقالت يا رب ما لي قل زواري ما لي قل عوادي فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نورا جديدا على
قوم يحنون اليك كما تحن الانعام الى اولادها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة
محمد صلى الله عليه وآله **وروي** حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة انه
صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حفا خفيفا
مبارك لاهلها في الماء واللبن ياتيها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية **وروي**
انه وجد في حجر اخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بكة تكفل الله لهم برزق اهله من ثلثة سبل مبارك عز وجل
لاهله في اللحم والماء **وروي** عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام اي البقاع افضل لهم
فقلنا الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلا عمر فقلت
ما عمر نوح عليه السلام في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان

ثم لقي الله عز وجل بغير ولا يتنا لم ينفعه ذلك شيئاً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد من بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن الله عز وجل في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة من النهار ثم جعلها حراماً ما دامت السموات والارض وقال عليه السلام ان الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقيطتها الا لمنشد فقام اليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر وقال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام وهي التي انزلت على ابراهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت تأخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعاً ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعاً وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان قريشاً في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقي في روعهم الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كادوا ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت القبائل بجوانب الثوب ورفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل به وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروى انه كان بناء ابراهيم عليه السلام الطول ثلثين ذراعاً والعرض اثنين وعشرين ذراعاً والسمك تسعة اذرع وان قريشاً لما بنوها كسوها الازدية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله

صلی الله علیه واله سلم امر قریشا فی بناء البیت فصار لرسول الله علیه واله من باب الکعبة الی النصف
ما بین الرکن الیمانی الی الحجر الاسود وفی روایة اخری انه کان لبنی هاشم من الحجر الاسود الی الرکن
الشامی وما اراد الکعبة احد بسوء الا غضب الله لها ونوی یوما تبع الملک ان یقتل مقاتلة اهل
الکعبة ویسبی ذریتهم ثم یهدم الکعبة فسالت عیناه حتی وقعتا علی خدیه فسال عن ذلک فقالوا
ما نری انما اصابک الا بما نویت فی هذا البیت لان البلد حرم الله والبیت بیت الله وسکان
مکة ذریة ابراهیم خلیل الله فقال صدقتم فما مخرجی مما وقعت فیه فقالوا تحدث نفسک
بغیر ذلک فحدث نفسه بخیر فرجعت حدقتاه حتی ثبتتا مکانهما فدعی القوم الذین اشاروا
علیه بهدمه فقتلهم ثم اتی فکساها الانطاع واطعم الطعام ثلثین یوما کل یوم مائة جزور حتی
حملت الجفان الی السباع فی رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحوش ثم انصرف من مکة
الی المدینة فانزل بها قوما من اهل الیمن من غسان وهم الانصار وروی انه ذبح له ستة الاف
بقرة بشعب بن عامر وکان یقال لها مطابخ تبع حتی نزلها ابن عامر فاضیفت الیه فقیل شعب
ابن عامر ولم یکن تبع مومنا ولا کافرا ولکنه کان ممن یطلب الدین الحنیف ولم یملک المشرق الا تبع
وکسری وقصده اصحاب الفیل وملکهم ابو یکسوم ابرهة بن الصباح الحمیری لیهدمه فارسل
الله علیهم طیرا ابابیل ترمیهم بحجارة من سجیل فجعلهم کعصف ماکول وانما لم یجر علی الحجاج
ما جری علی تبع واصحاب الفیل لان قصد الحجاج لم یکن الی هدم الکعبة انما کان قصده الی
ابن الزبیر وکان ضد الصاحب الحق فلما استجار بالکعبة اراد الله ان یبین للناس انه لم یجره
فامهل من هدمها علیه وروی عن عیسی بن یونس قال کان ابن ابی العوجاء من تلامذة
الحسن البصری فانحرف عن التوحید فقیل له ترکت مذهب صاحبک ودخلت فیما لا اصل له
ولا حقیقة فقال ان صاحبی کان مخلطا کان یقول طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا
دام علیه قال ودخل مکة تمردا وانکارا علی من یحج وکان یکره العلماء مسائلته ایاهم ومجالسته لهم
لخبث لسانه وفساد ضمیره فاتی جعفر بن محمد علیهما السلام فجلس الیه فی جماعة من نظرائه ثم
قال له ان المجالس امانات ولا بد لمن کان به سعال ان یسعل فتاذن لی فی الکلام فقال تکلم فقال
الی کم تدوسون هذا البیدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البیت المرفوع بالطوب والمدر
وتهرولون حوله هرولة البعیر اذا نفر من فکر فی هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غیر حکیم ولا
ذی نظر فقل فانک راس هذا الامر وسنامه وابوک اسه ونظامه فقال ابو عبد الله علیه السلام

ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجتمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجا ذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجا فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي جمرة فالقيتموني في جمرة فقالوا ما كنت في مجلسه الا حقيرا فقال انه ابن من حلق رؤس من ترون **وقال** الصادق عليه السلام في خبر آخر حديث يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل في الحرم من الوحش والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة **وروى** معوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد وفي رواية ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شيء من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان تتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة **وسال** ابو بصير عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج معه السلاح فقال لا باس ان يخرج بالسلاح

من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره وفى رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغى ان يدخل
الحرم بسلاح الا ان يدخله فى جوالق او يغيبه يعنى يلف على الحديد شيئا وسأل عبد الملك
ابن عتبة ابا عبد الله عليه السلام عما يصل الينا من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا
منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة يبتغى بذلك البركة ان شاء الله تعالى وروى
عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام اخذت سكا من سك المقام وترابا
من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصى فرده وروى
محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا ينبغى لاحد ان ياخذ من تربة ما حول
البيت وان اخذ من ذلك شيئا رده وقال حذيفة بن منصور لابى عبد الله عليه السلام ان عمى كنس الكعبة
فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها وقال له زيد الشحام اخرج من المسجد
حصاة فقال ردها او اطرحها فى المسجد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر
عليه السلام قال لا ينبغى للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغى
ان يرفع بناء فوق الكعبة وروى ان المقام بمكة يقسى القلب وروى داود الرقى عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع وروى عن
معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام شجرة اصلها فى الحل وفرعها فى الحرم
فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها فى الحرم وفرعها فى الحل قال حرم فرعها لمكان
اصلها وروى حريز عنه انه قال كل شىء ينبت فى الحرم فهو حرام على الناس اجمعين الا ما انبته
انت وغرسته وقال عليه السلام يخلى عن البعير فى الحرم ياكل ما شاء وما ياكل الا بل فليس به
بأس ان ينزعه وسال سليمن بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذى بمكة قال عليه ثمنه
يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة شيئا الا النخل وشجر الفواكه وروى محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال قلت له المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم فقال لا وسال
اسحق بن يزيد ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلا
عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك وسال منصور بن حازم ابا عبد الله عليه السلام
عن الاراك يكون فى الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه وروى ابراهيم بن عمر عن ابى عبد الله
عليه السلام قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت
بها ولقطة غير الحرم تعرفها سنة فان وجدت صاحبها والا فهى كسبيل مالك وروى ان

في أسماء مكة أنها مكة وبكة وأم القرى وأم رحم والباسة كانوا إذا ظلموا بها بستهم أي أهلكتهم
وكانوا إذا ظلموا رحموا

باب تحريم صيد الحرم وحكمه

روى زرارة بن أعين عن أبي جعفر
عليه السلام قال إذا أصاب المحرم في الحرم حمامة إلى أن يبلغ الظبي فعليه دم يهريقه ويتصدق بمثل
ثمنه أيضا فإذا أصاب منه وهو حلال فعليه أن يتصدق بمثل ثمنه وسأل سليمان بن
خالد أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أغلق بابه على طير فمات فقال إن كان أغلق الباب
عليه بعد ما أحرم فعليه دم وإن كان أغلقه قبل أن يحرم وهو حلال فعليه ثمنه وروى
الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أغلق بابه على طائر من حمام الحرم فمات قال يتصدق
بدرهم أو يطعم به حمام الحرم وروى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن
رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به
أو يشتري به طعاما لحمام الحرم فإن قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة وروى
حفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام فيمن أصاب طيرا في الحرم فقال إن كان مستوي
الجناح فليخل عنه وإن كان غير مستو نتفه وأطعمه وأسقاه فإذا استوى جناحاه خلى عنه وروى
العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحرم وعنده في أهله
صيد إما وحش وإما طير قال لا بأس وروى ابن أبي عمير عن خلاد عن أبي عبد الله عليه السلام
في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قال قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال إذا يكون
عليه فداء آخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال
أرسلت إلى أبي الحسن عليه السلام أن أخا لي اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا إلى مكة
فاعتمرنا وأقمنا إلى الحج ثم أخرجنا الحمام معنا من مكة إلى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول
إني أظنهن كن فرهة قل له يذبح مكان كل طير شاة وروى صفوان عن العيص بن القسم
قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن شراء القماري بمكة والمدينة فقال ما أحب أن يخرج منها
شيء وروى حريز عن زرارة أن الحكم سأل أبا جعفر عليه السلام عن رجل أهدى له في الحرم
حمامة مقصوصة فقال انتفها وأحسن علفها حتى إذا استوى ريشها فخل سبيلها وروى
حريز عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أهدى له حمام أهلي جيء
به وهو في الحرم محل قال إن أصاب منه شيئا فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه وروى صفوان
ابن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل

ويرمى الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من ايام برميته
رميته هل عليه جزاء فقال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فقال
فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاء لانه نصب حيث نصب وهو له
حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس
عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى المثنى عن كرب الصيرفي
قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه وقد دخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب
الى ابي عبد الله عليه السلام فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة فاذا
استوى خلوا سبيله وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد
التي نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال
عليهم ثمنه وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح
الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من
ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير وسأل معاوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي
اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمنا وسأل محمد بن مسلم احدهما
عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان
آمنا وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من
حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله
ابن الحسن عليه السلام فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال لي عليه ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن
فاخبرته فقال صدق فخذ به فانه اخذه عن آبائه عليهم السلام وروى عن شهاب بن عبد ربه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اتي بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها اني
فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه
وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليه السلام ابيه

في الحرم قمراني او ذي الخط الطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا وروى
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله ع عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم
ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل مكة فسألتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم
اذكر الحرم قال تصدق بقيمتهما قلت كم قال درهما وهو خير منهما وسأله زرارة عن رجل اخرج
طيرا من مكة الى الكوفة فقال يرده الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام
لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا اطيارا من مكة فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام
فقال ادفنهن وافد عن كل طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل قتل طيرا من طيور الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمامة درهم يعلف به
حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل قيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم
مذبوحا فلا باس به للحلال وسأل سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن بيضة
نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في قيمة الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم **باب ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج
به منه** روى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يذبح في الحرم الا الابل
والبقر والغنم والدجاج وسأله معوية بن عمار عن دجاج الحبش فقال ليس من الصيد انما الطير
ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطيران وفي خبر آخر انها تدف
دفيفا وسأل الحسن بن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكل وما كان يصف
فخل سبيله وسأل الصادق عليه السلام عن رجل دخل بفهد الى الحرم اله ان يخرجه فقال هو سبع
فكلما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان تخرجه وروى عنه معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل
النمل والبق في الحرم وقال لا باس بقتل القملة في الحرم وغيره وروى عبد الله بن سنان عنه انه
قال كلما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج **باب ما جاء في السفر الى الحج وغيره من الطاعات**
روى عمر بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام ان على
العاقل ان لا يكون ظاعنا الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وروى
السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا

تستغنوا وروى جعفر بن بشير عن ابراهيم بن الفضل عن ابى عبد الله عليه السّلام قال
اذا سبب الله عزّ وجلّ للعبد الرزق فى ارض جعل له فيها حاجة باب الايام والاوقات
التى يستحب فيها السفر والايام والاوقات التى تكره فيها السفر
روى حفص بن غياث النخعى عن ابى عبد الله عليه السّلام قال من اراد سفراً فليسافر
يوم السبت فلو ان حجراً زال عن جبل فى يوم السبت لردّه الله عزّ وجلّ الى مكانه ومن تعذّرت
عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه اليوم الذى الان الله عزّ وجلّ فيه الحديد لداود
وروى ابراهيم بن ابى يحيى المدنى عنه انه قال لا بأس بالخروج فى السفر ليلة الجمعة
وروى عبد الله بن سليمن عن ابى جعفر عليه السّلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يسافر يوم الخميس وقال عليه السّلام يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض
البغداديين الى ابى الحسن الثانى عليه السّلام يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب
عليه السّلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافاً على اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى
من كل عاهة وقضى الله عزّ وجلّ له حاجته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم بالسير بالليل
فى الليل فان الارض تطوى بالليل وفى رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابى عبد الله
عليه السّلام قال الارض تطوى من آخر الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم
الجمعة فى حاجة فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج فى حاجتك وسأل ابو ايوب
الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السّلام عن قول الله عزّ وجلّ فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت
وقال عليه السّلام السبت لنا والاحد لبنى امية وقال عليه السّلام لا تسافر يوم الاثنين
ولا تطلب فيه حاجة وروى عن ابى ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلّم على ابى عبد الله
عليه السّلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال فاى يوم اعظم شوماً من يوم الاثنين
فقدنا فيه نبينا عليه السّلام وارتفع الوحى عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثاء
وروى محمد بن حمران عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السّلام قال من سافر او تزوج والقمر
فى العقرب لم ير الحسنى وروى عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابى عبد الله عليه السّلام
انى قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم
اذهب فيها واذا رايت الطالع الخير ذهبت فى الحاجة فقال لى تقضى قلت نعم قال احرق كتبك

وروى سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال الشوم للمسافر
في طريقه في ستة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوي الذي يعوي في
وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبي السانح من يمين الى شمال
والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه
منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك قال فيعصم
من ذلك **باب افتتاح السفر بالصدقة** روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن
ابن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره
فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك وروى
عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت
ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على اول
مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك وروى كردين عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عز وجل عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج
الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب
فاذا سلمه الله عز وجل انصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له **باب حمل العصا
في السفر** قال امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج
في سفر ومعه عصى لوز مر وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربي ان يهديني
سواء السبيل الى قوله والله على ما نقول وكيل آمنه الله عز وجل من كل سبع ضار
ومن كل لص عاد وكل ذات حمة حتى يرجع الى منزله واهله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات
يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصى ينفي الفقر
ولا يجاوره الشيطان وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من
العصى والنقد عصى لوز مر وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخواني النبيين وكان
بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصى حتى لا يختالوا في مشيهم **باب ما يستحب السفر**
في الصلوة اذا اراد الخروج قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة

افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره ويقول اللهم انى استودعك نفسى واهلى ومالى
وذريتى ودنياى واخرتى وامانتى وخاتمة عملى فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سأل
وسياتى ذلك فى اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند انتهائى اليه ان شاء الله تعالى باب

ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه فى السفر

روى موسى بن
القسم البجلى عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم
اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذى يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه
وعن شماله وآية الكرسى امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظنى واحفظ ما معى وسلمنى وسلم
ما معى وبلغنى وبلغ ما معى ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه
وبلغه وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم
ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا
قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا وروى على بن اسباط عن ابى الحسن
الرضا عليه السلام قال قال لى اذا خرجت من منزلك فى سفر او حضر فقل بسم الله امنت بالله
توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها
وتقول ما سبيلكم عليه قد سمى الله عز وجل وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة
الا بالله وروى ابو بصير عن ابى جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ
بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله
عز وجل ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسى بالله
من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه الهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر

باب القول عند الركوب

كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله فى الركاب يقول سبحان
الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا وروى
عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب
فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت
لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لى فرفع راسه الى السماء وتبسم فسألته كما سألتنى وسأخبرك
كما اخبرنى امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله
رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا على انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ

اية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدكم اني قد غفرت له ذنوبه

باب ذكر الله عز وجل والدعاء في المسير

روي معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر وروي العلاء عن ابي عبيدة عن احدهما عليهما السلام قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صلى الله عليه واله والذي نفس ابي القاسم بيده ما اهل مهل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا اهل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب

باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع

روي عن ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالفة من خالفه وروي صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروي عن عمار بن مروان الكلبي قال وصاني ابو عبد الله عليه السلام فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله وروي محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت ان يكون يدك العليا عليه فافعل

باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له

لما شيع امير المؤمنين عليه السلام اباذر رحمة الله عليه شيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين ابن علي عليهما السلام رحمك الله يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه واله كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة

وسلّم لكم دينكم ودنياكم وردّكم سالمين الى سالمين ثم خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودّع مسافراً اخذ بيده فقال احسن الله لك الصحابة
واكمل لك المعونة وسهّل لك الحزونة وقرّب لك البعيد وكفاك المهمّ وحفظ لك دينك وامانتك
وخواتيم عملك ووجّهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عزّ وجلّ

باب ما يقوله من خرج وحده في سفره روى بكر بن صالح عن
سليمن بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل
ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهمّ آنس وحشتي واعنّي على وحدتي وادّ غيبتي **باب**
كراهة الوحدة في السفر روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن سلمة
عن السري بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم
بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام في وصيته رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج
في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده
فهو غاوٍ والاثنان غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة الآكل
زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن
اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من المدينة
فقال له من صحبك فقال ما صحبت احداً فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك
لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة رفقاء **باب**
الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض روى السكوني باسناده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان
الا كان اعظمهما اجراً واحبهما الى الله عز وجل ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين عليه السلام
لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم
وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا
تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

قد عرفت حالی وسعة یدی وتوسیعی علی اخوانی فاصحب النفر منهم فی طریق مکة فاتسع علیهم قال لا تفعل یا شهاب فانک ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسکوا اذللتهم فاصحب نظراءک اصحب نظراءک وقال ابو جعفر علیه السلام اذا صحبت فاصحب نحوک ولا تصحبن من یکفیک فان ذلک مذلة للمؤمن وروی ابو خدیجة عن ابی عبد الله علیه السلام قال البایت فی البیت وحده شیطان والاثنان لمة والثلثة انس وقال رسول الله صلی الله علیه وآله احب الصحابة الی الله عز وجل اربعة وما زاد قوم علی سبعة الا کثر لغطهم وقال الصادق علیه السلام حق المسافر ان یقیم علیه اخوانه اذا مرض ثلاثا وروی عبد الله بن ابی یعفور عن ابی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله ما من نفقة احب الی الله من نفقة قصد ویبغض الاسراف الا فی حجة او عمرة

باب الحداء والشعر فی السفر

روی السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله زاد المسافر الحداء والشعر ما کان منه لیس فیه خنا

باب حفظ النفقة فی السفر

وروی عن صفوان الجمال قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ان معی اهلی وانا ارید الحج فاشد نفقتی فی حقوی قال نعم فان ابی علیه السلام کان یقول من قوة المسافر حفظ نفقته وروی علی بن اسباط عن عمه یعقوب بن سالم قال قلت لابی عبد الله علیه السلام تکون معی الدراهم فیها تماثیل وانا محرم فاجعلها فی همیانی واشده فی وسطی قال لا باس اولیس هی نفقتک وعلیها اعتمادک بعد الله عز وجل

باب اتخاذ السفرة فی السفر

قال الصادق علیه السلام اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فیها وروی عن نصر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام الی سفرة علیها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مکانها حدیدا فانه لا یقرب شیئا مما فیها شیء من الهوام

باب السفر الذی یکره فیه اتخاذ السفرة

قال الصادق علیه السلام لبعض اصحابه تاتون قبر ابی عبد الله علیه السلام فقال له نعم قال تتخذون لذلک سفرة قال نعم قال اما لو اتیتم قبور آبائکم وامهاتکم لم تفعلوا ذلک قال قلت فای شیء ناکل قال الخبز باللبن وفی خبر آخر قال الصادق علیه السلام بلغنی ان قوما اذا زاروا الحسین علیه السلام حملوا معهم السفرة فیها الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا

باب الزاد فی السفر

قال رسول الله صلی الله علیه وآله من شرف الرجل ان یطیب زاده اذا خرج فی سفره وکان علی بن الحسین علیهما السلام اذا سافر الی مکة الی الحج او العمرة تزود من اطیب الزاد من اللوز والسکر والسویق المحمض والمحلا وروی انه قام ابو ذر رحمة الله علیه

عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ فيه من
الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا للسفر يوم القيمة اما تريدون فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل
فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور وحج حجة لعظائم الامور وصل ركعتين في سواد
الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها وكلمة شر تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو
يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته
لآخرتك والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة للآخرة والثالثة
تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال قتلني هم يوم لا ادركه وقال لقمن لابنه يا بني ان الدنيا بحر عميق وقد
هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله واجعل شراعها التوكل على الله واجعل
زادك فيها تقوى الله عز وجل فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت فبذنوبك **باب حمل
الآلات والسلاح في السفر** **روى** سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن
ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية لقمن لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك و
حبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن معك وكن لاصحابك
موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم وقوسك **باب الخيل وارتباطها واول من
ركبها** قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة والمنفق
عليها في سبيل الله عز وجل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح
ارثم محجل الثلث طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم **وروى** بكر بن صالح عن سليمن بن
جعفر الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد
احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه ثلث سيئات وكتب له
احدى عشرة حسنة في كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له سبع حسنات
في كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة
وكتب له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل الغرة به وضح في قوائمه فهو احب
الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه ما دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف قال وسمعته
يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله اربعة افراس من اليمن فاتاه
فقال يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس قال صفها قال هي الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم قال فيها
اشقر به وضح قال نعم قال فامسكه علي وقال فيها كميتان اوضحان قال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم

قال بعه واستخلف قیمته لعیالك وانما یمن الخیل فی ذوات الاوضاح قال وسمعته یقول من خرج من منزله او منزل غیر منزله فی اول الغداة فلقی فرسا اشقر به اوضاح بورك له فی یومه وان کانت به غرة سائلة فهو العیش ولم یلق فی یومه ذلك الا سرورا وقضی الله عز وجل له حاجة وقال الصادق علیه السلام کانت الخیل الوحشیة فی بلاد العرب وصعد ابراهیم واسمعیل علیهما السلام علی ابی قبیس فنادیا الا هلا الا هلم فما بقی فرس الا اعطی بیده وامکن من ناصیته

بیده

باب حق الدابة علی صاحبها

روی اسمعیل بن ابی زیاد باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله للدابة علی صاحبها ست خصال یبدأ بعلفها اذا نزل ویعرض علیها الماء اذا مر به ولا یضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا یقف علی ظهرها الا فی سبیل الله عز وجل ولا یحملها فوق طاقتها ولا یکلفها من المشی الا ما تطیق وسأل رجل ابا عبد الله علیه السلام متی اضرب دابتی تحتی قال اذا لم تمش تحتك کمشیها الی مذودها وروی انه قال اضربوها علی العثار ولا تضربوها علی النفار فانها تری ما لا ترون وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال علی علیه السلام فی الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفی خبر آخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبی صلی الله علیه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لا تتورکوا علی الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر علیه السلام لکل شیء حرمة وحرمة البهائم فی وجوهها

اذا عثرت

الدواب

باب ما لم تبهم عنه البهائم

روی عن علی بن رئاب عن ابی حمزة عن علی بن الحسین علیهما السلام انه کان یقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالی ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثی من الذکر ومعرفتها بالمرعی الخصب اما الخبر الذی روی عن الصادق علیه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت ما تعرفون ما اکلتم منها سمینا فلیس بمخالف لهذا الخبر لانها تعرف الموت لکنها لا تعرف منه ما تعرفون

باب ثواب النفقة علی الخیل

قال رسول الله صلی الله علیه وآله فی قول الله عز وجل الذین ینفقون اموالهم باللیل والنهار سرا وعلانیة فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف علیهم ولا هم یحزنون قال نزلت فی النفقة علی الخیل قال مصنف هذا الکتاب رضی الله عنه هذه الآیة روی انها نزلت فی امیر المؤمنین علیه السلام وکان سبب نزولها انه معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها باللیل وبدرهم بالنهار وبدرهم فی السر وبدرهم

فی العلانیة فانزلت هذه الآیة والآیة اذا نزلت فی شیء فهی منزلة فی کل ما یجری فیه فالاعتقاد
فی تفسیرها انها نزلت فی امیر المؤمنین علیه السلام وجرت فی النفقة علی الخیل واشباه
ذلک **باب علة الرقعتین فی باطن یدی الدابة** روی حماد بن عثمان
عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له جعلت فداک انا نری الدواب فی بطون ایدیها مثل الرقعتین
في باطن یدیها مثل الکی فای شیء هو قال ذاک موضع منخریه فی بطن امه **باب حسن القیام علی
الدواب** روی عن ابی ذر رحمه الله علیه انه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وآله یقول ان الدابة
تقول اللهم ارزقنی ملیک صدق یشبعنی ویسقینی ولا یحملنی ما لا اطیق **وقال** الصادق علیه السلام
ما اشتری احد دابة الا قالت اللهم اجعله بی رحیما **وروی** عنه عبد الله بن سنان انه قال
اتخذوا الدابة فانها زین وتقضی علیها الحوائج ورزقها علی الله عز وجل **وروی** السکونی
باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله ان الله تبارک وتعالی یحب الرفق ویعین علیه
فاذا رکبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان کانت الارض مجدبة فانجوا علیها وان کانت
مخصبة فانزلوها منازلها قال رسول الله صلی الله علیه وآله من سافر منکم بدابة
فلیبدأ حین ینزل بعلفها وسقیها **وقال** ابو جعفر علیه السلام اذا سرت فی ارض
خصبة فارفق بالسیر واذا سرت فی ارض مجدبة فعجل بالسیر **باب ما جاء فی الابل**
قال الصادق علیه السلام ایاکم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا **وقال** علیه السلام ان
علی ذروة کل بعیر شیطان فاشبعه وامتهنه وقال ابو عبد الله علیه السلام اشتر السود
القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلی الله علیه وآله الابل عز لاهلها ونهی رسول الله
صلی الله علیه وآله ان یتخطأ القطار قیل یا رسول الله ولم قال لانه لیس من قطار الا وما بین
البعیر الی البعیر شیطان **وسئل** النبی صلی الله علیه وآله ای المال خیر قال زرع زرعه
صاحبه واصلحه وادی حقه یوم حصاده قیل یا رسول الله فای المال بعد الزرع خیر قال
رجل فی غنمه قد تبع بها مواضع القطر یقیم الصلوة ویؤتی الزکوة قیل یا رسول الله فای المال
بعد الغنم خیر قال البقر تغدو بخیر وتروح بخیر قیل یا رسول الله فای المال بعد البقر خیر فقال
الراسیات فی الوحل المطعمات فی المحل نعم الشیء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد علی راس
شاهقة اشتدت به الریح فی یوم عاصف الا ان یخلف مکانها قیل یا رسول الله فای المال بعد
النخل خیر فسکت فقال له رجل فاین الابل فقال فیه الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة

فالاعتقاد علی حملها ... (margin, partly illegible)

وترد ح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشوم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله صلى الله عليه وآله ان خيرها الا من جانبها الاشوم هو انها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال عليه السلام في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل فما اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر آخر ان النبي صلى الله عليه وآله قال اخروا الاحمال فان اليد معلقة والرجل موثقة وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلاة ما لهذا صلاة وحج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة له عشرين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عليه السلام اي بعير حج عليه ثلاث حجج جعل من نعم الجنة وروي سبع سنين

باب ما جاء في ركوب العقب

روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يتعقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر

باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي خبر آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم

باب المروة في السفر

ذكرت الناس عند الصادق عليه السلام المروة فقال اتظنون ان المروة بالفسق والفجور انما المروة وامروه طعام موضوع ونائل مبذول وشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم

معلقة

بلغ الاكمال في ... تصحيح الرجل ... سنة ١٢٢٥ ق

امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عزّ وجلّ ثم قال عليه السلام
والذي بعث جدّي صلوات الله عليه وآله بالحق نبياً ان الله عزّ وجلّ ليرزق العبد على قدر
المروّة وانّ المعونة تنزل على قدر المؤنة وانّ الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **باب ما يتّقى في المنازل والامكنة التي يكره النزول فيها** وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى الحيات
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلاً يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شرّ
كل سبع الا امن من شرّ ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى **باب المشي في السفر** روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام
سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم **وروى** ان قوماً مشاة ادركهم رسول الله صلى الله عليه وآله
فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل عليه حجة الاسلام نذر ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين
ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله
بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والطاقة والاعياء قال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب
ذلك عنهم **وروى** علي بن حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له قول الله
عزّ وجلّ ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج يمشي ان لم يكن عنده شيء
قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم **باب آداب المسافر** روى سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال لقمن لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن
كريماً على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم واذا استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة
الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد
رأيك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام
وتاكل وتصلي وانت تستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره
سلبه الله رأيه ونزع منه الامانة واذا رايت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون
فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضاً فاعط معهم واسمع لمن هو اكبر منك سناً واذا امروك بامر

وسألوك شيئاً فقل نعم ولا تقل لا فان لا عيّ ولوم واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا واذا شككتم في القصد
فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصاً واحداً فلا تسالوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد
في الفلاة مريب لعله ان يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيّركم واحذروا الشخصين
ايضاً الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا راى بعينه شيئاً عرف الحق والشاهد يرى ما لا يرى الغائب
يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء وصلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة
ولو على راس زجّ ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا
ان تكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدأ
بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لوناً والينها
تربة واكثرها عشباً فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب
في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل
بقعة اهلاً من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل طعاماً حتى تبدأ فتصدق منه فافعل وعليك
بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكباً وعليك بالتسبيح ما دمت عاملاً عملاً وعليك بالدعاء
ما دمت خالياً واياك والسير من اول الليل وسر في آخره واياك ورفع الصوت في مسيرك **باب
دعاء الضال عن الطريق** روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروي
ان البر موكل بصالح والبحر موكل به حمزة **باب القول عند نزول المنزل** قال النبي
صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلاً فقل اللهم انزلني منزلاً مباركاً
وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره **باب القول عند
دخول مدينة او قرية** كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي
عليه السلام يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها
واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا **باب الموت
في الغربة** روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي
كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي كان
يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت

التفت يميناً وشمالاً ولم ير احداً رفع راسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك مني
وعزتي وجلالي لئن اطلقتك عن عقد تك لاصيرنك في طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك
الى كرامتي **باب تهنية القادم من الحاج قال** الصادق عليه السلام ان رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك
باب ثواب معانقة الحاج في رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه قال قال
الصادق عليه السلام من عانق حاجاً بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود **باب النوادر**
روى جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل
اهله ليلاً اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم **وقال** عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا قضى
احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله **وقال** الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء
الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر **وروى** عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا ظللتم الطريق فتيامنوا **وروى** جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال ان
على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام انا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتماً تحت حنكه ثلاثاً لا يصيبه السرق والغرق والحرق
باب توفير الشعر للحج والعمرة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج
اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة
ومن اراد العمرة وفر شعره شهراً وقد يجزي الحاج بالرخص ان يوفر شعره شهراً **روى** ذلك هشام بن
الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر
وروى عن سماعة قال سالته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج قال لا باس ولا باس بالنورة
والسواك **باب مواقيت الاحرام روى** عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم
قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج
من المسجد فسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة
ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي
لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله **وفي** رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لاهل نجد وقال وقت لما انجدت

الارض وانت متهم دوقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها مهيعة **وروى** معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك **وقال** الصادق عليه السلام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة **وقال** الصادق عليه السلام وقت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ثم لا يجوز تأخيره عن الميقات الا لعلة او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا باس بان يؤخر الاحرام الى ذات عرق **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا بأس **وروى** عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا نروى بالكوفة ان عليا عليه السلام قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بثيابه الى الشجرة **وسأل** ميسر الصادق عليه السلام عن رجل احرم من العقيق واخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال يا ميسر تصلي العصر اربعا افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال وكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله افضل من غيرها **وسئل** الصادق عليه السلام عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من منزله وفي خبر اخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله **وروى** الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها

باب التهيئ للاحرام

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس فان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب الي ان يكون عند زوال الشمس **وروى** معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ونحن بالمدينة عن التهيئ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة وسأل معوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا بأس به وسأله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع ليال

او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف لي ان اصنع في الطلية الاخيرة وكم حد ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطّل وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودّعك فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعزّ عليكم الماء بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى او مثانى قال فلمّا جمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به بأس قال ثم دعى بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلمّا اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسأله محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسأله عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيك ذلك من الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الرجل يدهن بايّ دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمّر ثوبا لاحرامك وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن الرجل يدّهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين يريد ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر يبقى رائحته في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل غسل لاحرامه ثم قلّم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبّي فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شيء عليك وان لبست بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك واذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح رأسه بمنديل او ازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزأه غسله وان في حجة الحجاج روى منصور بن الصيقل

يجزيه
ريحه
حرمت

باب وجوه الحاج

١١٠

عن ابى عبد الله عليه السّلام قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسايق
للهدى والسايق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة ولا حاضريها التمتع بالعمرة الى الحجّ وليس لهم الا القران
ولا افراد لقول الله عزّ وجلّ فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى ثم قال بعد ذلك ذلك
لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام وحدّ حاضر المسجد الحرام اهل مكّة وحواليها على ثمانية واربعين
ميلا ومن كان خارجًا من هذا الحد فلا يحجّ الّا متمتّعًا بالعُمرة الى الحجّ ولا يقبل الله غيره **وروى**
ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السّلام يقول من طاف بالبيت وبالصّفا والمروة احلّ ان
احبّ او كره الا من اعتمر فى عامه ذلك او ساق الهدى واشعره وقلده **وروى** ابن اذينة عن زرارة
قال جاء رجل الى ابى جعفر عليه السلام وهو خلف المقام فقال انى قرنت بين حجّة وعمرة فقال له
طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدى قال لا قال فاخذ ابو جعفر عليه السلام بشعره ثم قال
احللت والله **وروى** ابو ايوب عن ابى عبد الله عليه السّلام قال ان احدهم يقرن ويسوق فادع
عقوبته بما صنع **وروى** عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابى عبد الله عليه السّلام الرّجل يحرم
بحجة وعمرة وينشى العمرة ايتمتع قال نعم **وروى** اسحق بن عمار عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله
عليه السّلام رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصّفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة
فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب على بن ميسر الى ابى جعفر الثانى عليه السّلام
يسأله عن رجل اعتمر فى شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفردًا للحج او يتمتع ايّهما افضل فكتب اليه يتمتع
وروى حفص بن البخترى عن ابى عبد الله عليه السّلام قال المتعة والله افضل وبها نزل القران
وجرت السنة الى يوم القيمة **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السّلام قال قال ابن عباس
دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيمة **وسال** ابو ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله عليه السّلام
اىّ انواع الحج افضل فقال المتعة وكيف يكون شيئا افضل منها ورسول الله صلّى الله عليه وآله يقول الشيء ن خ
لو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما فعل النّاس والمتمتع هو الّذى تحجّ فى اشهر الحج ويقطع يفعل ن خ
التّلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعًا وصلّى ركعتين عند مقام ابرهيم
عليه السّلام وسعى بين الصّفا والمروة سبعًا وقصر واحل فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع
والطيب وكلّ شئ يحرم على المحرم الا الصّيد لانه حرام على المحل فى الحرم وعلى المحرم فى الحل والحرم
ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحجّ ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثانى بالحج
المفرد والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع

فيها بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب والعشاء الآخرة بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الفجر الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمى ودخول مسجد الحصباء والاستلقاء فيه على القفاء وزيارة البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء وهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج وطواف للنساء وسعيان بين الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد العمرة ويمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدى وروى درست عن محمد بن الفضيل الهاشمى قال دخلت مع اخوتى على ابى عبد الله عليه السلام فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال عليكم بالتمتع فانا لا نتقى احدا فى التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين

باب فرائض الحج

فرائض الحج سبع الاحرام والتلبيات الاربع التى يلبى بهن سرا وهى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابراهيم عليه السلام والسعى بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدى للمتمتع وقال الصادق عليه السلام والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وماسوى ذلك من المناسك سنة

باب ما جاء فيمن حج بمال حرام

روى عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودى عند التلبية لا لبيك عبدى ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون احرام الا فى دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت فى دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت فى دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبى صلى الله عليه واله وتقول اللهم انى اسالك ان تجعلنى ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع امرك فانى عبدك وفى قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسئلك ان تعزم لى عليه على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه واله وتقوينى على ما ضعفت عنه وتسلم منى مناسكى فى يسر منك وعافية واجعلنى من وفدك الذى رضيت وارتضيت

اخوانى

بها

بينى - الذين

وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام ليم احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من البيداء فقال نهارا فقال اي ساعة قال صلوة الظهر فسألته متى ترى ان نحرم فقال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد وسأله حمران بن اعين عن الرجل يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل وروى جعفر بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك البيداء فلب وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطاء وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احرمت من غمرة او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم في دبر صلاتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن عليه السلام في رجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او في غير وقت صلوة قال لا ينتظر حتى تكون الساعة التي تصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شيء وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد

حبستني

ينتظر

فاتى بحلتين فاكلهما قبل ان يحرم **وفى** رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه عليه السلام انه صلى
ركعتين وعقد فى مسجد الشجرة ثم خرج فاتى بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبى منه **وروى**
عنه وهب بن عبد ربه فى رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها اله ان ينقض احرامها
ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابى ابراهيم عليه السلام فى رجل دخل مسجد
الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبى اله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء
فكتب عليه السلام نعم او لا باس به **باب الاشعار والتقليد** روى عمرو بن شمر
عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من
دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك **وروى** حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال كان الناس
يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير **وروى** معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزا عنه ما اكثر
ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل **وروى** الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار
قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد
ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم
فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهى الى الوقت الذى يحرم منه فاشعرها وقلدها ايجب
عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها
فان تقليده الاول ليس بشئ **وروى** محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت
ابا عبد الله عه عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهى باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهى قائمة
من قبل الايمن **وفى** رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا
قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية **وفى** رواية عبد الله بن سنان عنه عليه السلام
انها تشعر وهى معقولة **وروى** ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت فى عمرة فاشتريت
بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابى عبد الله عليه السلام فسالته كيف اصنع بها فارسل الى ما كنت
تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشترى منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتى مسجد الشجرة فاستقبل
بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها فى الجانب الايمن ثم قل
بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل منى فاذا علوت البيداء فلب **باب التلبية** روى
النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله

صلّى الله عليه وآله قال لبّيك اللّهم لبّيك لبّيك لا شريك لك لبّيك انّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبّيك ذا المعارج وكان عليه السلام يكثر من ذي المعارج وكان يلبّي كلّما لقي راكباً او علا اكمة او هبط وادياً ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات وفي رواية حريز ان رسول الله صلّى الله عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مُر اصحابك بالعجّ والثجّ فالعجّ رفع الصوت بالتلبية والثجّ نحر البدن وروى ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال انّ الله عزّ وجلّ وضع عن النساء اربعاً الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول الكعبة واستلام الحجر الاسود وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان تلبّي وانت على غير طهر على كلّ حال وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس ان يلبّي الجنب وقال الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبّيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلّى الله عليه وآله فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبّيك اللّهم لبّيك لبّيك لا شريك لك لبّيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبّيك وروى لي محمد بن القاسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لما بعث الله عزّ وجلّ موسى بن عمران واصطفاه نجيّاً وفلق له البحر ونجّى بني اسرائيل واعطاه التورية والالواح رأى مكانه من ربّه عزّ وجلّ فقال يا ربّ لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احداً من قبلي فقال الله جلّ جلاله يا موسى اما علمت ان محمّداً صلّى الله عليه وآله افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي فقال موسى عليه السلام يا ربّ فان كان محمّد اكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله عزّ وجلّ يا موسى اما علمت ان فضل آل محمّد على جميع آل النبيين كفضل محمّد على جميع المرسلين فقال يا ربّ فان كان آل محمّد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امّتي ظلّلت عليهم الغمام وانزلت عليهم المنّ والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله عزّ وجلّ يا موسى اما علمت ان فضل امّة محمّد على جميع الامم كفضله على جميع الخلق فقال موسى عليه السلام يا ربّ ليتني كنت اراهم فاوحى الله عزّ وجلّ اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف سوف تراهم في جنّات عدن والفردوس بحضرة محمّد في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبحبحون افتحبّ

ان اسمعك كلامهم فقال نعم يا الهي قال الله عزّ وجلّ قم بين يدي واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عزّ وجلّ يا امة محمد فاجابوه كلهم وهم في اصلاب ابائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عزّ وجلّ تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج

روى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله عزّ وجلّ اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى لله وفى الله له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما الذي شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له ارايت من ابتلي بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله عزّ وجلّ له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا فمن ابتلي بالجدال فما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطي بقرة

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق في احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق فلا شيء عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان تفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي كنتما اخذتما عليه عام اول لم يفرق بينكما ويلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المرأة شيء فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق عليه السلام ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد للاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم من قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك

وسأل ابو بصير عن رجل واقع امرأته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر

قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا عليه حجة وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزورا وبقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شئ فان لمسها فعليه دم شاة وان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شئ عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال انى لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكنى جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسأله محمد بن مسلم عن رجل يحمل امرأته او يمسها فامنى وامذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن وامذى او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شئ امنى او لم يمن امذى او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياة فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك قبل ان تقصر من راسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليك عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه والله لا تعمله فيقول والله لا عملته فيخالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصى الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلعم اللذان احرم فيهما يمانيين عبرى واظفار وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال كل ثوب يصلى فيه فلا باس ان يحرم فيه وسأله حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا في البرود وروى خالد ابى العلاء الخفاف قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد محشف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب لونه قال لا ولا اقول انه حرام ولكنى احب ذلك الى ان يطهر وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذى يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة محفف

او شيء فيغسله **وروى** ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل
في ثوب مصبوغ بمشق **وروى** عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان علي
عليه السلام ومعه بعض صبيانه فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال اصحا
علي عليه السلام ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبين صبغا بطين **وروى** الحسين
ابن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل في الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب
الاسود ولا يكفن فيه الميت **وروى** عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله
عليه السلام فسأله رجل يحرم في ثوب فيه حرير قال فدعى بازار له قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير قرقبي
وروى عن الحلبي قال سألته عن الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به وفي
رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يحرم الرجل في الثوب المعلم
وتركه احب الي اذا قدر على غيره وسأله ليث المرادي عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال
نعم انما يكره الملحم **وسأله** الحسين بن ابي العلا عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل
فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به
وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اضطر
المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فيلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القباء
وروى عن الكاهلي قال سأله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل
البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكني اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس **وسأله** المعصفر
اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب وقد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه
وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده سعيد
عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها وانما يكره الخالص منها لحمها
وسأل محمد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب حماد
الاحرام فقال لا باس بهما طهوران **وسأله** سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة طهوران
وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام في المحرم يلبس الطيلسان المزرر قال نعم في كتاب علي عليه السلام لا يلبس طيلسانا
حتى يحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه
وسأله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما **وروى**

محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام فى المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر
القدم ويلبس المحرم القبا اذا لم يكن رداء ويقلب ظهره لباطنه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تتدرعه ولا سراويل الا
ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا واحدا يتدرعه وروى معوية
ابن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس
ثوبى احرامه اللذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما وقد رويت رخصة فى بيعهما وروى ابو بصير
عن ابى جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش الاصفر والمرفقة وروى
عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى
محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال
عليه السلام عليه لكل صنف منها فداء وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سألته عن المحرم تصيب ثوبه الجنابة قال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام وفى رواية
حماد بن عيسى عن حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلام المحرمة تسدل الثوب على وجهها
الى الذقن وفى رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال تسدل المرأة الثوب على وجهها
من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبد الله بن ميمون عن الصادق عن ابيه عليهما السلام
قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المرأة فى وجهها واحرام الرجل فى راسه ومر ابو جعفر عليه السلام
بامرأة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها وروى عبد الله بن
سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال تلبس المرأة المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة وروى
يحيى بن ابى العلاء عن ابى عبد الله عن ابيه عن احدهما عليهما السلام انه كره للمحرمة البرقع والقفازين
وسأله محمد بن على الحلبى عن المرأة اذا احرمت تلبس السراويل قال نعم انما تريد
بذلك الستر وروى الكاهلى عنه انه قال تلبس المرأة المحرمة الحلى كله الا القرط المشهور
والقلادة المشهورة وسأله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المرأة المحرمة
قال لا باس الا المفدم المشهور وروى محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام
فى المرأة المحرمة انها تلبس الحلى كله الا حليا مشهورا للزينة وسأله سماعة عن المحرمة تلبس
الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم فى الثوب فلا باس بان

سأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يلبس الخز فقال لا باس به

عثمان

تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما
انهم سيقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم وساله ابو بصير المرادي عن القز يقولون
تلبسه المرأة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وساله يعقوب بن شعيب عن المرأة
تلبس الحلي فقال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا
كان للمرأة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل
ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المرأة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا بأس وسأله
سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا وساله محمد بن مسلم عن المحرم يضع
عصام القربة على راسه اذا استسقى فقال نعم وساله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم
يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة فقال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها
الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المحرم يشد وسطه بالهميان قال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه انه قال
كان ابي يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجه باب ما يجوز للمحرم اتيانه
واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع في روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المرأة المحرمة بالكحل
كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يكتحل المحرم عينيه
ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقلع الشعر واحتجم الحسن
ابن علي عليه السلام وهو محرم وسأل ذريح ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم
اذا خشي الدم وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه
قال نعم لا بأس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به
الجرح فيتداوى بدواء فيه الزعفران فقال ان كان الزعفران غالبا على الدواء فلا وان كانت

الادوية غالبة عليه فلا باس **وسأله** معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة فقال لا بأس **وقال** عليه السلام اذا اشتكى المحرم فليتداوى بما يحل له ان ياكل وهو محرم **وروى** هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت وسمن **وروى** محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فى المحرم تشقق يداه قال يدهنهما بزيت وسمن واهالة **وروى** محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن امراة ارادت ان تحرم فتخوفت الشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبنى ان تفعل وكان على بن الحسين عليهما السلام اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا فى زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه **وقال** الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح **وروى** عن الحسن بن هرون قال قلت لابى عبد الله عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك فى احرامك مما لا تعلم **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم وان كان ناسيا فلا شىء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه **وروى** عن الحسين بن زياد قال قلت لابى عبد الله عليه السلام وضأنى الغلام ولا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدى وانا محرم فقال تصدق بشىء لذلك وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابى الحسن عليه السلام المحرم يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك **وروى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل مس الطيب ناسيا وهو محرم فقال يغسل يديه وليس عليه شىء ويلبى فى خبر آخر ويستغفر ربه **وروى** حمران عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله عز وجل ولتقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب **وسأل** عبد الله بن سنان اباعبد الله عليه السلام عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوى به بعيره وما هو بطيب وما به باس قال لا بأس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم وان اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح تعرض له فى وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط به فقد سال اسمعيل بن جابر اباعبد الله عليه السلام عن ذلك فقال استعط به **وروى** الحلبى ومحمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على

الفه من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس بالريح
الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه
وانت محرم وروى على بن مهزيار قال سألت ابن ابى عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب
ريحه قال تمسك عن شمه وتأكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت
لابى الحسن الاول عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال
ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من حاج يضحى ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت
ذنوبه معها وروى عن الحسين بن مسلم عن ابى جعفر الثانى عليه السلام انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط
وبين ظل المحمل قال لا ينبغى ان يستظل فى المحمل والفرق بينهما ان المرأة تطمث فى شهر رمضان فتقضى
الصيام ولا تقضى الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه معنى هذا الحديث
ان السنة لا تقاس وروى على بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابى جعفر الثانى
عليه السلام ان عمتى معى وهى زميلتى ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل عليها وعلى
فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها وروى البزنطى عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال
سألته عن المرأة تضرب عليها الظلال وهى محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال
وهو محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد عن كل يوم وسأل محمد بن اسمعيل كان
ابن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظل للمحرم فى اذى من مطر او شمس وقال من علة
فامره بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفى رواية حريز قال ن يحل بها
قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس
المحرم فى الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام
وقد توضأ وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعنى
من اسفل الى ذلك وروى حفص بن البخترى وهشام بن الحكم جميعا عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال
يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال اخمر لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لابى وشكى اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتأذى به فقال
ترى ان استتر بطرف ثوبى فقال لا باس بذلك ما لم يصب راسك وسأله سعيد الاعرج عن المحرم ن يمسك

يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسأله الحلبي عن المحرم يغطي رأسه ناسيا او نائما
فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسأله عن المحرم ينام على
وجهه وهو على راحلته فقال لا بأس بذلك وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع
الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم أيغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن
ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قلم ن ل مهزيار
ظفرا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه نسخة اظفاره
دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم
وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان
من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله
عليه السلام عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فتؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيئا ن الى ان
ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام وسأل اسحق بن عمار
ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان
رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم وروى حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق رأسه
او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا بأس ان يدخل
المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا تأخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي صلى الله
عليه وسلم على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل رأسه وحاجبيه وعينيه فقال ن عجرة
رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق رأسه
يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروى مد من تمر
والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام
ارأيت ان وجدت علي قرادا او حلمة اطرحهما عني وانا محرم فقال نعم وصغارا لهما انهما رقيا في
غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك رأسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيد
قال كيف يحك المحرم فقال باظافيره ما لم يدم ولا يقطع شعره وسأله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط ن قال

منها الشعرة والشعرتان قال يطعم شيئاً وفی خبر آخر مدًّا من طعام او كفّين ولا ولى ان لا يحك المحرم راسه الا حكّاً رفيقاً باطراف الاصابع وفی رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شیء من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق وروى ابان عن ابی الجارود قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وروى معوية بن عمار عن ابی عبد الله عليه السلام قال المحرم يلقى عنه الدواب كلها الا القملة لانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سألته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن ملبداً فان كان ملبداً فلا يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على راسه ولا يدلكه فی رواية حريز عن ابی عبد الله عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض وقال عليه السلام فی المحرم يشهد نكاح محلّين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على محل قال مصنف هذا الكتاب هذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله عليه السلام قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلاً فان تزوج او زوج فتزويجه باطل وان رجلاً من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال عليه السلام من تزوج امرأة فی احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابداً وفی رواية سماعة لهما الا ان كان دخل بها وفی رواية عاصم بن حميد عن ابی بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينزل المرأة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم فقال لا باس الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره وروى عن الحلبی قال قلت لابی عبد الله عليه السلام المحرم ينظر الى امرأته وهی محرمة قال لا باس وروى عن خالد بياع القلانس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه بدنة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه بقرة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه شاة فقلت بعد ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا يذبح الصيد فی الحرم وان صيد فی الحل وروى حنان ابن سدير عن ابی جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة فی الحرم

ولا فى الافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله عز وجل وكان يسمى الفارة
الفويسقة فقال انها توهى السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابى عبدالله
عليه السلام قال اذا القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقى الحلمة وفى رواية حريز عن
ابى عبدالله عليه السلام قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفى رواية على بن ابى حمزة
عن ابى بصير قال سالته عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هى بمنزلة القملة من جسدك
وروى محمد بن الفضيل عن ابى الحسن عليه السلام قال سألته عن المحرم وما يقتل من الدواب
قال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا
تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمى الحدأة وان عرض له اللصوص امتنع عنهم

باب ما يجب على المحرم فى انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن
مسلم وزرارة عن ابى عبدالله عليه السلام فى محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام
ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من طعام ستين مسكينا لم يزد على طعام ستين مسكينا
وان كانت قيمة البدنة اقل من طعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن
ابن محبوب عن داود الرقى عن ابى عبدالله عليه السلام فى الرجل يكون عليه بدنة واجبة فى فداء
فقال اذا لم يجد بدنة فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او فى منزله وروى عبدالله بن
مسكان عن ابى بصير قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش
قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال فيطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق يطعم
به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال بقرة قلت فان لم يقدر
قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان
اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم
يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال قلت
لابى عبدالله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه
فلا يدرى ما صنع قال عليه فداؤه قلت فانه رآه بعد ذلك مشى قال عليه ربع قيمته
وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سألته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا قال فى
الارنب دم شاة وفى رواية ابن مسكان عن الحلبى قال سالت اباعبدالله عليه السلام
عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفى رواية البزنطى عن على بن ابى حمزة

عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم فقلت
فارنب قال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة
درهم وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما
لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير الحرم
فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس في الحرم ويذبح الفداء ان شاء في منزله بمكة وان شاء بالحزورة
بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل
وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا
اصاب المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام
ثلاثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ
تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدى
لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل
فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدى لبيت الله الحرام وقال
الصادق عليه السلام ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم
الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه
وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة في الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله
منه فاذا اصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلما عاد كفارة وكلما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شيء الا ان يصيبه
فان عليه فداؤه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا بأس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه
ويتزوده فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر
عليه السلام على الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه
في الماء اذن والجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله المحل في الحرم فان قتل غظاءة فعليه ان يتصدق بكف
من طعام وان قتل زنبورا خطأ فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام
وان اصاب المحرم صيدا خارجا عن الحرم فذبحه ثم ادخل الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا بأس
ان يأكله انما الفداء على الذي اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه
يطعمه او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قيل فاي شيء يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه

فداء شيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا باس الا ان ابا الحسن الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد وياكله ويفدي احب الي من الميتة **وروى** يوسف الطاطري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون فقال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه الا شاة **وروى** علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال **وروى** زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا صيدا فقال عليه السلام على كل واحد منهما الفداء **وسال** ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت امرأة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة **وقال** الصادق عليه السلام هو مليحه الذي تاكلون وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع او يهل بالحج

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعر راسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت **وروى** اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله تعالى قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يدل على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين **وسال** عمران الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امرأته قبل ان يقصر من راسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة **وسأل** عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عقص راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص راسه وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة **وسأل** معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امرأته ولم يقصر قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه

قال و قلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا بأس ليس كل احد يجد الجلم وروی ابو بصير عن ابی عبد الله علیه السلام قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امر الموسی علی رأسه حين يريد ان يحلق وروی ابو المغراء عن ابی بصير قال قلت لابی جعفر علیه السلام المتمتع اراد ان يحل من احرامه ولا تحل امرأته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها زوجها وقال الصادق علیه السلام ينبغی للمتمتع بالعمرة الی الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين وروی حفص وجميل وغيرهما عن ابی عبد الله علیه السلام فی محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وسأل جميل بن دراج عن متمتع حلق رأسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه شیء فان تعمد ذلك فی اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شیء وان تعمد ذلك بعد الثلثين التی يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروی عن حماد بن عثمان قال قال رجل لابی عبد الله علیه السلام جعلت فداك انی لما قضيت نسكی للعمرة اتيت اهلی ولم اقصر فقال عليك بدنة قال فانی لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها فقال رحمها الله انها كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شیء باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع قال الصادق علیه السلام اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الی بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتی يقضيه الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج ثم رجع فی الشهر الذی خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها فی غير ذلك الشهر دخلها محرما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر علیه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير احرام فقال لا الا مريض او من به بطن وروی القاسم بن محمد عن علی بن ابی حمزة قال سألته علیه السلام عن الرجل يدخل مكة فی السنة المرة والمرتين والثلاث كيف يصنع قال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج فليخرج محلا باب احرام الحائض والمستحاضة روی معوية ابن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابی بكر بالبيداء لاربع بقين من ذی القعدة فی حجة الوداع فامرها رسول الله صلی الله عليه وآله فاغتسلت واحرمت ولبت مع رسول الله صلی الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتی نفروا من منی وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منی امرها رسول الله صلی الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها فی اربع بقين من ذی القعدة وعشر من ذی الحجة وثلثة ايام التشريق وروی عن درست عن عجلان بن ابی صالح قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن متمتعة

عاد

فليدخل

الشجرة

دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسأله
معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما فقال يتم سعيها وسأله عن امرأة
طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن الحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه ع انه قال
في الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج
الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن
المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها — نسخة المحرمة قال
دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل
كانت معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الا يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع — نسخة أن
بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد
بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت
قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان
عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف
فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام
عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت
المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر
كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب
عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله ع عن النساء في احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن
الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعي
فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج وكانت عمرة
وحجة فان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت ثلثة اطواف او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ
مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام مثله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وبهذا الحديث افتي دون الحديث
الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عمن سأل ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت اربعة

اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستأنف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلاثة اشواط فلتستأنف بعد الحج فان اقام لها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل واعلم انه لا تسعى الحائض التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته

باب الوقت الذي اذا ادركه الانسان يكون مدركا للتمتع

روى ابن عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فياتي منى فقال لا باس وروى الحسين بن سعيد عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم احرم بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فتكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة وطفت وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام استفتيه في امره فكتب الي مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل خرج متمتعا بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة من قابل

باب الوقت الذي متى ادركه الانسان كان مدركا للحج

روى ابن ابي عمير عن هشام ابن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن مغيرة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى اسحاق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام

اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج الى منى** روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي الحسن عليه السلام في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال سواء اخر ذلك او قدمه يعني المتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام انهما سألاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان تأتي منى قال نعم من هو هكذا تعجل قال وسألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء فقال لا **باب تاخير الزيارة** روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن زيارة البيت تؤخر الى يوم الثالث فقال تعجيلها احب الي وليس به بأس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى يذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن من نسي زيارة البيت حتى يرجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان اخرت زيارة البيت الى ان يذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نسي طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله فقال يأمر ان يقضي عنه ان لم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنفض

ثم غشی جاریته قال یغتسل ثم یرجع فیطوف بالبیت تمام ما بقی علیه من طوافه ویستغفر ربه ولا یعود وروی ابن محبوب عن علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل نسی طواف النساء قال اذا زاد علی النصف وخرج ناسیا امر من یطوف عنه وله ان یقرب النساء اذا زاد علی النصف وروی فیمن ترك طواف النساء انه ان کان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء باب انقضاء مشی الماشی روی الحسین بن سعید عن اسماعیل بن همام المکی عن ابی الحسن الرضا عن ابیه علیهما السلام قال قال ابو عبد الله علیه السلام فی الذی علیه المشی اذا رمی الجمرة زار البیت راکبا وروی ان من نذر ان یمشی الی بیت الله حافیا مشی فاذا تعب رکب وروی انه یمشی من خلف المقام باب حکم من قطع علیه الطواف بصلوة او غیرها روی یونس بن یعقوب قال قلت لابی عبد الله علیه السلام رایت فی ثوبی شیئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن علی طوافك وروی ابن المغیرة عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن رجل کان فی طواف النساء فاقیمت الصلوة قال یصلی معهم الفریضة فاذا فرغ بنی من حیث قطع وفی نوادر ابن ابی عمیر عن بعض اصحابنا عن احدهما علیهما السلام انه قال فی الرجل یطوف فتعرض له الحاجة قال لا باس بان یذهب فی حاجته او حاجة غیره ویقطع الطواف واذا اراد ان یستریح فی طوافه ویقعد فلا بأس به فاذا رجع بنی علی طوافه وان کان اقل من النصف وروی عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالته یعنی ابا ابراهیم علیه السلام عن الرجل یکون فی الطواف قد طاف بعضه وبقی علیه بعضه فیخرج من الطواف الی الحجر او الی بعض المسجد اذا کان لم یوتر فیوتر ثم یرجع فیتم طوافه افتری ذلك افضل ام یتم الطواف ثم یوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدا بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ذلك ثم اتم الطواف وروی ابن ابی عمیر عن حفص بن البختری عن ابی عبد الله علیه السلام فیمن کان یطوف بالبیت فیعرض له دخول الکعبة فدخل قال یستقبل طوافه وروی حماد بن عثمان عن حبیب بن مظاهر قال ابتدأت فی طواف الفریضة وطفت شوطا واحدا فاذا انسان قد اصاب انفی فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذکرت ذلك لابی عبد الله علیه السلام فقال بئسما صنعت کان ینبغی لك ان تبنی علی ما طفت ثم قال اما انه لیس علیك شیء وروی عن صفوان الجمال قال قلت لابی عبد الله الرجل یاتی اخاه وهو فی الطواف فقال یخرج معه فی حاجته ثم یرجع فیبنی علی طوافه باب السهو فی الطواف

فی نسخة: الوداع
فی نسخة: فیعرض

وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينما هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلي اربع ركعات وفي خبر آخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتان الاوليان لطواف الفريضة والركعتان الاخريان والطواف الاول تطوع وفي رواية القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم يخرج الى الصفا والمروة ويطوف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمن بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا قال سليمن فانه فاته ذلك حتى اتى اهله قال يامر من يطوف عنه وروى عنه عليه السلام انه قال في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلاثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة قيل اجبني فيهما جميعا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستة طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء

باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر

روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن سفيان قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام امرأة طافت طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع اختصرت وطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب عليه السلام تعيد

باب ما جاء في الطواف خلف المقام

روى ابان عن محمد بن علي الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا

باب ما يجب على من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير وضوء

روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان يقضي المناسك كلها على غير وضوء

الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام انه قال لا بأس بان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا بأس ولو اتم مناسكه بوضوء كان احب الي

باب ما جاء في طواف الاغلف روى حريز وابراهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله عليه السلام لا بأس بان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل الذي يسلم ويريد ان يختتن وقد حضر الحج احج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن

باب القران بين الاسابيع روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل بين اسبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر عليه السلام وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات ستا وكلما قرن الرجل بين طواف النافلة يصلي لكل اسبوع اسبوع ركعتين ركعتين

باب طواف المريض والمحمول من غير علة روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا والمروة وفي خبر آخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابو بصير ان ابا عبد الله عليه السلام مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في الطواف وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليماني وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روى عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفي رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معوية بن عمار عنه عليه السلام رخصه في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم

باب ما يجب

على من بدأ بالسعي قبل الطواف وطاف واخّر السعي روى صفوان

عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقى قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت قال يأتي البيت فيطوف به ثم يستأنف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء من الطواف وسأل عبد الله ابن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد فقال لا بأس به وربما فعلته وفي حديث آخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الرجل طاف بالبيت فاعيا أيؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى غد قال لا وسأله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر أيسعى قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال لا بأس ان يصلي ثم يسعى

باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب وشاهد

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وسأله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره

باب السهو في ركعتي الطواف

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر ذلك قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام فبأي الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى يأتي منى قال يرجع الى مقام ابراهيم عليه السلام فليصلهما وقد رويت رخصة في ان يصليهما بمنى رواها

ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابي عبدالله عليه السلام وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما عليهما السلام ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام بمنزلة الناسي

باب نوادر الطواف

روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان بن يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله وسأله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبدالله عليه السلام اطوف حول الكعبة وعلي برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها من زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال يستحب ان تطوف ثلثمائة وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف وسأل ابان ابا عبدالله عليه السلام أكان لرسول الله صلى الله عليه وآله طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول الليل وثلثة آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسأل سعيد الاعرج عن المسرع والمبطئ في الطواف فقال كل واسع ما لم يؤذ احدا وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام اني طفت اربعة اسباع فأعييت افاصلي ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا أعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل جالسا قلت لا قال فتصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة له افضل

وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال يستحب ان تحصي اسبوعك في كل يوم وليلة

وروى صفوان عن عبدالحميد بن سعيد قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن باب الصفا

فقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذى يلى السقاية وبعضهم يقول الذى يستقبل الحجر الاسود فقال هو الذى يستقبل الحجر والذى يلى السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود باب السهو في السعي بين الصفا والمروة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد ما احل وواقع النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى فليبدأ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل من سعيه فلا شيء عليه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا والجلوس بين الصفا والمروة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت قال نعم وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا وروى عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجلس بين الصفا والمروة الا من جهد باب حكم من قطع عليه السعي لصلوة او غيرها روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلوة ايخففه او يصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال او ليس عليهما مسجد لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى علي بن النعمان وصفوان عن يحيى الازرق قالا سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا بأس ولكن

وروى

يقضي حق الله عز وجل احب اليّ من ان يقضي حق صاحبه وروي عن ابن فضال قال سأل محمد بن علي
ابا الحسن عليه السلام فقال له سعيت شوطاً ثم طلع الفجر فقال صلّ ثم عد فاتم سعيك **باب استطاعة**
السبيل الى الحج روي عن ابي الربيع الشامي قال سُئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً فقال ما يقول الناس فيها فقيل له
الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سُئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذاً
لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليهم — اليه
فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذاً فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقي بعض
يقوت عياله أليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروي
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع الحج **باب ترك الحج** روي حنان بن سدير قال — بالحج
ذكرت لابي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا او في خبر آخر لنزل
عليهم العذاب **باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله** روي
حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي
صلى الله عليه وآله لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم
من بيت مال المسلمين **باب علة التخلف عن الحج** روي ابو بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروي ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر
الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضي له تلك الحاجة **باب دفع الحج الى من يخرج فيها** روي
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان كان موسراً حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه
فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وروي عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان امير المؤمنين عليه السلام امر شيخاً كبيراً لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلاً يحج عنه
وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره أيجزيه ذلك عن حجة الاسلام — من
قال نعم وروي علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وان رجلاً معسراً
حججه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان — حجة

قد حج وروى سعيد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابى على احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابى محمد عليه السلام انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد على ما بقى وانى قد رمت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم ياتك ولا تأخذ ممن اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر قد وقع على الله عز وجل وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل حجة اخرى ايجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير الذى فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزى عنهما وقيل لابى عبد الله عليه السلام الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزأت عن الميت وان كان له عند الله حجة اثبتت لصاحبها وساله سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزى عن الميت كان له مال او لم يكن له مال وروى الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام فى رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه للصادق عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابى قال ان كان ابوك فحج عنه وروى ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل ولم تفعل وافعل ذلك تسع له واحدة وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابى عبد الله عليه السلام قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلام فى رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هى عن صاحب المال ولا باس ان تحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل عن المراة والرجل عن الرجل ولا باس ان تحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج

من مال الزكوة قال نعم وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل
يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكرى بها حجته ناقصة او تامة قال لا بل حجته تامة باب
حج الجمال والاجير روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حجة
الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة او ناقصة قال تامة باب من يموت امر
وعليه حجة الاسلام وحجة في نذر عليه روى الحسن بن محبوب عن علي بن
رئاب عن ضريس الكناسي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا
في شكر ليحجن عنه رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفي بنذره به
الذي نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجل رجلاً
لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج عنه
وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه باب ما جاء في الحج قبل المعرفة روى
عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اساله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف
هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله
عز وجل والحج احب الي وروى عن ابي عبد الله الخراساني عن ابي جعفر الثاني قال قلت له اني
حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد من الله عز وجل علي بمعرفتكم وعلمت ان الذي كنت فيه
كان باطلا فما ترى في حجتي قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة باب ما جاء الحجة
في حج المجتاز روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا
يريد اليمن او غيرها من المدن وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم البلدان
الى المشاهد ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم باب حج المملوك والمملوكة روى
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلما اصاب العبد المحرم في احرامه فهو على السيد اذا
اذن له في الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سالت ابا عبد الله اباالحسن
عليه السلام فقلت يكون عندي الجواري وانا بمكة فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية واخرج بهن
فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة
فلا باس عليك فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا
وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج

[illegible]

وهو مملوك اجزأه المقامات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سألت
ابا ابراهيم عليه السلام عن ام ولد تكون للرجل قد حجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال
لا قلت لها اجر فى حجتها قال نعم **باب ما يجزى عن المعتق عشية عرفة عن حجة**
الاسلام روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اعتق
عشية عرفة عبدا له قال يجزى عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق
وثواب الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم
عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج **باب حج الصبيان** روى عن زرارة
عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبى ويفرض
الحج فان لم يحسن ان يلبى لبّوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه
قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب فان
قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخى اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين يجرد
الصبيان قال كان ابى عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه
قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان معى صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون
فقال ايت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت فى تهامة ثم قال فان خفت عليهم
فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان
معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم
ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدى منهم فليصم عنه وليه وكان على بن الحسين ع يضع السكين
فى يد الصبى ثم يقبض على يده الرجل فيذبح وفى رواية سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا
قال عليه ان يضحى عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام
قال قد اجزأ عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزأ عنهم
وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج
قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى على بن مهزيار
عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثانى عليه السلام عن الصبى متى يحرم به قال اذا اثغر
وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبى اذا حج به فقد قضى حجة
الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق **باب الرجل يستدين**

للحج **ووجوب الحج على من عليه الدين** روى عن يعقوب بن شعيب قال
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الإسلام قال نعم إن الله عز وجل
سيقضي عنه إن شاء الله تعالى **وروى** عن عبد الملك بن عتبة قال سألت أبا عبد الله ابا الحسن
عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال إن كان له وجه في مال فلا بأس **وروى**
موسى بن بكر عنه عليه السلام قال قلت هل يستقرض الرجل ويحج إذا كان خلف ظهره ما يؤدى
به عنه إذا حدث به حدث قال نعم **وروى** عن أبي همام قال قلت للرضا عليه السلام
الرجل يكون عليه دين ويحضره الشيء أيقضي دينه أو يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت
فإنه لا يكون إلا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت أعطى المال من قبل السلطان ناحية
قال لا بأس به **وسأل** رجل أبا عبد الله عليه السلام فقال له إني رجل ذو دين فأتدين
وأحج قال نعم هو أقضى للدين **وروى** ابن محبوب عن أبان عن الحسن بن زياد العطار قال
قلت لأبي عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم فإن وزعتها بينهم لم
يقع شيئاً أفأحج بها أو أوزعها بين الغرماء فقال حج بها وادع الله أن يقضي عنك دينك إن شاء الله الغرام
تعالى **باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الإسلام وحجة
التطوع** روى أبان عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج
وهي صرورة ولا يأذن لها في الحج قال تحج وإن لم يأذن لها **وفي** رواية عبد الرحمن بن أبي عبد الله
عن الصادق عليه السلام قال تحج وإن رغم أنفه **وروى** إسحاق بن عمار عن أبي إبراهيم عليه السلام
قال سألته عن المرأة الموسرة قد حجت حجة الإسلام فتقول لزوجها أحجني مرة أخرى أله أن يمنعها
قال نعم تقول له حقي عليك أعظم من حقك علي في ذا **باب حج المرأة مع غير محرم أو ولي**
روى عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة تخرج إلى مكة بغير ولي فقال لا
بأس تخرج مع قوم ثقات **وفي** رواية هشام عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام في
المرأة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم إذا كانت مأمونة **وروى** البزنطي
عن صفوان الجمال قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام قد عرفتني بعملي وتأتيني المرأة أعرفها وتعلمني وتعلمني
بإسلامها وحبها إياكم وولايتها لكم ليس لها محرم فقال إذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها فإن المؤمن
محرم المؤمنة ثم تأول هذه الآية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض **باب حج المرأة** تلى
في العدة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها

وروى ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التى يتوفى عنها زوجها اتحج فى عدتها
قال نعم **باب الحاج يموت فى الطريق** روى على بن رياب عن ضريس عن ابى جعفر
فقال
عليه السلام فى رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات فى الطريق فقال ان مات فى الحرم فقد
اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام
وروى على بن رياب عن بريد العجلى قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا
ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات فى الطريق قال ان كان صرورة ثم مات فى الحرم فقد اجزات
عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما
معه فى حجة الاسلام فان فضل من ذلك شئ فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت ان كانت
الحجة تطوعا ثم مات فى الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميعا
ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ
ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه **باب ما يقضى عن الميت من حجة
الاسلام اوصى او لم يوص** روى هرون بن حمزة الغنوى عن ابى عبد الله عليه السلام
فى رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا
اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى عن حرب بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام
حارث
عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهى من صلب ماله انما هى دين عليه وان كان قد
حج فهى من الثلث وروى عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان ابنتى
اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امى ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك
ولها وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة اوصت بمال
فى الصدقة والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقى شئ فاجعل فى الصدقة طائفة
وفى العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان والدتى
توفيت ولم تحج قال فحج عنها رجل او امراة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الى وروى
عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج
حجة الاسلام ولم يوص بها ايقضى عنه قال نعم **باب الرجل يوصى بحجة فيجعلها
وصيه فى نسمة** روى ابن مسكان قال حدثنى ابو سعيد عن ابى عبد الله عليه السلام
انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه فى نسمة قال يغرمها وصيه ويجعلها فى حجة

كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدّله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدّلونه
باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فارادت المرأة ان تحج عنها قال اوليس
قد عتقت بولدها تحج عنها **باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال
فليأخذ لنفسه حجة منها** كتب عمرو بن سعيد الساباطي الى ابي جعفر عليه السلام يسأله
عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع عليه السلام
بخطه وقرأته حج عنه ان شاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شيء ان شاء الله تعالى
باب من ياخذ حجة ولا يكفيه روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل قال امرت
رجلا ان يسأل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل ياخذ من الرجل حجة فلا تكفيه
أله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى فيتسع بها فتجزي عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم
يكفه احدهما فذكر انه قال لي احب الي ان يكون خالصة لواحد فان كانت لا يكفيه فلا يأخذها
باب من اوصى في الحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابن بصير عن
من سأله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا في حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه
وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابي محمد عليه السلام اعلمك يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار
اوصى ان يحج عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة في كل عام بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق سنة
البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك
في حجتين فكتب عليه السلام يجعل ثلاث حجج حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه علي بن محمد الحضيني
ان ابن عمي اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس يكفي فما تامرني في ذلك فكتب
عليه السلام يجعل حجتين في حجة ان الله عالم بذلك **باب الحج من الوديعة** روى ان شاء الله
سويد القلاء عن ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل
استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم
باب الرجل يموت ولا يدري ابنه هل حج او لا سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن
فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة **باب المتمتع عن ابيه**
روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل

يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه **باب تسويف الحج** روى محمد بن الفضيل
قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى
واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج
حتى يموت قبل ان يحج وروى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال
اعماه الله عز وجل عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربى عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او
سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى على بن ابى حمزة عنه انه قال من قدر على
ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد ضيع شريعة
من شرايع الاسلام **باب العمرة فى اشهر الحج** روى سماعة مهران عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال من حج معتمرا فى شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا بأس بذلك
وان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام
الى الحج فهى متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهى عمرة فان اعتمر فى شهر رمضان او قبله
فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع فى اشهر الحج بالعمرة الى الحج
فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب
ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبى منها وروى عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية
وفى رواية عبد الرحمن بن ابى عبد الله عن ابى عبد الله عليه السلام قال العمرة فى العشر متعة
وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر
بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن وروى المفضل بن صالح عن ابى بصير
عن ابى عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة
وسأله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون فى الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال
ان كان اعتمر فى ذى القعدة فحسن وان كان فى ذى الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله
عليه وآله ثلاث عمر متفرقات كلها فى ذى القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهى عمرة الحديبية
وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهى بعد ان رجع من الطائف

من غزوة حنين **باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها** روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت
وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء
وروى عنه انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو
معتمر نحر هديه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رئاب عن
مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت
طواف الفريضة ثم يغشى امرأته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه
بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله
صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر وقد روى علي بن مهزيار عن بريد العجلي عن ابي جعفر
عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج والمعتمر
عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلى الله
عليه وآله ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقص من شعره
ونسي اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شيء **باب العمرة
في شهر رمضان ورجب وغيرهما** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب وعمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في شهر رجب
افضل وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في آخر قال يكتب له
في الذي نوى وقال يكتب له في افضلهما وروي في رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية **باب مواقيت العمرة
من مكة وقطع تلبية المعتمر** روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن
خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروى
انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام وروى انه يقطع التلبية اذا دخل اول
الحرم وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت دخلت بعمرة
فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال

القصّارین وروی عن یونس بن یعقوب قال سألت ابا عبد الله علیه السّلام عن الرجل
یعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأیت ذا طوی فاقطع التّلبیة وفی روایة مرازم عن ابی عبد الله
علیه السّلام قال یقطع صاحب العمرة المفردة التّلبیة اذا وضعت الابل اخفافها فی الحرم
وروی انه یقطع التلبیة اذا نظر الی بیوت مکة قال مصنّف هذا الکتاب رحمه الله هذه
الاخبار کلها صحیحة متفقة لیست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة فی ذلک بالخیار یحرم
من ایّ میقات من هذه المواقیت شاء ویقطع التلبیة فی ایّ موضع من هذه المواضع شاء
وهو موسّع علیه ولا قوة الا بالله العلی العظیم باب اشهر الحج واشهر السیاحة
والاشهر الحرم روی زرارة عن ابی جعفر علیه السّلام فی قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال ابان
قال شوال وذو القعدة وذو الحجة لیس لاحد ان یحرم بالحج فیما سواهن وفی روایة اخری وشهر
مفرد للعمرة رجب قال علیه السّلام ما خلق الله عز وجل فی الارض بقعة احبّ الیه من الکعبة بعمرة
ولا اکرم علیه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة فی کتابه یوم خلق السموات
والارض ثلاثة منها متوالیة للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال علیه السّلام فی قول الله عز وجل فسیحوا
فی الارض اربعة اشهر قال عشرین من ذی الحجة والمحرم وصفر وشهر ربیع الاول وعشرة ایام من شهر عشرین
ربیع الآخر ولا یجب فی الاربعة الاشهر عشرة ایام من اول ذی الحجة وروی ابو جعفر الاحول عن
ابی عبد الله علیه السلام فی رجل فرض الحج فی غیر اشهر الحج قال یجعلها عمرة باب العمرة فی فی
کل شهر واقل ما یکون روی عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام السنة
اثنا عشر شهرا یعتمر لکل شهر عمرة وروی عن علی بن ابی حمزة عن ابی الحسن موسی علیه السّلام
قال لکل شهر عمرة قال فقلت له ایکون اقل من ذلک قال لکل عشرة ایام عمرة وروی ابان عن
ابی الجارود عن احدهما علیهما السّلام قال سألته عن العمرة بعد الحج فی ذی الحجة قال حسن باب
ما یقول الرجل اذا حج عن غیره او طاف عنه روی ابن مسکان عن الحلبی
عن ابی عبد الله علیه السّلام قال سألته عن الرجل یقضی عن اخیه او عن ابیه او عن رجل من
الناس الحج هل ینبغی ان یتکلم بشیء قال نعم یقول عند احرامه بعد ما یحرم اللهم ما اصابنی فی سفری
هذا من نصب وشدة او بلاء او شعث فآجر فلانا فیه وآجرنی فی قضائی عنه وفی روایة معاویة [illegible]
ابن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا اردت ان تطوف بالبیت عن احد من اخوانک فائت
الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروی عن البزنطی انه قال سأل رجل ابا الحسن

الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله عز وجل لا يخفى عليه خافية
وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره
في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية
اذا هو ذبحها **باب الرجل يحج عن الرجل ويشركه في حجه ويطوف عنه** روى معوية
ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد
اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل
لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان اشرك في حجتي
العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الان فاشركها **باب التعجيل قبل التروية**
الى منى روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية
بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال في خبر اخر لا يتعجل باكثر من ثلثة
ايام **وروى** جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت
بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات **وسال** محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة **باب**
حدود منى وعرفات وجمع روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله
قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفة من المازمين الى اقصى الموقف قال عليه السلام
حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست
عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض والى وادي محسر
ووقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته
فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف
ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف
ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت خللا فتقدم
فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب
واتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذا المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر اخر قال اصحاب
الاراك لا حج لهم يعني الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس

يبتدر من اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف فقال انى وقفت وكل هذا موقف وقال الصادق عليه السلام كان ابى عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت و يستحب للصرورة ان يطأ المشعر الحرام برجله او يطأه ببعيره و يستحب للصرورة ان يدخل البيت باب التقصير في الطريق الى عرفات روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم اى سفر اشد منه لا تتم باب اسم الجبل الذى يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم جبل عرفة الذى يقف عليه الناس فقال الآل باب كراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام انه كره ان يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا ينبغى للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة باب السعى فى وادى محسر روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا مررت بوادى محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدى واقبل توبتى واجب دعوتى واخلفنى بخير فيمن تركت بعدى وروى محمد بن اسمعيل عن ابى الحسن عليه السلام قال الحركة فى وادى محسر ماية خطوة وفى حديث آخر ماية ذراع وترك رجل السعى فى وادى محسر فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع ويسعى باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر فى رواية على بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى يونس بن يعقوب عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمى الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمى والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابى فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم ينزل بهم جمعا فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال فذكروا الله فيها فان كان ذكروا الله عز وجل فيها فقد اجزاهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت فى صلوة الغداة بها يجزيه وان اليسير من الدعاء يكفى باب من رخص له التعجيل من المزدلفة قبل الفجر روى ابن مسكان عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بان تقدم

النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن وينطلقن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس فقال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة

باب ما جاء فيمن فاته الحج

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه يأتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها فان ظن انه لا يأتيها حتى يفيضوا فلا يأتيها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسأل الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى تمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل

باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تأخذ حصى الجمار من الحرم كله الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف

باب ما جاء فيمن خالف الرمي وزاد او نقص

روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجليك وفي خبر اخر لا تأخذ من حصى الجمار التي قد رمي (رجليك) وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها وزادت واحدة ولم يدر ايهن نقصت قال فليرجع وليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة ولم يدر ايتهن هي فليأخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محمل فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزأك وقال في رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخرى بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث قال قلت الرجل يرمي الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الخائف لا بأس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وسأله معوية بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك

وروى عنه عبد الله بن سنان في رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له عارض فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس

باب الذين اطلق لهم الرمي بالليل روى وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له ان يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك من امره شيء والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمي والا فارم عنه وهو حاضر

باب الرمي عن العليل والصبيان روى معوية بن عمار وعبد الرحمن ابن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك فقال يترك في منزله ويرمى عنه

باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة روى ابن مسكان عن ابي جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلاث من الغنم يذبحهن وسأل معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى عنه جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروى عن جعفر ابن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا بأس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلام لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتي منى فلا شيء عليه

باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يأتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها وسأل ليث المرادي عن الرجل يأتي مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي

باب النفر الاول والاخير روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس فان تأخرت الى اخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق

والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن عطية عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام
قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وروي من وفى لله وفى الله له كهيئته
وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول
الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن
تأخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وسأله ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له
ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبت
بمنى حتى اذا اصبح فطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروي الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر
في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس
وروي انه من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروي عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن
تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث وروي عن جميل بن دراج انه
قال لا بأس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابي عليه السلام يقول من شاء رمى الجمار
ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن
اصاب الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا ليتبينه
لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له **باب نزول الحصبة** روى ابان عن ابي مريم عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام ينزل الابطح ليلا ثم
يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارأيت من تعجل في يومين عليه ان يحصب قال
لا وقال عليه السلام كان ابي عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان
باب قضاء التفث روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب
للرجل والمرأة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما في احرامهما
ولما كان في حرم الله عز وجل وروي ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله
عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة وطاف وتكلم بكلام كان
طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه وروي ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقاء الامام وروي ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان التفث هو الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام فقلت له جعلت فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظافير وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان للقرآن ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روي انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير القرآن في الحج **باب ايام النحر** روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في سائر البلدان قال ثلثة ايام قال لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي تقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي الثلثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروي ان الاضحى ثلثة ايام وافضلها اولها **باب الحج الاكبر والحج الاصغر** روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمن بن داود المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة **باب الاضاحي** روى سويد القلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة على من وجد من صغير او كبير وهي سنة وروى عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا سأله عن الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السائل فما ترى في العيال قال ان شئت

فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا بد عمو وجاءت ام سلمة رضى الله عنها الى النبى صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحى قال فاستقرضى فانه دين مقضى وضحى رسول الله صلى الله عليه واله بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من اهل بيتى وذبح الاخر وقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من امتى وكان امير المؤمنين عليه السلام يضحى عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم ان هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا اخر عن نفسه وقال على عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه واله فى الاضاحى ان نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تضحى بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجذعاء ولا بالعضباء وهى المكسورة القرن والجذعاء المقطوعة الاذن وروى عن داود الرقى قال سالنى بعض الخوارج عن هذه الاية من كتاب الله تعالى ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين الى قوله تعالى ومن البقر اثنين ما الذى احل الله عز وجل من ذلك وما الذى حرم فلم يكن عندى فيه شئ فدخلت على ابى عبد الله عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل فى الاضحية بمنى الضأن والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تعالى احل فى الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتى واحل البقر الاهليتان ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل واخبرته بهذا الجواب فقال هذا شئ حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال الكبش يجزى عن الرجل وعن اهل بيته يضحى به وسال يونس ابن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى بها قال تجزى عن سبعة نفر وروى وهب بن حفص عن ابى عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل بيت ومن غيرهم وروى ان الجزور يجزى عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحى اجزأت شاة عن سبعين ولا يجوز فى الاضاحى من البدن الا الثنى وهو الذى تم له خمس سنين ويدخل فى السادسة ويجزى من المعز والبقر الثنى وهو الذى تم له سنة ويدخل فى الثانية ويجزى من الضأن الجذع لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع هو الذى يقنع بما تعطيه والمعتر الذى يعتريك

وكان علي بن الحسين وابو جعفر عليهما السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال
وثلث يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي
وقال الصادق عليه السلام كنا ننهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلاث لقلة اللحم
وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلد والسنام
من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم منه **وسئل** الصادق عليه السلام عن فداء الصيد يأكل صاحبه
من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء **وقال** الصادق عليه السلام لا تضح الا بما يشترى
في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقرة واذا اشترى
الرجل اضحية فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحية فسرقت فان اشترى
مكانها فهو افضل فان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها بان يشتري به متاعا او يدبغ
فيجعل منه جرابا ومصلى وان تصدق به فهو افضل فاذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت
فاشترى بمكة ثم ذبحها فلا بأس قد اجزأ عنه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه
لا يجوز ناقصا **وسئل** ابو جعفر عليه السلام عن هرمة سقطت ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال
لا بأس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عما في البطن **وروى** جميل عن ابي عبد الله عليه السلام
في الاضحية يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي تجزي سمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه
يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه
فلا بأس بان يضحى به **وروي** عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا
بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن
عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث ثم اجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه **و**
قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن الاضحية يخطئ الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن صاحبها
قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد **وقال**
علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة فوجدها عجفاء
اجزأت عنه **وفي** هدي المتمتع مثل ذلك **وسأل** محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن النفر
تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية **وروي** البز

عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى
شاة ولم يعرف بها فقال لا باس عرف بها او لم يعرف بها **باب الهدى يعطب او يهلك**
قبل ان يبلغ محله وما جاء فى الاكل منه روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام فى رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدى مضمونا فهلك
اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل
يضل هديه فيجده رجل اخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزا عن صاحبه الذى ضل عنه
وان كان نحره فى غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام
قال اذا عرف بالهدى ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى عن حفص بن البخترى قال قلت
لابى عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدى فعطب فى موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه
ولا يعلم انه هدى فقال ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة وروى لا يعلمه
القاسم بن محمد عن على بن ابى حمزة قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان
يبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التى قلدت بها نعلها
حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فلياكل من لحمها ان اراد فان كان الهدى مضمونا فان عليه ان يعيده فياكل
يبتاع مكان الهدى اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه فى نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما
هو شىء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عبد الرحمن بن عن
الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله فربطه
ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن
ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشترى مكانه
اخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الاخر وان شاء
ذبحه وان كان قد ذبح الاخر فليذبح الاول معه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام
قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها وليعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما يعلم
عليهما السلام قال سالته عن الهدى الواجب اذا اصابه كسر او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه
قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدى هديا اخر وفى رواية حماد عن حريز فى حديث يقول فى اخره
ان الهدى المضمون لا يوكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما** لا ياكل
يقال عند الذبيحة روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال النحر فى اللبة والذبح

في الحلق وقال الصادق عليه السلام كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام وروى الحلبي
عنه انه قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل
القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك وروى
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف
قال ذلك حين تصف للنحر تربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت على الارض
وسأله ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معوية بن
عمار عنه انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم
تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت **باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها**
روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة
حملهم على البدنة وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسأل يعقوب بن شعيب
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
يركبها غير مجهد ولا متعب وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي
عليه السلام يحلب البدنة ويحملها غير مضر وروى ابو بصير عنه عليه السلام في قول الله عز وجل
لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها
حلابا لا ينهكها **باب بلوغ الهدي محله** روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق **باب الرجل يوصي
من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة** روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقي شعره
الا بمنى **باب تقديم المناسك وتأخيرها** روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا
ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح
وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان
ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام

في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا بأس قد اجزئ عنه باب

في من نسي وجهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى روى علي بن ابي حمزة

عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى

ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروي

انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره

ويأخذ من شاربه ومن اطراف لحيته باب ما يحلّ للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل

ان يزور البيت روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل وحلق

فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة

فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه

الا الصيد وروي عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته

عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان

متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روي انه يجوز ان يضع الحنا على راسه انما يكره السك

وضربه ان الحنا ليس بطيب ويجوز ان يغطي راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه باب ما يجب

من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي روي عن الائمة عليهم السلام

ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلثة ايام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم

عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلثة الايام تسحر

ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلثة الايام

حتى يخرج وليس له مقام صام الثلثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين

الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله

بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق فامره ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا بدبل

فانها ايام اكل وشرب وبعال ومن جهل صيام ثلثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم

صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام واذا مات قبل ان صام

يرجع الى اهله ويصوم السبع فليس على وليه القضاء وروى صفوان عن معوية بن عمار عن

ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه قال مصنف

هذا الكتاب رضي الله عنه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلثة في الحج ايضا

[illegible]

وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدى فصام ثلثة ايام فلما قضى نسكه بدا له ان يقيم بمكة سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفى رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السّلام انه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام وان لم يصم الثلثة الايام فوجد بعد النفر ثمن هدى فانه يصوم الثلثة لان ايام الذبح قد مضت وقد روى زرارة عن ابى عبد الله عليه السّلام انه قال من لم يجد ثمن الهدى فاحب ان يصوم الثلثة الايام فى العشر الاواخر فلا باس بذلك وسأل يحيى الازرق ابا ابراهيم عليه السّلام عن رجل دخل يوم التروية متمتعا وليس له هدى فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما اخر بعد ايام التشريق يصوم قال وسالته عن متمتع كان معه ثمن هدى هو يجد بمثل الذى معه هديا فلم يزل يتوانا ويوخر ذلك حتى كان اخر ايام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشترى بالذى معه هديا قال يصوم ثلثة ايام بعد ايام التشريق وروى عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السّلام قال الصبى يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى عن عمران الحلبى انه قال سئل ابو عبد الله عليه السّلام عن رجل نسى ان يصوم الثلثة الايام التى على المتمتع اذا لم يجد الهدى حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى قال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اذا وجدت الثمن ولم تجد الهدى فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشترى لك به فى ذى الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل فى ذى الحجة لان ايام الذبح قد مضت باب المحصور والمصدود روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السّلام انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذى يرده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله عليه واله واصحابه ليس من مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدى محله فاذا بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء وان بعث بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا فى الميعاد لم يضره ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السّلام المحصور والمضطر ينحران بدنتيهما فى المكان الذى يضطران فيه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السّلام فى المحصور ولم يسق الهدى قال ينسك ويرجع

لعله النفر الثاني والموضع الذي غير التشريق

قيل فان لم يجد هديا قال يصوم واذا تمتع الرجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر بمكة فلم
يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمي ويذبح ويحلق ولا شيء
عليه فان خلي عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج اذا كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف
بالبيت اسبوعا ويسعى اسبوعا ويحلق رأسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه
ذبح ولا شيء عليه **وروى** رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسين
عليه السلام معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق رأسه ونحرها مكانه
ثم اقبل حتى جاء فضرب الباب فقال علي عليه السلام ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد
حموا له الماء فاكب عليه فشرب ثم اعتمر بعد والمحصور لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى
بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط وقال فحلني حيث حبستني فلا يبعث بهديه
ولا يستمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه **وسأل** حمزة بن حمران ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله تعالى قال
او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل

باب الرجل يبعث بالهدي ويقيم في اهله

روى معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث
بالهدي تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة
اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزى عنه وان رسول الله صلى الله عليه
وآله حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة **وقال الصادق**
عليه السلام ما يمنع احدكم ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم
اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية ويأمره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه
فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيأ واتى المسجد فلا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس

باب نوادر الحج

روى عن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
جعلني الله فداك اسألك في الحج منذ اربعين عاما فتفتيني فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم
عليه السلام بالفي عام تريد ان تفني مسائله في اربعين عاما **وقال** الصادق عليه السلام اودية
الحرم تسيل في الحل واودية الحل لا تسيل في الحرم **وروى** عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال
لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجهم وذكر الماء عند الصادق عليه السلام في طريق مكة وثقله
قال الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان علي عليه السلام يكره الحج والعمرة بن الحسين

على الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك و
تعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل فما يصنعون به قال يلقونه
في البحر وروى عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر
ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروى عن عبد الله بن جعفر
الحميري انه قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له رأيت صاحب هذا الامر
فقال نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان
رضي الله عنه وارضاه ورأيته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول
اللهم انتقم لي من اعدائك وروى عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي
على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من
باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عليه السلام
وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من سهى عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله عن
ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا ع قال قلت له المحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم وفي رواية فقال
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف
وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلام في امرأة نذرت ان تطوف على اربع فقال
تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلام رجل في ثوبه
دم مما لا يجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزأه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في
ثوب طاهر وقال الصادق عليه السلام دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن
عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلام اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني طفت
بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني
قال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان
اصحابنا يروون ان حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام يرون

كان اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق وروى عن الصادق عليه السلام
انه قال حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن
عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع عن
راحلته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت
فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وقد كان الناس في
ايام النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر
عليهم ذلك واما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من ركب زاملة فليوص
فليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج
[illegible] في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف
[illegible] وروى معوية بن عمار [illegible] عليه السلام قال سألته عن رجل افرد الحج
[illegible] البيت [illegible] بعد ما فصل انه مفرد بالحج فقال
[illegible] التلبية [illegible] علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام
[illegible] حجر قال لكل واحد منهم اجر حاج
[illegible] فقال الذي عليه [illegible] البرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم من حجة الحج
[illegible] وروى عن منصور بن حازم قال سأل سلمة بن محرز ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر
فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء
فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام
امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني العمرة المفردة فاما
العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان يدركه
المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر من بعده وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر القائم
عليه السلام من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر
الاسود والطواف بالبيت وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحج
افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر
في كتاب جامع نوادر الحج باب سياق مناسك الحج اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك

وصل ركعتين واحمد الله كثيرا وصل على محمد وآله وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي
ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد منا والغائب وجميع ما انعمت به علي اللهم
اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك وعزك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك ولا اله غيرك
توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا
خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك
من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسئلك في سفري هذا السرور
والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا استويت
على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد
صلى الله عليه وآله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد
اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته
بغير حول مني وقوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسئلك بركة سفري
هذا وبركة اهله اللهم اني اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خائض في عافيتك
بقدرتك وقوتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في
ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك
بتقوى الله تعالى وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق
وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل والدعاء فاذا بلغت
احد المواقيت التي وقتها النبي صلى الله عليه وآله فانه عليه السلام وقت لاهل العراق العقيق واوله
المسلخ واوسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت
لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة
فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك وتأخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله
وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني
وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي
الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه وآله

ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي به فرضي واعبد فيه (ن فيه)
ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي (ن تلبني)
ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجأي ومنجاي وذخري وعدتي في (ن لجائي)
شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرأ في كل ركعتين في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في الثانية من كل ركعتين
قبل الركوع وبعد القرأة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت
وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس فلا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع
الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل
الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه
بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله وسلم ثم قل اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت
به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني
فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري
ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك
ان يقول هذا مرة واحدة حين يحرم التلبية ثم لب بالتلبيات الاربع سرا وهي المفروضات يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع
مفروضات ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع
صوتك بها وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبيات
الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق فان بلغته فارفع صوتك
بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى
دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني
ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء
والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك
لبيك لبيك يا كريم لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه

عمرة متعة الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها وبلاغها عليك لبيك
تقول هذا في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك او علوت شرفاً او هبطت وادياً
او لقيت راكباً او استيقظت من منامك وركبت او نزلت وبالاسحار وان تركت بعض التلبية فلا
يضرك غير انها افضل الا المفروضات فلا يترك منها شيئاً واكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل
من بئر ميمون او من فخ وان اغتسلت في منزلك بمكة فلا بأس وقل عند دخول الحرم اللهم
انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين
من كل فج عميق اللهم واني ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة وفج عميق
سامعاً لندائك ومستجيباً لك مطيعاً لامرك وكل ذلك بفضلك علي واحسانك الي فلك الحمد
على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبك
صلّ — والتوبة علي منها بمنك اللهم فصل على محمد وآل محمد وحرم بدني على النار وامني من عذابك
ياكريم — وعقابك برحمتك يا ارحم الراحمين فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة
المدنيين او بحذائها ومن اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة وهي عقبة
ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتسبيح والصلوة على النبي محمد وآله دخول مكة
فاجهد — فاذا اردت دخول مكة فاجتهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار دخول مسجد الحرام فاذا اردت
ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافياً وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك
السكينة والوقار فانه من دخل بخشوع غفر له وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على رسول الله وآله السلام على ابراهيم وآله و
السلام على انبياء الله ورسوله والحمد لله رب العالمين النظر الى الكعبة فاذا دخلت المسجد فانظر
الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك مثابة للناس وامناً مباركاً وهدى
للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله بوجهك وقل الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير
وهو على كل شئ قدير اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت
سلام — وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام على جميع النبيين والمرسلين والحمد لله رب
العالمين اللهم اني او من بوعدك واصدق رسلك واتبع كتابك استلام الحجر ثم استلم الحجر وقبله

في كل شوط فان لم يقدر عليه فافتح به واختم به فان يقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها وان لم يقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من دون الله عز وجل

في الطواف

ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول انت تجوز اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي

القول في الطواف

يقول في طوافك اللهم اني اسألك باسمك الذي يمشي به على طلل الماء كما يمشي به على جدد الارض اسألك باسمك المخزون المكنون عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي محمد وآله في كل شوط

القول بين الركن اليماني

والركن الذي فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار

الوقوف بالمستجار

واذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت والزق جسدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك وادع بما شئت ثم اقر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم به وان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه لا بد من ان تفتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني

مقام ابراهيم عليه السلام

مقام ابراهيم عليه السلام ثم ائت مقام ابراهيم عليه السلام فصل ركعتين واجعله امامك واقرأ في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله

واسئل الله تعالى ان يتقبله منك وان لا يجعله آخر العهد منك فهما ان الركعتان هما الفريضة وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس عند غروبها فلا تؤخرهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فان كان وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها ثم صل ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسئل الله عز وجل ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود واستلمه وقبله وامسحه بيدك او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا بد من ذلك لشرب من ماء زمزم فان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل ويقول حين تشرب اللهم اجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين الخروج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله عز وجل واثن عليه واذكر من آلائه وحسن ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثلث مرات ويقول اللهم اني اسالك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة ثلث مرات ويقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات ويقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة مرة واستغفر الله واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وآل محمد مائة مرة ويقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك ثم ادع لنفسك ما احببت وليكن وقوفك على الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقات الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقات وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد على نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد

في الشرب من ماء زمزم
في الخروج الى الصفا

وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى
يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك يا من امر
بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل
وابك فان لم يقدر على البكاء فتباك واجهد ان يخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس الذباب
واجتهد في الدعاء ثم انحدر عن المروة الى الصفا ماشيا واذا انتهيت زقاق العطارين فاسع
ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا جزتها فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي الصفا
وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر الى المروة فافعل
ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة الاولى حتى تاتي المروة فطف بين الصفا والمروة
سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدى بالصفا
وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى يصير في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى
حتى يبلغ الموضع الذي ترك منه الهرولة ثم هرول منه الى الموضع الذي ينبغي له ان يقطعها
فيه ان شاء الله تعالى التقصير فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر من شعر راسك
من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت
ولا باس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانه لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف
الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام
حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت اسبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين
لطوافك عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس
فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة ثم اعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في
دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب
السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع
كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد
ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه

في التقصير

ويسره لي وتقبله مني وتسلمني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاجك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبل مني اللهم فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ثم لبت سراً بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائماً وان شئت قاعداً وان شئت على باب المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت الرقطا دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي منى ولا تأتِ البيت في العمرة واكثر من ذي المعارج فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك رجوت واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا انتهيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحاً في عافية وبلغني هذا المكان اللهم هذه منى وهي مما مننت به علينا من مناسكك فاسألك ان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم تصلي بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلواتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وحولها ثلثين ذراعاً من جميع جوانبها فذلك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصلى الانبياء الذين صلوا قبله عليهم السلام وما كان خارجاً من ثلثين ذراعاً حولها من كل جانب فليس من المسجد الغدوات الى عرفات ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسئلك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه فاذا انتهيت الى عرفات فاضرب خباءك بنمرة قريباً من المسجد فان ثم ضرب النبي صلى الله عليه وآله خباءه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسألة ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيراً واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت طاهر وتلا تقف بات

الغدو الى عرفات

ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة **دعاء الموقف**

روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله تعالى مائة مرة وكبر الله تعالى مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الى آخرها ثم تقرأ قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل او مال وتحمد الله عز وجل على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلي على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه تدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسالك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك فيّ وتسال الله تعالى حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسأل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسئلة

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلي من الانبياء فقال علي عليه السلام بلى يا رسول الله فقال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

دعاء الموقف

يحيى ويميت ويحيى وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد
انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلوتي ودينى ومحياى ومماتى ولك تراثى
وبك حولى ومنك قوتى اللهم انى اعوذ بك من الفقر ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن
عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم انى اسألك من خير ما تاتى به الرياح واعوذ بك من شر ما تاتى
به الرياح واسألك خير الليل وخير النهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل فى قلبى
نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا وفى لحمى ودمى وعظامى وعروقى ومفاصلى ومقعدى ومقامى
ومدخلى ومخرجى نورا واعظم لى نورا يا رب يوم القاك انك على كل شيء قدير قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذا الدعاء تام كاف لموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا للموقف عرفة فى كتاب دعاء
الموقف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله تعالى الافاضة من عرفات فاذا غربت الشمس يوم
عرفة فافض وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث
افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابى بصير قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه
ابدا ما ابقيتنى واقلبنى اليوم مفلحا منجحا مستجابا لى مرحوما مغفورا لى بافضل ما ينقلب به اليوم احد
من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلنى اليوم من اكرم وفدك عليك واعطنى افضل ما اعطيت
احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لى فيما ارجع اليه من اهل ومال
او قليل او كثير وبارك لهم فى فاذا افضت فاقتصد فى السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذى
يصنعه كثير من الناس فى الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله عليه واله كان يكف ناقته
حتى تبلغ راسها الورك ويأمر بالدعة وسنته السنة التى تتبع فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو
عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفى وبارك لى فى عملى وسلم لى دينى وتقبل مناسكى فاذا اتيت مزدلفة
وهى جمع فانزل فى بطن الوادى عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا فلا
تجاوز الحياض التى عند وادى محسر فانها اصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء باذان واحد
واقامتين ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء الاخرة ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب
ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لى فيها جوامع الخير كله
اللهم لا تؤيسنى من الخير الذى سألتك ان تجمعه لى فى قلبى ثم عرفنى ما عرفت وليائك فى منزلى
هذا وهب لى جوامع الخير الذى كله وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء

ونسكى

الصدر

للموقف

الافاضة من عرفات

فاتى

اقلبنى

فيه

لا تغلق الاصوات للمؤمنين لها دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى انا ربكم وانتم عبادي اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن اراد ان يغفر له

اخذ حصا الجمار من جمع اخذ حصى الجمار من جمع وان شئت اخذتها من رحلك بمنى ولا تاخذ من حصى الجمار التي قد رمي ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس ولا باس ان تاخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون منقطة كحلية مثل الانملة او مثل حصا الخذف واغسلها وهي سبعون حصاة وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها

الوقوف بالمشعر الحرام فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او براحلته ان كان راكبا قال الله تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتي من النار واوسع علي من رزقك الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله عز وجل كثيرا لنفسك ولوالديك وولدك واهلك ومالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع مرات واسأله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى المأزمين

الافاضة من المشعر الحرام فاذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الابل مواضع اخفافها فافض واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار واقتصد في مشيك ان كنت راجلا وفي مسيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه يقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي

واحفظ
في سفح الجبل
موقفي
الحرام
اخذ الحصى من جمع

واخلفنی فیمن ترکت بعدی و من ترک السعی فی وادی محسر فعلیه ان یرجع حتی یسعی فیه فمن لم
یعرف موضعه سال الناس عنه ثم امض الی منی **الرجوع الی منی و رمی الجمار** فاذا اتیت رحلک
بمنی فاقصد الی جمرة العقبة و هی القصوی و انت علی طهر و اخرج مما معک من حصی الجمار سبع
حصیات و تقف فی وسط الوادی مستقبل القبلة یکون بینک و بین الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة
خطوات و تقول و انت مستقبل القبلة و الحصی فی کفک الیسری اللهم هذه حصیاتی فاحصهن
لی و ارفعهن فی عملی ثم تتناول منها واحدة واحدة و ترمی الجمرة من قبل وجهها و لا ترمیها من اعلاها
و تقول مع کل حصاة اذا رمیتها الله اکبر اللهم ادحر عنی الشیطان و جنوده اللهم اجعله حجا مبرورا
و عملا مقبولا و سعیا مشکورا و ذنبا مغفورا اللهم ایمانا بک و تصدیقا بکتابک و علی سنة نبیک
محمد صلی الله علیه و آله حتی ترمیها بسبع حصیات و یجزیک ان تکبر مع کل حصاة ترمیها تکبیرة فان سقطت
منک حصاة فی الجمرة او فی طریقک فخذ مکانها من تحت رجلیک و لا تاخذ من حصی الجمار الذی قد
رمی بها فاذا رمیت جمرة العقبة حل لک کل شیء الا النساء و الطیب و ترمی یوم الثانی و الثالث
و الرابع فی کل یوم باحدی و عشرین حصاة و ترمی الی الجمرة الاولی بسبع حصیات و تقف عندها
و تدعو و الی الجمرة الثانیة بسبع حصیات و تقف عندها و تدعو و الی الجمرة الثالثة بسبع
حصیات و لا تقف عندها فاذا رجعت من رمی الجمار یوم النحر الی رحلک بمنی فقل اللهم بک
وثقت و علیک توکلت فنعم الرب انت و نعم المولی و نعم النصیر **الذبح** و اشتر هدیک ان کان من
البدن او من البقر او من الغنم و الا فاجعله کبشا سمینا فحلا فان لم تجد فحلا فموجوءا من
الضان فان لم تجد فتیسا فحلا و ان لم تجد فما تیسر لک و عظم شعائر الله عز و جل فانها من
تقوی القلوب و لا تعط الجزار جلودها و لا قلائدها و لا جلالها و لکن تصدق بها و لا تعط
السلاخ منها شیئا فاذا اشتریت هدیک فاستقبل القبلة و انحره او اذبحه و قل وجهت
وجهی للذی فطر السموات و الارض حنیفا مسلما و ما انا من المشرکین ان صلاتی و نسکی و
محیای و مماتی لله رب العالمین لا شریک له و بذلک امرت و انا اول المسلمین اللهم منک
و لک بسم الله و الله اکبر اللهم تقبل منی ثم اذبح و لا تنخع حتی یموت و یبرد ثم کل و تصدق
و اطعم و اهد الی من شئت ثم احلق راسک و قد ذکرت الاضاحی فی هذا الکتاب و انا اعید
ذکرها لا بد من اعادته فی هذا الموضع و لا یجوز فی الاضاحی من الابل الا الثنی و هو الذی قد
تم له خمس سنین و دخل فی السادسة و یجزی من المعز و البقر الثنی و هو الذی قد تم له سنة

ويدخل في الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة ويجزي البقرة عن سبعة نفر الا في الامصار ويجزي
عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل
في الحلق
وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين **الحلق** واذا اردت ان تحلق رأسك
في زيارة البيت
فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية واحلق رأسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة
وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **في زيارة البيت**
زر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسل ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس
للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من
محمد
تمجيد الله والثناء عليه والصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب
المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه اسألك مسألة العليل الذليل
المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت
بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي مرضاتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسألك مسألة
في اتيان الحجر
المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسألك ان تلقيني عفوك وتجيرني
برحمتك من النار **اتيان الحجر الاسود** ثم تأتي الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك و
قبل يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت
بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند
في الخروج الى الصفا
مقام ابراهيم عليه السلام تقرأ فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها
الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت واستلمه وكبر **الخروج الى الصفا** ثم اخرج
في طواف النساء
الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم
بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء **في طواف النساء** ثم ارجع
الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام
في الرجوع الى منى
او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وفرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من
كل شيء احرمت منه **الرجوع الى منى** ثم لا تبت ليالي التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك
في رمي الجمار
دم شاة لكل ليلة وان خرجت من منى اول الليل فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او قد خرجت
من مكة الا ان تكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت
بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها **رمي الجمار** وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس

الى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل وقد روى رخصة من اول النهار الى آخره وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الاولى ارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلاً وادع الله عز وجل واسأله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلاً وادع الله عز وجل ثم تقدم قليلاً ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى تقف عندها وتدعو ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار وارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها التكبير ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلوة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر صلوات من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام النفر من منى فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس ولا عليك اى ساعة نفرت ورميت قبل الزوال وبعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تبرح من منى ووجب عليك المقام الى يوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير وافض الى مكة مهللاً وممجداً وداعياً فاذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول فليس عليه ان يحصب دخول مكة ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمراً وتصدق به ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك مما لا تعلم دخول الكعبة وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان يكون صرورة فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في كتابك ومن دخله كان آمناً فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية الحمد وعدد اياتها من القرآن وتصلي في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجوائزك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني اتيتك مقراً بالظلم والاساءة

في التكبير

في النفر من منى

في دخول مكة

في دخول الكعبة

على نفسي أتيتك بلا حجة ولا عذر فأسألك يا من هو كذلك أن تعطيني سؤلي وتقبلني برحمتك ولا تردني محروماً ولا خائباً يا عظيم يا عظيم يا عظيم أرجوك للعظيم أسألك يا عظيم أن تغفر لي الذنب العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا خف ولا تبزق فيها ولا تمتخط

وداع البيت

وداع البيت فإذا أردت وداع البيت فطف به أسبوعاً وصل ركعتين حيث أحببت من الحرم وأنت الحطيم والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الأسود فتعلق بأستار الكعبة وأنت قائم فاحمد الله عز وجل وأثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم قل اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك حملتني على دوابك وسيرتني في بلادك وأقدمتني المسجد الحرام اللهم وقد كان في أملي ورجائي أن تغفر لي فإن كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد عني رضاً وقربني إليك زلفى وإن لم تكن فعلت يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي قبل أن تنأى داري عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا أوان انصرافي إن كنت قد أذنت لي اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تقدمني أهلي صالحاً فإذا أقدمتني أهلي فلا تخل مني واكفني مؤنة عيالي ومؤنة خلقك فإذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك وخر ساجداً فاسأل الله عز وجل أن يتقبله منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وأنت مار آئبون تائبون حامدون لربنا شاكرون إلى الله راغبون وإلى الله راجعون وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى عن سدير عن أبي جعفر عليه السلام قال ابدءوا بمكة واختموا بنا **وروى** عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال إنما أمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم **وسأل** بعض أصحابنا أبا جعفر عليه السلام فقال الابتداء بالمدينة أو بمكة فقال ابدأ بمكة واختم بالمدينة فإنه أفضل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الأخبار إنما وردت فيمن يملك الاختيار ويقدر على أن يبدأ بأيهما شاء من مكة أو المدينة فأما من يؤخذ به على أحد الطريقين فاحتاج إلى الأخذ فيه شاء أو أبى فلا اختيار في ذلك فإن أخذ به على طريق المدينة بدأ بها وكان ذلك أفضل له لأنه لا يجوز له أن يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبي والأئمة عليهم السلام بها وإتيان المشاهد انتظاراً للرجوع فربما لم يرجع أو اخترم دون ذلك ولا أفضل له أن يبدأ بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القسم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحاج من الكوفة

یبدؤن بالمدینة افضل او بمکة فقال بالمدینة **الصلوة فی مسجد غدیر خم** فاذا انتهیت الی مسجد غدیر خم فادخله وصل فیه ما بدا لک فان احمد بن محمد بن ابی نصر **روی** عن ابان عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال یستحب الصلوة فی مسجد الغدیر لان النبی صلی الله علیه واله اقام فیه امیر المؤمنین علی علیه السلام وهو موضع اظهر الله فیه الحق **وروی** صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهیم علیه السلام عن الصلوة فی مسجد غدیر خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فیه فان فیه فضلا وقد کان ابی علیه السلام یأمر بذلک **وروی** عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله علیه السلام من المدینة الی مکة فلما انتهینا الی مسجد الغدیر نظر فی میسرة المسجد فقال ذاک موضع قدم رسول الله صلی الله علیه حیث قال من کنت مولاه فعلی مولاه ثم نظر الی الجانب الآخر فقال ذاک موضع فسطاط فلان وفلان وسالم مولی ابی حذیفة وابی عبیدة بن الجراح فلما رأوه رافعا یده قال بعضهم انظروا الی عینیه تدوران کانهما عینا مجنون فنزل جبرئیل علیه السلام بهذه الآیة وان یکاد الذین کفروا لیزلقونک بابصارهم لما سمعوا الذکر ویقولون انه لمجنون وما هو الا ذکر للعالمین **نزول معرس النبی** علیه السلام **روی** معویة بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا انصرفت من مکة الی المدینة وانتهیت الی ذی الحلیفة وانت راجع الی المدینة من مکة فائت معرس النبی صلی الله علیه واله فان کنت فی وقت صلوة مکتوبة او نافلة فصل وان کان غیر وقت صلوة فانزل فیه قلیلا فان النبی صلی الله علیه واله قد کان یعرس فیه ویصلی فیه **وروی** علی بن مهزیار عن محمد بن القسم بن الفضیل قال قلت لابی الحسن علیه السلام جعلت فداک ان جمالنا مر بنا ولم ینزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا الیه فرجعنا الیه **وسأل** العیص بن القسم ابا عبد الله علیه السلام عن الغسل فی المعرس فقال لیس علیک فیه غسل والتعریس هو ان یصلی فیه ویضطجع فیه لیلا مر به او نهارا **باب** تحریم المدینة وفضلها **روی** زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال حرم رسول الله صلی الله علیه واله المدینة ما بین لابتیها صیدها وحرم علیه السلام ما حولها بریدا فی برید ان یختلی خلاها او یعضد شجرها الا عودی الناضح **وروی** ان لابتیها ما احاطت به الحرار **وروی** فی خبر آخر ان ما بین لابتیها ما بین الصور الی الثنیة والذی حرمه من الشجر ما بین ظل عایر الی فیء وعیر وهو الذی حرم ولیس صیدها کصید مکة یؤکل هذا ولا یؤکل ذاک **وروی** ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام

الصلوة فی مسجد غدیر خم

خارجة

نزول معرس النبی صلی الله علیه واله

قال حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من رباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين وسأله يونس بن يعقوب قال يحرم علي في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم علي في حرم الله تعالى قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد غضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك في صاعها ومدها وانقل حماها ووباها الى الجحفة وروي ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى منها سهل الا وطاه الا مكة والمدينة فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون والدجال والله الموفق

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة او المدينة

روى محمد بن سليمن الديلمي عن ابراهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن جاءني زائرا وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر اتيان المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبي صلعم وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المتقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع راس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد ابن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة واديت الذي عليك من الحق وانك قد رأفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات

والارضين ومن سبّح لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك ورسولك
ونبيّك وامينك ونجيّك وحبيبك وصفيّك وخاصتك وصفوتك من بريّتك وخيرتك
من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون
والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وانى اتيت نبيّك مستغفرا تائبا من ذنوبى يا
رسول الله انى اتوجه بك الى الله ربى وربك ليغفر لى ذنوبى فان كانت لك حاجة فاجعل قبر النبى
صلى الله عليه واله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك واسأل حاجتك
فانك احرى ان يقضى لك ان شاء الله تعالى ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة صلعم الخضراء الدقيقة
العرض مما يلى القبر وانت مسند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امرى والى قبر محمد
عبدك ورسولك صلواتك عليه واله اسندت ظهرى والقبلة التى رضيت لمحمد صلى الله
عليه واله استقبلت اللهم انى اصبحت لا املك لنفسى خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها
واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر منى انى لما انزلت الىّ من خير فقير اللهم اردنى منك بخير لا راد
لفضلك اللهم انى اعوذ بك من ان تبدّل اسمى او ان تغيّر جسمى او تزيل نعمتك عنى اللهم زيّنى بالتقوى
وجمّلنى بالنعم واغمرنى بالعافية وارزقنى شكر العافية **اتيان المنبر** ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك
برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله
صلى الله عليه واله قال ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة وان منبرى على ترعة
من ترع الجنة وقوائم المنبر رتب فى الجنة والترعة هى الباب الصغير ثم ائت مقام النبى صلعم
فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبى عليه السلام وكذلك اذا خرجت
ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على النبى
صلى الله عليه واله ثم قل اى جواد اى كريم اى قريب اى بعيد اسألك ان ترد علىّ نعمتك وذلك
مقام لا يدعو فيه حائض فيستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم تقول اللهم انى
اسألك بكل اسم هو لك وتسميت به لاحد من خلقك او هو مأثور فى علم الغيب عندك و
اسألك باسمك الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى
وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه واله وعلى انبياء الله الا فعلت بى كذا وكذا والحائض
تقول الا اذهبت عنى هذا الدم **الصوم بالمدينة** والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك

فى اتيان المنبر

[illegible]

فى الصوم بالمدينة

بالمدينة مقام ثلثة ايام صمت يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تاتي ليلة الخميس الاسطوانة التي تليها مما يلي مقام النبي عليه السلام فيقعد عندها ليلتك ويومك تصوم يوم الخميس ثم تاتي الاسطوانة التي يلي مقام النبي صلى الله عليه واله ومصلاه ليلة الجمعة فتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة وان استطعت ان لا تتكلم بشيء هذه الايام الا بما لا بد منه ولا يخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار الا قليل فافعل واحمد الله عز وجل يوم الجمعة واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه واله ثم صل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لي اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها او لم اشرع سالتكها او لم اسالكها فاني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها زيارة فاطمة بنت النبي صلى الله عليها وعلى ابيها وبعلها وبنيها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اختلف الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين عليها السلام فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبي صلى الله عليه واله انما قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وهذا هو الصحيح عندي واني لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي على المدينة بتوفيق الله عز وجل فلما فرغت من زيارة النبي صلى الله عليه واله قصدت الى بيت فاطمة عليها السلام وهو من عند الاسطوانة التي يدخل اليها من باب جبرئيل عليه السلام الى مؤخر الحظيرة التي فيها النبي صلى الله عليه واله فقمت عند الحظيرة ويساري اليها وجعلت ظهري الى القبلة واستقبلتها بوجهي وانا على غسل وقلت السلام عليك يا بنت رسول الله السلام عليك يا بنت نبي الله السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا بنت خليل الله السلام عليك يا بنت صفي الله السلام عليك يا بنت امين الله السلام عليك يا بنت خير خلق الله السلام عليك يا بنت افضل انبياء الله ورسله وملائكته السلام عليك يا ابنة خير البرية السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الاولين والاخرين السلام عليك يا زوجة ولي الله وخير الخلق بعد رسول الله السلام عليك يا ام الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة السلام عليك ايتها الرضية المرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك ايتها الحورية الانسية السلام عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة العليمة

نخ التقليل

ص زيارة فاطمة بنت النبي صلى الله عليها

السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك مضيت على بينة من ربك وان من سرك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله ومن اذاك فقد اذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه واله ومن قطعك فقد قطع رسول الله صلى الله عليه واله لانك بضعة منه وروحه التى بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله وصلوته اشهد الله ورسله وملائكته انى راض عمن رضيت عنه ساخط على من سخطت عليه متبرئ ممن تبرات منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا ومثيبا ثم قلت اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه على بن ابى طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصل على سيدى شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على زين العابدين على بن الحسين وصل على محمد بن على باقر علم النبيين وصل على الصادق عن الله جعفر بن محمد وصل على كاظم الغيظ فى الله موسى بن جعفر وصل على الرضا على بن موسى وصل على التقى محمد بن على وصل على النقى على بن محمد وصل على الزكى الحسن بن على وصل على الحجة القائم محمد بن الحسن بن على اللهم احى به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفى بشىء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه واشياعه والمقتولين فى زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد فى الاخبار شيئا موظفا محدودا لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر فى كتابى هذا من زيارتها ما رضيت لنفسى والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل اتيان المشاهد وقبور الشهداء ولا تدع ان تاتى المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين يا مجيب المضطرين اكشف عنى غمى وهمى وكربى كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه واله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه فى هذا المكان توديع قبر النبى صلى الله عليه واله

باقر العلم

اتيان المشاهد وقبور الشهداء

ثم

ما يقال عند قبور الشهداء

ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبی صلی الله علیه وآله وسلم ثم ائت المنبر وصل عنده علی النبی ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدنيا والدين ثم ارجع الی قبر النبی صلی الله علیه وآله والزق منكبك الایسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التی دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبی صلی الله علیه وآله فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ فی كل ركعة الحمد وسورة واقنت فی كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلی الله علیه وآله وقلت سود عالة عليه السلام صلی الله عليك السلام عليك لا جعل الله آخر تسليمی عليك اللهم لا تجعل آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله وان توفيتنی قبل ذلك فانی اشهد فی مماتی علی ما اشهد فی حياتی ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك فی زيارة قبور الائمة الحسن بن علی بن ابی طالب وعلی بن الحسين ومحمد بن علی الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع فاذا اتيت قبور الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله علی اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون فی البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم فی ذات الله عز وجل وكذبتم واسیء اليكم فعفوتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم فی اصلاب المطهرين وينقلكم فی ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من بكم علينا ديان الدين فجعلكم فی بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لی شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شیء لك المن بما وفقتنی وعرفتنی بما ائتمنتنی عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا بحقهم ومالوا الی سواهم فكانت المنة منك علی مع اقوام خصصتهم بما خصصتنی به فلك الحمد اذ كنت عندك فی مقامی مكتوبا فلا تحرمنی ما رجوت ولا تخيبنی فيما دعوت

وادع لنفسك بما احببت ثم صلّ ثماني ركعات في المسجد الذي هناك وتقرأ فيهما ما احببت وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلّت فيه فاطمة عليها السلام

باب ثواب زيارة النبي والائمة صلوات الله عليهم اجمعين

قال الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال النبي صلى الله عليه وآله يا بني من زارني حيا وميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره يوم القيمة فاخلصه من ذنوبه وروى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع آثارهم من قريب (يسمعونهم) وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقاء الامام وروى صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي من زارني في حياتي او بعد وفاتي او زارك في حياتك او بعد وفاتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد وفاتهما ضمنت له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة وقال عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر (في كربلا قبر الحسين ع) وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما بين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة مختلف الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما فاتني الحج فاعرّف عند قبر الحسين عليه السلام قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين عليه السلام عارفا بحقه في غير يوم عيد كتب له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت له

وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر إلي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروي عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى عليهم السلام وهم يقولون من اتى قبر الحسين بن علي عليه السلام بعرفة قلبه الله تعالى ثلج الفؤاد وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام عشية عرفة قيل له قبل نظره الى اهل الموقف قال نعم قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر الحسين بن علي عليه السلام جعل ذنوبه جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبره وروي علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وكل الله عز وجل بالحسين صلوات الله عليه سبعين الف ملك يصلون عليه في كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل بهم وقال عليه السلام من اتى الحسين عليه السلام عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر عليهما السلام ادنى ما يثاب به زائر ابي عبد الله عليه السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروي الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي بن ابي طالب فان زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين عليه السلام بامامة من الله عز وجل وروي هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم وروي الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابي عليه السلام ببغداد كان كمن زار قبر النبي محمد عليه السلام وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله صلى الله عليه وآله ولامير المؤمنين فضلهما وروي عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام قال نعم وروي علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام

قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام افضل أو زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام أم من
قال زيارة ابي عليه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله عليه السلام يزوره كل الناس وابي
عليه السلام لا يزوره الا الخواص من الشيعة وروى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي شيعتنا
قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله تعالى الف حجة قال
قلت لابي جعفر يعني ابنه عليه السلام الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن زاره عارفا
بحقه وروى الحسين بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يخرج
رجل من ولد ابني موسى اسمه اسم امير المؤمنين فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل
فيها بالسم فيدفن فيها غريبا فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل
الفتح وقاتل وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال ما زارني احد من اوليائي عارفا
بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر محمد بن علي الرضا ان بين جبلي طوس قبضة شفعت
قبضت من الجنة من دخلها كان امنا يوم القيمة من النار وقال عليه السلام ضمنت
لمن زار قبر ابي بطوس عارفا بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله عز وجل كربه ولا مذنب
الا غفر الله له ذنوبه وروى النعمان بن سعد عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمي واسم
ابيه اسم ابن عمران موسى عليه السلام الا فمن زاره في غربته غفر الله عز وجل ذنوبه ما تقدم
منها وما تاخر ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروى حمدان
الديواني عن الرضا عليه السلام انه قال من زارني على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلثة
مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان
وروى حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله عليه السلام يقتل حفدتي بارض خراسان في
مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة
وان كان من اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال تعلم انه امام مفترض
الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين شهيدا ممن
استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله على حقيقة وروى الحسن بن علي
ابن فضال عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال له رجل من اهل

خراسان يا ابن رسول الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام كأنه يقول لي
كيف أنتم إذا دفن في أرضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم نجمي فقال له الرضا
عليه السلام أنا المدفون في أرضكم وأنا بضعة من نبيكم وأنا الوديعة والنجم ألا ومن زارني
وهو يعرف ما أوجب الله عز وجل من حقي وطاعتي فأنا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة ومن
كنا شفعاؤه نجى ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثني أبي عن جدي
عن أبيه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من رآني في منامه فقد رآني لأن
الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ولا في صورة واحد من شيعتهم
وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروي عن أبي الصلت
عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا إلا مقتول
شهيد فقيل له فمن يقتلك يا ابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني
في دار مضيعة وبلاد غربة ألا فمن زارني في غربتي كتب الله له أجر مائة ألف شهيد ومائة
ألف صديق ومائة ألف حاج ومعتمر ومائة ألف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات
العلى من الجنة رفيقنا وروى الحسن بن علي بن فضال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام
أنه قال إن بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل
من السماء وفوج يصعد إلى أن ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله وأية بقعة هذه قال
هي بأرض طوس فهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار
رسول الله وكتب الله له ثواب ألف حجة مبرورة وألف عمرة مقبولة وكنت أنا وآبائي شفعاءه
يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ستدفن بضعة مني بأرض خراسان
لا يزورها مؤمن إلا أوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار **باب موضع قبر
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام** روى صفوان بن مهران
الجمال عن الصادق جعفر بن محمد ع قال سار وأنا معه في القادسية حتى أشرف على النجف
فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال سآوي إلى جبل يعصمني
من الماء فأوحى الله عز وجل إليه يا جبل أيعتصم بك مني أحد فغار في الأرض وتقطع إلى الشام
ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى أتى الغري فوقف على
القبر فساق السلام من آدم على نبي نبي عليهم السلام وأنا أسوق السلام معه حتى وصل

السلام الى النبي صلوات الله عليه وآله ثم تخر على القبر فسلم عليه وعلى بجنبيه ثم قم فصلي — بجنبيه
اربع ركعات وفي خبر اخوست ركعات وصليت معه وقلت يابن رسول الله ما هذا القبر قال
هذا القبر قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام زيارة قبر امير المومنين صلوات
الله عليه اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تاتي امير المومنين
عليه السلام فتستقبل بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من
غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك لقيت الله عز وجل وانت
شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا
بشانك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع
لي عند ربك فان لك عند الله عز وجل مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد
قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى وتقول عند امير المومنين عليه السلام ايضا
الحمد لله الذي اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطولا منه علي
ومن علي بالايمان الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع
عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه وارانيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر
وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله — رسول الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله
واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق — اخو
لمن اتاه وزاره وانت خير ماتي واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد
يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك
اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك
رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه وآله
فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم
قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا
تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم
بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام من الله والسلام على محمد امين الله
وعلى رسوله وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على

فذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد
واهل بيته المظلومين افضل واكمل واكثر وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك
واصفيائك اللهم صل على علي امير المومنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعثت برسالاتك
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من
ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك
وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وتصلي عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة
المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المومنين
الذين قاموا بامرك وآزروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين ثم تقول
السلام عليك يا امير المومنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين
ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق
تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا محتسبا رسوله
ومجاهدا عن دين الله مومنا برسوله وطالبا لما عند الله وراغبا فيما وعد الله عز وجل ومضيت موقنا
للذي كنت عليه شهيدا او شاهدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل
الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله
من غصبك ولعن الله من بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة
جحدتك وجحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين وبئس الدرك
المدرك اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك الاسفل
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون
الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا
اللهم العن قتلة امير المومنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا
اللهم عذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك

واعدّ لهم عذاباً لم تحلّه باحد من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك وقتلة انصار
امير المؤمنين وقتلة انصار الحسن والحسين وقتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذاباً مضاعفاً
في اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤسهم
عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة انبيائك ورسلك واتباعهم
من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسر السر وظاهر العلانية في سمائك وارضك اللهم
اجعل لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مشاهدهم ومستقرهم حتى تلحقني بهم وتجعلني
لهم تبعاً في الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم اجلس عند رأسه وقل سلام الله
وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك
صادق امين صديق عليك يا مولاي صلى الله على روحك وبدنك واشهد انك طهر صلوات
طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك رسول الله
جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله يؤتى منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو
رسول الله اتيتك وافداً لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله اتيتك متقرباً رسول الله صلى الله عليه وآله
الى الله عز وجل بزيارتك في خلاص نفسي متعوذاً بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي
اتيتك انقطاعاً اليك والى ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لك مسلم وامري
لك متبع ونصرتي لك معدة وانا عبد الله ومولاك في طاعتك الوافد اليك التمس بذلك
كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرني الله بصلته وحثني على بره ودلني على فضله
وهداني لحبه ورغبني في الوفادة اليه والهمني طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد
من تولاكم ولا يخيب من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا اجد احداً افزع
اليه خيراً لي منكم انتم اهل بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيبة اللهم
لا تخيب توجهي اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت علي
بزيارة مولاي وولايته ومعرفته فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصري لدينك
في الدنيا والآخرة اللهم اني احيى على ما حيي عليه علي بن ابي طالب واموت على ما مات عليه
علي بن ابي طالب واذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك
الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسل وبما جاءت به الرسل ودلت عليه
فاكتبنا مع الشاهدين اشهد في مماتي على ما شهدت عليه في حيوتي اشهد انكم الائمة

واحدا بعد واحد اشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن ردّ عليكم في اسفل
درك من الجحيم واشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم بُرَءاءُ وانهم حزب الشيطان
اللّهمّ انى اسألك بعد الصّلوة والتسليمات تصلى على محمد وال محمد وتسميهم عليهم السّلام .
ولا تجعله اخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرنى مع هؤلاء الائمة المسمّين اللّهمّ
وذلّل قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبّة وحسن الموازرة والتسليم وسبّح تسبيح فاطمة ثبّت
الزهراء عليها السّلام وهو سبحان ذى الجلال الباذخ العظيم سبحان ذى العزّ الشامخ
المنيف سبحان ذى الملك الفاخر القديم سبحان من لبس البهجة والجمال سبحان من تردّى بالنور
والوقار سبحان من يرى اثر النمل فى الصفا ووقع الطير فى الهواء

زيارة اخرى

لامير المومنين عليه السّلام تقول السّلام عليك يا امير المؤمنين السّلام عليك
يا حبيب الله السّلام عليك يا صفوة الله السّلام عليك يا ولى الله السّلام عليك يا حجة الله
السّلام عليك يا امام الهدى السّلام عليك يا علم التقى السّلام عليك ايها الوصىّ البارّ التقى
السّلام عليك يا ابا الحسن السّلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين
وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت
بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرّسول وتلوت الكتاب حقّ تلاوته وبلّغت عن الله
عزّ وجلّ ووفيت بعهد الله وتمّت بك كلمات الله وجاهدت فى الله حقّ جهاده ونصحت
لله ولرسوله وجُدت بنفسك صابراً ومجاهداً عن دين الله مؤمناً برسول الله طالباً ما عند
الله راغباً فيما وعد الله ومضيت للّذى كنت عليه شاهداً وشهيداً ومشهوداً فجزاك الله
عن رسوله وعن الاسلام واهله من صدّيق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاماً
واخلصهم ايماناً واشدّهم يقيناً واخوفهم لله واعظمهم عناءً واحوطهم على رسوله وافضلهم
مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجةً واشرفهم منزلةً واكرمهم عليه قويت حين
ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله
صلى الله عليه واله كنت خليفته حقاً لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره خليفة
الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت
بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاماً واصوبهم منطقاً واكثرهم
رأياً واشجعهم قلباً واشدّهم يقيناً واحسنهم عملاً واعرفهم بالامور كنت للدّين يعسوباً

او لاحين تفرق الناس واخيرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا
فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذا اجتمعوا وثبت همة
اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا
وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن كنت
كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه واله
ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز وجل كبيرا في
الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك مغمز ولا لاحد فيك
مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تأخذ بحقه والقوي
العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك في ذلك سواء شأنك
الصدق والحق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وعزم اعتدل بك
الدين وسهل بك العسير واطفيت بك النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام
والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء
عظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا
عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمؤمنين
كهفا وحصنا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا
بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين
لان في قبره عظام ادم وجسد نوح وامير المؤمنين عليهم السلام فمن زار قبره فقد زار ادم
ونوحا وامير المؤمنين عليه السلام فتصلي لكل زيارة ركعتين **زيارة قبر ابي عبد الله
الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام المقتول بكربلاء** قال الصادق
عليه السلام اذا اتيت ابا عبد الله الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات
ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل وحرم رسوله وعليك
بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلوة على محمد واهل بيته
صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته
السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن رسول الله ثم اخط عشر خطا ثم قف وكبر الله نبي الله
ثلاثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك واجعل

القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك
يا ثار الله في الارض وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان
دمك سكن في الجنة واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق وبكت له السموات السبع — الخلد
والارضون وما فيهن وما بينهن ومن ينقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما نرى وما لا نرى — وما تحتهن
اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر الله الموتور
في السموات والارض واشهد انك قد بلغت عن الله ونصحت ووفيت ووافيت وجاهدت
في سبيل ربك ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا — الله
عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل
وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي — [illegible]
امرت بها من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب
وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء وبكم يثبت
وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة تطلب وبكم تنبت الارض
اشجارها وبكم تخرج الاشجار اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب
وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبح الارض التي تحمل ابدانكم لعنت امة قتلتكم وامة خالفتكم
وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة شهدت ولم تنصركم الحمد لله الذي
جعل النار ماويهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين والحمد لله رب العالمين.
صلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك بريء
انا الى الله ممن خالفك بريء ثم ائت عليا ابنه عليه السلام وهو عند رجليه وتقول
السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك — الاكبر على السلام عليك
يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة السلام عليك ايها المظلوم — يا ابن فاطمة الزهراء
صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك لعن الله
من قتلك انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء ثم
تقوم فتومي بيدك الى الشهداء وتقول السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم فزتم
والله فزتم والله فزتم والله يا ليتني كنت معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله
عليه السلام بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك هذه الزيارة رواية

الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام الوداع من رواية يوسف
الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله
وبركاته نستودعك الله ونقرا عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه
واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا
نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنتصر به لدينك وتقتل به عدوك
وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج
رسول الله وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون
وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا
عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرات زينتها ولا باقلال يضر
بعملي ضره ويملا صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك
يا ارحم الراحمين وقد اخرجت في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين بن
علي بن ابي طالب ع انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الروايات
عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة قبور الشهداء** فاذا اردت زيارة
قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزي من زيارة
الحسين عليه السلام في حال التقية** اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين
ثم ائت القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك
يا ابا عبد الله فقد تمت زيارتك هذا في حال التقية وروى ذلك يونس بن ظبيان
عن الصادق عليه السلام **باب ما يقوم مقام زيارة الحسين وزيارة غيره
من الائمة عليهم السلام لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة** روى ابن ابي عمير عن
هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ونأت به الدار
فليصعد اعلى منزله فليصل ركعتين وليؤم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا
وفي رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير
تزور قبر الحسين عليه السلام في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره
في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم

للحسين عليه السلام اما علمت ان لله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في كل جمعة خمس مرات او في كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال لي اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع رأسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة حجة وعمرة قال سدير فربما فعلته في الشهر اكثر من عشرين مرة

باب فضل تربة الحسين عليه السلام وحريم قبره

قال الصادق عليه السلام في طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء وهو الدواء الاكبر وقال عليه السلام اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب الوصي الذي وارته صل على محمد وال محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة

اربع

باب زيارة الامامين ابي الحسن موسى بن

جعفر وابي جعفر محمد بن علي الثاني عليهم السلام ببغداد في مقابر قريش اذا اردت بغداد ان شاء الله تعالى فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبرهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليه السلام السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك ثم سلم على ابي جعفر عليه السلام بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي الرضي المرضي وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة متواترة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا نور الله السلام عليك حجة الله السلام عليك يا امام المتقين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا

عار فاً بحقك معادياً لاعدائك موالياً لاوليائك فاشفع لى عند ربك ثم سل حاجتك
ثم صلّ في القبة التي فيها محمد بن على عليه السلام اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين
لزيارة موسى عليه السلام وركعتين لزيارة محمد بن على عليه السلام ولا تصل عند
رأس موسى بن جعفر عليه السلام فانه يقابلك قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة
انشاء الله باب زيارة قبر ابى الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام
بطوس اذا اردت زيارة قبر ابى الحسن الرضا عليه السلام فاغتسل عند خروجك من منزلك
وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لى قلبى واشرح لى صدرى واجر على لسانى مدحتك
والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعله لى طهوراً وشفاء وتقول حين تخرج
بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول الله حسبى الله توكلت على الله اللهم اليك
توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك
وقل اللهم اليك وجهت وجهى وعليك خلفت اهلى ومالى وما خولتنى وبك وثقت
فلا تخيبنى يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظنى
بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم
طهرني وطهر لى قلبى واشرح لى صدرى واجر على لسانى مدحتك ومحبتك والثناء عليك
فانه لا قوة الا بك فقد علمت ان قوام دينى التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة
على جميع خلقك اللهم اجعله لى شفاء ونوراً انك على كل شئ قدير والبس اطهر ثيابك وامش
حافياً وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين
تدخل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله وان علياً ولى الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل
وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمداً عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على
احصائها غيرك اللهم صل على امير المومنين على بن ابى طالب عبدك واخى رسولك الذى انتجبته
بعلمك وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته

[illegible]

اللهم صل علی فاطمة بنت نبیک وزوجة ولیک وام السبطین الحسن والحسین سیدی شباب
اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقیة النقیة الرضیة المرضیة الزکیة سیدة نساء اهل الجنة
اجمعین صلوة لا یقوی علی احصائها غیرک اللهم صل علی الحسن والحسین سبطی نبیک وسیدی
شباب اهل الجنة القائمین فی خلقک والدلیلین علی من بعثت برسالاتک ودیان الدین
بعدلک وفصل قضائک فی خلقک اللهم صل علی علی بن الحسین عبدک القائم فی خلقک
والدلیل علی من بعثت برسالاتک ودیان الدین بعدلک وفصل قضائک بین خلقک سید
العابدین اللهم صل علی محمد بن علی عبدک وخلیفتک فی ارضک باقر علم النبیین اللهم صل علی
جعفر بن محمد الصادق عبدک وولی دینک وحجتک علی خلقک اجمعین الصادق البار اللهم
صل علی موسی بن جعفر عبدک الصالح ولسانک فی خلقک الناطق بحکمک والحجة علی بریتک اللهم
صل علی علی بن موسی الرضا المرتضی عبدک وولی دینک القائم بعدلک والداعی الی دینک
ودین ابائه الصادقین صلوة لا یقوی علی احصائها غیرک اللهم صل علی محمد بن علی عبدک وولی
امرک ودینک القائم بالقسط فی بریتک اللهم صل علی علی بن محمد الهادی الی جنتک والداعی
الی سبیلک بالحکمة والموعظة الحسنة اللهم صل علی الحسن بن علی العامل بامرک القائم فی
خلقک وحجتک المؤدی عن نبیک وشاهدک علی خلقک المخصوص بکرامتک الداعی الی طاعتک
وطاعة رسولک صلواتک علیهم اجمعین اللهم صل علی حجتک ولیک القائم فی خلقک صلوة
تامة نامیة باقیة تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه فی الدنیا والاخرة اللهم انی اتقرب
الیک بحبهم واوالی ولیهم واعادی عدوهم فارزقنی بهم خیر الدنیا والاخرة واصرف عنی بهم
شر الدنیا والاخرة واهوال یوم القیمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلام علیک یا ولی الله
السلام علیک یا حجة الله السلام علیک یا نور الله فی ظلمات الارض السلام علیک یا عمود
الدین السلام علیک یا وارث ادم صفوة الله السلام علیک یا وارث نوح نبی الله السلام علیک
یا وارث ابراهیم خلیل الله السلام علیک یا وارث اسمعیل ذبیح الله السلام علیک یا وارث
موسی کلیم الله السلام یا وارث عیسی روح الله السلام علیک یا وارث محمد رسول الله السلام
علیک یا وارث امیر المومنین علی ولی الله ووصی رسول رب العالمین السلام علیک یا وارث
فاطمة الزهراء السلام علیک یا وارث الحسن والحسین سیدی شباب اهل الجنة السلام علیک
یا وارث علی بن الحسین زین العابدین السلام علیک یا وارث محمد بن علی باقر علم الاولین والاخرین

نا ودینک القائم بامرک والداعی الی سبیلک
نا عبدک وولی دینک

السلام علیك یا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام علیك یا وارث موسی بن جعفر السلام علیك ایها الصدیق الشهید السلام علیك ایها الوصی البار التقی اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتیت الزکوة وامرت بالمعروف ونهیت عن المنکر وعبدت الله مخلصا حتی اتاك الیقین السلام علیك یا ابا الحسن ورحمة الله وبرکاته انه حمید مجید ولا حول ولا قوة الا بالله العلی العظیم وصلی الله علی محمد وآله الطاهرین اجمعین والحمد لله رب العالمین ثم تنکب علی القبر وتقول اللهم الیك صمدت من ارضی وقطعت البلاد رجاء رحمتك فلا تخیبنی ولا تردنی بغیر قضاء حوائجی وارحم تقلبی علی قبر ابن اخی رسولك صلواتك علیه وآله بابی انت وامی اتیتك زائرا وافدا عائذا مما جنیت علی نفسی واحتطبت علی ظهری فکن لی شافعا الی الله یوم فقری وفاقتی فلك عند الله مقام محمود وانت وجیه ثم ترفع یدك الیمنی وتبسط الیسری علی القبر وتقول اللهم انی اتقرب الیك بحبهم وبولایتهم اتولی آخرهم بما تولیت به اولهم وابرء من کل ولیجة دونهم اللهم العن الذین بدلوا نعمتك واتهموا نبیك وجحدوا بآیاتك وسخروا بامامك وحملوا الناس علی اکتاف آل محمد اللهم انی اتقرب الیك باللعنة علیهم والبراءة منهم فی الدنیا والآخرة یا رحمن ثم تحول الی عند رجلیه وقل صلی الله علیك یا ابا الحسن صلی الله علی روحك وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالایدی والالسن ثم ابتهل فی اللعنة علی قاتل امیر المؤمنین وعلی قتلة الحسن والحسین وعلی جمیع قتلة اهل بیت رسول الله صلی الله علیه وآله ثم تحول الی عند راسه من خلفه وصل رکعتین وتقرأ فی احدیهما الحمد ویس وفی الاخری الحمد والرحمن وتجتهد فی الدعاء والتضرع واکثر من الدعاء لنفسك ولوالدیك ولجمیع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ولتکن صلوتك عند القبر الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام علیك یا مولای وابن مولای ورحمة الله وبرکاته انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غیر راغب عنك ولا مستبدل بك سواك ولا مؤثر علیك غیرك ولا زاهد فی قربك وقد جدت بنفسی للحدثان وترکت الاهل والاولاد والاوطان فکن لی شافعا یوم حاجتی وفقری وفاقتی یوم لا یغنی عنی حمیمی ولا حبیبی ولا قریبی یوم لا یغنی عنی والدی ولا ولدی اسال الله الذی قدر رحیلی الیك ان ینفس بك کربتی واسال الله الذی قدر علی فراق مکانك ان لا یجعله آخر العهد من رجوعی واسال الله الذی ابکا علیك عینی ان یجعله لی سببا وذخرا واسال الله الذی ارانی مکانك وهدانی للتسلیم علیك وزیارتی

اياك ان يورد في حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام
على امير المومنين ووصي رسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين
سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على
ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني
معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على
كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما
دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما بقيت
ودايما اذا انيف السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول
وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك باب في زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد
وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلام بسر من رأى اذا اردت زيارة
قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما
والا اومأت من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله
السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما
معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما
مبطلا لما ابطلتما اسأل الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله
وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واسأله ان يعتق رقبتي من النار وان
يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما
وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين
وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم
انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن نبيك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين
وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم
تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين ركعتين وادع الله بما احببت
ان الله قريب مجيب باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام.

السلام على محمد بن عبد الله حبيب الله وصفوته وامينه ورسوله وسيد النبيين المرسلين المقربين

نسخة بدل: تغيب

مروی عن علی بن حسان قال سئل الرضا علیه السلام فی اتیان قبر ابی الحسن موسی علیه السلام
فقال صلوا فی المساجد حوله ویجزی فی المواضع کلها ان تقول السلام علی اولیاء الله واصفیائه
السلام علی امناء الله واحبائه السلام علی انصار الله وخلفائه السلام علی محال معرفة الله السلام ن‌خ محل
علی مساکن ذکر الله السلام علی مظهری امر الله ونهیه السلام علی الدعاة الی الله السلام علی المستقرین
فی مرضات الله السلام علی المخلصین فی طاعة الله السلام علی الادلاء علی الله السلام علی
الذین من والاهم فقد والی الله ومن عاداهم فقد عادی الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم
فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلی منهم فقد تخلی من الله عز وجل واشهد الله
انی سلم لمن سالمکم وحرب لمن حاربکم مؤمن بسرکم وعلانیتکم مفوض فی ذلک کله الیکم لعن الله
عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الی الله منهم وصلی الله علی محمد وآله هذا یجزی فی الزیارات
کلها وتکثر من الصلوة علی محمد وآله والائمة وتسمیهم واحداً واحداً باسمائهم وتبرأ من
اعدائهم وتخیر من الدعاء ما شئت لنفسک وللمؤمنین والمؤمنات زیارة جامعة
لجمیع الائمة علیهم السلام مروی محمد بن اسمعیل البرمکی قال حدثنا موسی بن عبد الله
النخعی قال قلت لعلی بن محمد بن علی بن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن الحسین بن علی بن
ابی طالب علیهم السلام علمنی یا ابن رسول الله قولاً اقوله بلیغاً کاملاً اذا زرت واحداً منکم
فقال اذا صرت الی الباب فقف واشهد الشهادتین وانت علی غسل فاذا دخلت ورایت القبر فقف
وقل الله اکبر الله اکبر ثلثین مرة ثم امش قلیلاً وعلیک السکینة والوقار وقارب بین خطاک
ثم قف وکبر الله عز وجل ثلثین مرة ثم ادن من القبر وکبر الله اربعین مرة تمام مائة تکبیرة
ثم قل السلام علیکم یا اهل بیت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائکة ومهبط الوحی
ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهی الحلم واصول الکرم وقادة الامم واولیاء النعم وعناصر
الابرار ودعائم الاخیار وساسة العباد وارکان البلاد وابواب الایمان وامناء الرحمن وسلالة
النبیین وصفوة المرسلین وعترة خیرة رب العالمین ورحمة الله وبرکاته السلام علی ائمة الهدی
ومصابیح الدجی واعلام التقی وذوی النهی واولی الحجی وکهف الوری وورثة الانبیاء والمثل الاعلی
والدعوة الحسنی وحجج الله علی اهل الدنیا والآخرة والاولی ورحمة الله وبرکاته السلام علی محال معرفة ن‌خ مجال
الله ومساکن برکة الله ومعادن حکمة الله وحفظة سر الله وحملة کتاب الله واوصیاء نبی الله ن‌خ حکم
وذریة رسول الله صلی الله علیه وآله ورحمة الله وبرکاته السلام علی الدعاة الی الله والادلاء علی

مرضات الله والمستوفزین فی امر الله والتامین فی محبة الله والمخلصین فی توحید الله والمظهرین — ن ل: المستقرین
لامر الله ونهیه وعباده المکرمین الذین لا یسبقونه بالقول وهم بامره یعملون ورحمة الله و
برکاته السلام علی الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل الذکر
واولی الامر وبقیة الله وخیرته وحزبه وعیبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبرکاته
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریك له کما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائکته
واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزیز الحکیم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضی
ارسله بالهدی ودین الحق لیظهره علی الدین کله ولو کره المشرکون واشهد انکم الائمة الراشدون
المهدیون المعصومون المکرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطیعون لله
القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بکرامته اصطفاکم بعلمه وارتضاکم لغیبه
واختارکم لسره واجتباکم بقدرته واعزکم بهداه وخصکم ببرهانه وانتجبکم بنوره وایدکم
بروحه ورضیکم خلفاء فی ارضه وحججا علی بریته وانصارا لدینه وحفظة لسره وخزنة لعلمه
ومستودعا لحکمته وتراجمة لوحیه وارکانا لتوحیده وشهداء علی خلقه واعلاما لعباده
ومنارا فی بلاده وادلاء علی صراطه عصمکم الله من الزلل وامنکم من الفتن وطهرکم من
الدنس واذهب عنکم الرجس وطهرکم تطهیرا فعظمتم جلاله واکبرتم شأنه ومجدتم
کرمه وادمتم ذکره ووکدتم میثاقه واحکمتم عقد طاعته ونصحتم له فی السر والعلانیة — ن ل: ذکرتم
ودعوتم الی سبیله بالحکمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسکم فی مرضاته وصبرتم
علی ما اصابکم فی حبه واقمتم الصلوة واتیتم الزکوة وامرتم بالمعروف ونهیتم عن المنکر — ن ل: جنبه
وجاهدتم فی الله حق جهاده حتی اعلنتم دعوته وبینتم فرائضه واقمتم حدوده
ونشرتم شرایع احکامه وسننتم سنته وصرتم فی ذلك منه الی الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم — ن ل: بسنته
من رسله من مضی فالراغب عنکم مارق واللازم لکم لاحق والمقصر فی حقکم زاهق و
الحق معکم وفیکم ومنکم والیکم وانتم اهله ومعدنه ومیراث النبوة عندکم وایاب الخلق
الیکم وحسابهم علیکم وفصل الخطاب عندکم وآیات الله لدیکم وعزائمه فیکم ونوره
وبرهانه عندکم وامره الیکم من والاکم فقد والی الله ومن عاداکم فقد عادی الله ومن
احبکم فقد احب الله ومن اعتصم بکم فقد اعتصم بالله وانتم الصراط الاقوم وشهداء دار — [illegible]
الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآیة المخزونة والامانة المحفوظة والباب

المبتلى به الناس من اتاكم نجى ومن لم يأتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون
وله تسلّمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك
من عاداكم وخاب من جحدكم وضلّ من فارقكم وفاز من تمسّك بكم وامن من لجأ اليكم وسلم
من صدّقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة مأواه ومن خالفكم فالنار مثواه و
من جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن ردّ عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد انّ هذا
سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقى وان ارواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت
بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى منّ علينا بكم فجعلكم في بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلوتنا عليكم وما خصّنا به من ولايتكم
طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنّا عنده مسلّمين بفضلكم
ومعروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع
درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فائق ولا يسبقه سابق ولا يطمع في
ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم
ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان ولا طالح
مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرّفهم جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شأنكم وتمام
نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم
عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بأبي انتم وامي واهلي ومالي واسرتي اشهد الله
واشهدكم اني مؤمن بكم وبما آمنتم به كافر بعدوّكم وبما كفرتم به مستبصر بشأنكم وبضلالة
من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم وحرب
لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل
لعلمكم محتجب بذمتكم معترف بكم مؤمن بإيابكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب
لدولتكم آخذ بقولكم عامل بامركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله
عز وجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم امام طلبتي وحوائجي وارادتي في كل احوالي و الى الله
اموري مؤمن بسركم وعلانيتكم وشاهدكم وغائبكم واولكم وآخركم ومفوض في ذلك
كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبي لكم مسلم ورأيي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيي الله
دينه بكم ويردكم في ايامه ويظهركم لعدله ويمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع عدوكم غيركم

امنت بكم وتوليت اخركم بما توليت به اوّلكم وبرئت الى الله عزّ وجلّ من اعدائكم ومن
الجبت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظالمين لكم الجاحدين لحقكم والمارقين من
ولايتكم والغاصبين لارثكم الشاكين فيكم المنحرفين عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع
سواكم ومن الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله ابدا ما حييت على موالاتكم ومحبتكم ودينكم
ووفقني لطاعتكم وارزقني شفاعتكم وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم اليه
وجعلني ممن يقتصّ آثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدي بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكرّ في (نسخة: يقبض آثاركم)
رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكّن في ايامكم وتقرّ عينه غدا برؤيتكم
بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي من اراد الله بدأ بكم ومن وحّده قبل عنكم ومن قصده توجّه بكم
موالي لا احصي ثناءكم ولا ابلغ من المدح كنهكم ومن الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة (نسخة: ولا من)
الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض (نسخة: يختم الله)
الا باذنه وبكم ينفّس الهمّ ويكشف الضر وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى
جدكم بعث الروح الامين وان كانت الزيارة لامير المؤمنين عليه السلام فقل والى
اخيك بعث الروح الامين آتاكم الله ما لم يؤت احدا من العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم (نسخة: له)
وبخع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم وذلّ كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم (نسخة: بخع)
وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم
وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء واجسادكم في الاجساد وارواحكم
في الارواح وانفسكم في النفوس وآثاركم في الآثار وقبوركم في القبور فما احلى اسماءكم واكرم (نسخة: ما اكرم)
انفسكم واعظم شانكم واجلّ خطركم واوفى عهدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم
التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسجيتكم الكرم وشانكم الحق والصدق والرفق
وقولكم حكم وحتم ورايكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه (نسخة: جزم)
وماواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم واحصي جميل بلائكم (نسخة: اياديكم)
وبكم اخرجنا الله من الذل وفرّج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف الهلكات
ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا
وبموالاتكم تمّت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة (نسخة: المفروضة)
ولكم المودة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمكان المعلوم عند الله

والجاه العظیم والشان الکبیر والشفاعة المقبولة ربنا امنا بما انزلت واتبعنا الرسول
فاکتبنا مع الشاهدین ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدیتنا وهب لنا من لدنک رحمة
انک انت الوهاب سبحان ربنا ان کان وعد ربنا لمفعولا یا ولی الله ان بینی وبین الله
عز وجل ذنوبا لا یاتی علیها الا رضاکم فبحق من ائتمنکم علی سره واسترعاکم امر خلقه وقرن
طاعتکم بطاعته لما استوهبتم ذنوبی وکنتم شفعائی فانی لکم مطیع من اطاعکم فقد کلها
اطاع الله ومن عصاکم فقد عصی الله ومن احبکم فقد احب الله ومن ابغضکم فقد ابغض الله
اللهم انی لو وجدت شفعاء اقرب الیک من محمد واهل بیته الاخیار الائمة الابرار لجعلتهم
شفعائی فبحقهم الذی اوجبت لهم علیک اسألک ان تدخلنی فی جملة العارفین بهم وبحقهم
وفی زمرة المرحومین بشفاعتهم انک ارحم الراحمین وصلی الله علی محمد واله وسلم کثیرا
وحسبنا الله ونعم الوکیل **الوداع** اذا اردت الانصراف فقل السلام علیکم سلام
مودع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبرکاته علیکم یا اهل بیت النبوة انه حمید لکم
مجید سلام ولی غیر راغب عنکم ولا مستبدل بکم ولا مؤثر علیکم ولا منحرف عنکم لکم
ولا زاهد فی قربکم لا جعله الله اخر العهد من زیارة قبورکم واتیان مشاهدکم والسلام علیکم
وحشرنی الله فی زمرتکم واوردنی حوضکم وجعلنی فی حزبکم وارضاکم عنی ومکننی فی دولتکم
واحیانی فی رجعتکم وملکنی فی ایامکم وشکر سعیی بکم وغفر ذنبی بشفاعتکم واقال عثرتی
بمحبتکم واعلی کعبی بموالاتکم وشرفنی بطاعتکم واعزنی بهداکم وجعلنی ممن انقلب مفلحا
منجحا غانما سالما معافی غنیا فائزا برضوان الله وفضله وکفایته بافضل ما ینقلب به احد
من زوارکم وموالیکم ومحبیکم وشیعتکم ورزقنی الله العود ثم العود ابدا ما ابقانی ربی بنیة
صادقة وایمان وتقوی واخبات ورزق واسع حلال طیب اللهم لا تجعله اخر العهد
من زیارتهم وذکرهم والصلوة علیهم واوجب لی المغفرة والرحمة والخیر والبرکة والفوز والنور
والایمان وحسن الاجابة کما اوجبت لاولیائک العارفین بحقهم الموجبین طاعتهم الراغبین
فی زیارتهم المتقربین الیک والیهم بابی انتم وامی ونفسی واهلی ومالی اجعلونی فی حبکم وصیرونی فی المقربین
فی حزبکم وادخلونی فی شفاعتکم واذکرونی عند ربکم اللهم صل علی محمد وال محمد وابلغ
ارواحهم واجسادهم منی السلام والسلام علیه وعلیهم ورحمة الله وبرکاته وصلی الله
علی محمد واله وسلم کثیرا وحسبنا الله ونعم الوکیل **باب الحقوق** روی اسمعیل بن تسلیما

الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده لا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه
ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق (الخنا الفحش من القول)
اللسان اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فائدة لها والبر بالناس
وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق
البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك
وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فبهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزلا بك فتردى
في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه (خ ل للحرم)
عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل
وانت فيها قائم بين يدي الله عز وجل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير
الراغب الراهب الراجي الخائف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون
والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه
وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي (خ ل تعالى)
اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك
وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك
وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد
عليها وكنت لما تستودعه سرا اوثق منك ما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك (خ ل بما)
البلايا والاسقام في الدنيا وتدفع عنك النار في الاخرة وحق الهدي ان تريد به الله (خ ل البلاء)
عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه
وحق السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من
السلطان وان عليك ان لا تتعرض لسخطه فيلقي بيدك الى التهلكة ويكون شريكا له (خ ل به)
فيما ياتي اليك من سوء وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع
اليه والاقبال عليه وان لا ترفع صوتك عليه ولا تجيب احدا يسأله عن شيء حتى يكون
هو الذي يجيب ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر
عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له وليا

فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله عز وجل بانك قصدته وتعلمت علمه لله عز وجل اسمه
لا للناس واما حق سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق واما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا
رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم
جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما آتاك من القوة عليهم واما حق رعيتك
بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما آتاك من العلم وفتح لك من خزائنه فان
احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان انت
منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله ان يسلبك — عز وجل
العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل
جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليك فتكرمها وترفق
بها وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها — تسقيها
واذا جهلت عفوت عنها واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك
ولحمك ودمك لم تملكه لانك صنعته دون الله ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت — ما صنعته
له رزقا ولكن الله عز وجل كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه
ليحفظ لك ما تأتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت
به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا حول ولا قوة الا بالله وحق امك ان تعلم انها حملتك
حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد احدا ووقتك بجميع جوارحها
ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم
لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه
واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رأيت من نفسك ما يعجبك فاعلم
ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله واما حق
ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسؤول
عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة على طاعته فاعمل في امره عمل
من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حق اخيك فان تعلم
انه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق الله — على

ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة
الا بالله واما حق مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرقية الرق
ووحشتها الى عز الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن و
ملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حيوتك وموتك وان نصرته عليك
واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله واما حق مولاك الذي انعمت عليه فان تعلم
ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك في العاجل ميراثه اذا لم
يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفي الآجل الجنة واما حق ذي المعروف عليك فان بما
تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل
فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته **واما
حق المؤذن** ان تعلم انه مذكر لك بربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على
قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن اليك **واما حق امامك
في صلوتك** فان تعلم انه يقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك ولم تتكلم
عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي الله عز وجل فان كان نقص كان به عليه
دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلوتك
بصلوته فتشكر له على قدر ذلك **واما حق جليسك** فان تلين له جانبك وتنصفه
في مجازاة اللفظ ولا يقوم من مجلسك الا باذنه ومن تجلس اليه يجوز له القيام عنك بغير
اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا **واما حق جارك** فحفظه غائبا
واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته سترت عليه
عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شديدة وتقيل شديدة
عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله **واما حق الصاحب**
فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق سبقك
كافيته ان تودده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا
ولا قوة الا بالله **واما حق الشريك** فان غاب كفيته وان حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل
برأيك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه فيما عز او هان من امره فان يد الله تبارك وتعالى تخونه
على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله **واما حق مالك** فان لا تاخذه الا من حله

ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل به بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء
بالحسرة والندامة مع التبعة ولا قوة الا بالله **واما حق غريمك** الذي يطالبك فان كنت موسرا
اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردا لطيفا وحق الخليط ان لا
تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك وتعالى في امره **وحق الخصم** المدعى عليك فان كان
ما يدعي عليك حقا كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلا رفقت
به ولم تأت في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله **واما حق خصمك** الذي
تدعي عليه ان كنت محقا في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلا في دعواك
اتقيت الله عز وجل وتبت اليه وتركت الدعوى **وحق المستشير** ان علمت له رأيا حسنا اشرت
عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم **وحق المشير** عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه اليه
وان وافقك حمدت الله عز وجل **واما حق المستنصح** ان تؤدي اليه النصيحة وليكن مذهبك
الرحمة له والرفق به **وحق الناصح** ان تلين له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب
حمدت الله عز وجل وان لم يوفق رحمته ولم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تؤاخذه بذلك الا ان يكون
مستحقا للتهمة فلا تعبأ بشيء من امره على حال ولا قوة الا بالله **واما حق الكبير** توقيره
لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق
ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام وحرمته **وحق
الصغير** رحمته من نوي تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له **وحق
السائل** اعطاؤه على قدر حاجته **وحق المسؤول** ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة
بفضله وان منع فاقبل عذره **وحق من سرك** لله تعالى ان تحمد الله عز وجل اولا ثم تشكره
وحق من اساءك ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضر انتصرت قال الله تبارك وتعالى ساءك
ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل **وحق اهل ملتك** اضمار السلامة
والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم
ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم
بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك **وحق الذمة** ان تقبل
منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله عز وجل بعهده **باب الفروض على
الجوارح** قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه

يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على جوارحك كلها
فرائض يحتج بها عليك يوم القيمة ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها
سُدًى فقال الله عز وجل ولا تقفُ ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
كان عنه مسئولا وقال عز وجل اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم
وتحسبونه هينًا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين
آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة
جامعة واجبة على الجوارح وقال عز وجل وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدًا يعني
بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك
بفرض ونص عليها ففرض على السمع ان لا تصغي به الى المعاصي فقال عز وجل وقد نزل عليكم في
الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزئ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث
غيره انكم اذا مثلهم وقال عز وجل واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا
في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك الشيطان فلا
تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال عز وجل فبشر عبادي الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا
مروا باللغو مروا كرامًا وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه فهذا ما فرض الله عز وجل
على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز من قائل
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره وفرض
على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه فقال عز وجل قولوا آمنا بالله وما انزل
الينا الآية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنًا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به
تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورايه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الآية وقال
تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم فقال تعالى الذين قالوا
آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل وان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض
على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله عز وجل عليك وان تستعملهما بطاعته فقال

عزّ وجلّ يا ايّها الّذين امنوا اذا قمتم الى الصّلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال عزّ وجلّ فاذا لقيتم الّذين كفروا فضرب الرّقاب وفرض على الرّجلين ان تنقلهما في طاعته وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عزّ وجلّ ولا تمش في الارض مرحًا انّك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كلّ ذلك كان سيّئه عند ربّك مكروهًا وقال عزّ وجلّ اليوم نختم على افواههم وتكلّمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عنهما انّهما تشهدان على صاحبهما يوم القيمة فهذا ما فرض الله تبارك وتعالى على جوارحك فاتّق الله يا بنيّ واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقرأة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتّهجّد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانّه عهد من الله تبارك وتعالى الى خلقه فهو واجب على كلّ مسلم ان ينظر كلّ يوم في عهده ولو خمسين اية واعلم ان درجات الجنّة على عدد ايات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال لقارئ القرآن اقرأ وارق فلا يكون في الجنّة بعد النّبيين والصّدّيقين ارفع درجة منه والوصيّة طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوّة الّا بالله العليّ العظيم والحمد لله ربّ العالمين

تمّ الجزء الثّاني من كتاب من لا يحضره الفقيه للامام النّبيه والثّقة الوجيه الشيخ ابي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي الملقب بالصّدوق طاب ثراه وجعل الجنّة مثواه ويتلوه كتاب القضاء في المجلّد الاخر والحمد لله وحده والصّلوة على من لا نبيّ بعده وذلك ببلدة لكهنو صين عما يحو في المطبع الجعفريّة الواقع بنخاس جديد